

# الأحاديث المختارة

أو  
المُسْتَخْرَجُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَخْتَارَةِ  
مَمَّا لَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسَامٍ فِي صِحَّيْهِمَا

تصنيف

الشيخ الإمام العلامة

ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن


عبد الرحمن الحنبلي المقدسي

٥٦٧-٦٤٣ هـ

الجزء الثاني عشر

دراسة وتحقيق

سعادة الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن وهيب



الأحاديث  
الخمسة

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف  
أ.د. عبد الملك بن دهيش

### الطبعة الثالثة

١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة  
مكة المكرمة هاتف ٥٧٤٤٥٩٥

**DAR KHODR**

@YAHOO.Com

Fax: 009611861431

Office: 009611316569

Dr.Mohamad Khodr

دار خدر


للطباعة والنشر والتوزيع


ص ب ١١١١ / ١٣

بيروت ، لبنان













**تكملة**  
**الجزء الخامس والسعون**  
**الأحاديث المختارة**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

## سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عِكْرَمَةَ

١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصَيْدَلَانِي - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير بن محمد بن سهل - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله الجَوْزْدَانِيَةَ أخبرتهم - قراءةً عليها - ابنا محمد بن عبد الله بن رِيْذَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي. ثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أبو الأحوص، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس. قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جَفْنَةٍ، فجاء النبي ﷺ ليتوضأ منها أو ليغتسل، فقالت له: يا رسول الله، إني كنتُ جُنْبًا. فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجُسُ».

١ - إسناده صحيح.

مسدد: هو ابن مُسْرَهْدِ بْنِ مَسْرِبَلٍ.

وأبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي.

وسماك بن حرب: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره؛ فكان ربما تلقن، وفي «الكواكب المنيرات» ص - ٢٤٠ قول ليعقوب إن من سمع منه قديماً مثل سفيان وشعبة فحديثه عنه صحيح مستقيم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١/ ٢٧٤ - ٢٧٥، (١١٧١٦).

ورواه البيهقي في «سننه» ١/ ٢٦٧ من طريق مسدد، به، وفيه «لا يجنب» بدل «لا ينجس».

والحاكم في «المستدرک» ١/ ١٥٩، والبزار كما في «الأستار» ١/ ١٣٢، (٢٥٠) - كلاهما من طريق شعبة، عن سماك، به، بنحوه وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي.

٢ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد. ثنا إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِي، عن عبد الرزاق، عن الثَّورِي، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَحَمَتْ مِنْ جَنَابَةِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا. قَالَتْ: إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

٣ - وأخبرنا أبو رَوْح عبد المُعِزِّ بن محمد بن أبي الفضل الهَرَوِي

٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِي: قال فيه الحافظ الذهبي: الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، راوية عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة عشر ومائتين باعتناء أبيه به وكان حدثاً، وسماعه صحيح. وقال ابن عدي: استصغر عبد الرزاق حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي يُحتمل مثله، فأين المناكير؟! والرجل فقد سمع كتباً فأداها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أضرب بأخرة، والله أعلم. قال الحاكم: سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري أيدخل في «الصحيح»؟ قال: إي والله، هو صدوق، ما رأيت فيه خلافاً. «النبلاء» ٤١٦/١٢ - ٤١٧، «الميزان» ١/١٨١.

وقال ابن الصلاح: والمناكير التي تقع في حديث عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعه إلا أنه صحَّف أو حرَّف، وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف، فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط، والله أعلم. وقال مسلمة في «الصلة»: كان لا بأس به، وكان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في «الصحيح» الذي ألفه. كذا عن الحافظ ابن حجر في «اللسان» ١/٣٥٠.

وسماك بن حرب: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٧٤، (١١٧١٤).

ورواه البيهقي في «سننه» ١/٢٦٧ من طريق عبد الرزاق، به، بمثله.

والدارمي في «سننه» ١/١٩٨، «الطهارة» - باب: الوضوء بفضل وضوء المرأة، (٧٣٥)

من طريق يزيد بن عطاء، عن سماك، به، بمعناه.

٣ - إسناده حسن.

أبو أحمد الزبير: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وسماك بن حرب: تقدم.

- بها - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيّ أخبرهم، ابنا أبو سعد محمد بن ثنا  
الجنزُرُوذِيّ، ابنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن  
خُزَيْمَةَ، ابنا جدّي الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ بن  
المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوريّ، ثنا أبو موسى محمد بن  
المثنى وأحمد بن منيع. قالوا: ثنا أبو أحمد - وهو الزُبَيْرِيّ - ثنا  
سفيان (ح).

٤ - قال أبو بكر بن خُزَيْمَةَ: وحدثنا عتبة بن عبد الله، ابنا ابن  
المُبَارَك، قال: ابنا سفيان (ح).

٥ - قال أبو بكر: وحدثنا سَلْمُ بن جُنَادَةَ، ثنا وَكَيْع، عن سفيان، عن

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٥٧/١، (١٠٩).

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/١ من طريق أبي أحمد، به، وفيه  
قوله ﷺ: «إن الماء لا ينجسه شيء».

٤ - إسناده صحيح.

سفيان: هو الثوري.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» في الموضع السابق.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٥٩/١ من طريق سفيان، به، بمثله، وقال: قد احتج  
البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأحاديث سماك بن حرب، وهذا حديث صحيح  
في الظهارة، ولم يخرجاه، ولا يحفظ له علة. أه. وسكت عنه الذهبي.

٥ - إسناده صحيح.

وكيع: هو ابن الجراح.

والحديث عند ابن خزيمة في الموضع السابق.

ورواه الدارقطني في «سننه» ٥٢/١ من طريق شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن  
عباس، عن ميمونة، وذكرت فيه قوله ﷺ: «الماء ليس عليه جنابة». وقال الدارقطني:  
اختلف في هذا الحديث على سماك، ولم يقل فيه عن ميمونة غير شريك. أه.

سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغتسلت من جنابة فتوضأ النبي ﷺ أو اغتسل من فضلها.  
هذا حديثٌ وكيعٌ.

وقال أحمد بن منيع: فتوضأ النبي ﷺ من فضلها.

وقال أبو موسى وَعُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فجاء النبي ﷺ يتوضأ من فضلها، فقالت له، فقال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

٦ - وابنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ الْخَلَّالَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا مُحَمَّدٍ، ابْنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ، ثنا أَبُو مَعْمَرٍ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاءُ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ».

رواه الإمام أحمد عن عبد الرزاق، وعن عبد الله بن الوليد،

٦ - إسناده صحيح.

أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهذلي.

وأبو الأحوص وسماك: تقدما.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٠١/٤، (٢٤١١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٣/١ وقال: رواه أبو داود خلا قوله: «لا ينجسه

شيء»، وقال بعد أن عزاه إلى أحمد والبخاري، ورجاله ثقات. أهـ.

ونسبه محقق «مسند أبي يعلى» ٣٠١/٤ إلى الطبري في «تهذيب الآثار» ٦٩٢/٢،

والبغوي في «شرح السنة» ٢٧/٢.

ونقل عن الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣٠٠/١ قوله: وقد أعله قوم بسماك بن حرب

راويه عن عكرمة، لأنه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة، وهو لا يحمل عن

مشايخه إلا صحيح حديثهم. أهـ.

وعن وَكَيْع، وعن علي بن إسحاق، عن ابن المُبارك جميعاً عن سفيان - وفيه: «الماء لا يُنَجِّسُهُ شيء»<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن مُسَدَّد<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي عن قُتَيْبَة، عن أبي الأُخوص، وقال: حديث<sup>٤٩</sup> ب حسنٌ صحيح<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي عن سُويْد بن نَصْر، عن ابن المُبارك<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شَيْبَة، عن أبي الأُخوص<sup>(٥)</sup>.

وعن علي بن محمد، عن وَكَيْع، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

ورواه ابن خُزَيْمَة في «صحيحه» كما أخرجناه.

ورواه أبو حاتم البُسْتِي عن الحسن بن سفيان، عن حبان، عن ابن المُبارك<sup>(٧)</sup>.

وعن أبي يَعْلَى المَوْصِلِي<sup>(٨)</sup>.

(١) «المسند» ٢٨٤/١، ٣٠٨، ٢٣٥، ٢٣٥ على الترتيب.

(٢) في «سننه» ٦٥/١، «الطهارة» - باب: الماء لا يجنب، (٦٨).

(٣) في «سننه» ٩٤/١، «الطهارة» - باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، (٦٥).

(٤) في «الصغرى» ١٧٣/١، «المياه»، (٣٢٥).

(٥) في «سنن ابن ماجه» ١٣٢/١، «الطهارة» - باب: الرخصة بفضل وضوء المرأة،

(٣٧٠).

(٦) المصدر السابق، (٣٧١).

(٧) انظر «الإحسان» ٢٧١/٢، (١٢٣٩).

(٨) المصدر السابق، (١٢٣٨).

وعن محمد بن عبد الله<sup>(١)</sup> بن الجُنَيْد، عن قُتَيْبَةَ، عن أبي الأُحوص<sup>(٢)</sup>.

إنما قُضِدْنَا من هذا الحديث قوله: «الماء لا يُنجسُهُ شيء»، وأما ذِكْرُ الغُسلِ فقد روى مسلمٌ من حديثِ عمرو بن دينار قال: عَلِمِي والذي يخطرُ على بالي أن أبا الشَّعْثَاء - هو جابر بن زيد - أخبرني أنه سمع ابن عباس، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يتوضأ بفضْلِ ميمونة<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٧ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المُعَزَّ بن محمد - بهراة - أن زاهر الشَّحَّامِي أخبرهم. ابنا أبو القاسم ابن أبي الفضل الغازي الهَرَّاس، ابنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن خُزَيْمَةَ، ابنا جدِّي - يعني محمد بن

٧ - إسناده صحيح.

أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي.

وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة؛ فكان ربما لُقِّن.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٠٨/٣، (١٩٢٣).

ورواه الدارمي في «سننه» ٤٣٠/١، «الصوم» - باب: الشهادة على رؤية هلال رمضان، (١٦٤٤) من طريق حسين الجعفي عن زائدة، به، بنحوه.

(١) في «الأحسان»: عبد الله بن محم.

(٢) «الإحسان» ٢٧٨/٢، (١٢٥٨).

(٣) في «صحيحه» ٢٥٧/١، «الحيض» - باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، (٤٨ خاص).



إسحاق بن خُزَيْمَةَ، ثنا مُحَمَّد بن عثمان العِجْلِيّ، ثنا أبو أسامة، ثنا زائدة، ثنا سِماك بن حَرْب، عن عِكرمة، عن ابنِ عباسٍ - قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: أَبصرتُ الهلالَ الليلةَ، فقال: «أتشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟» قال: نعم، قال: «قم يا فلان فأذِّنْ في الناسِ فليصوموا غداً».

٨ - قال مُحَمَّد بن خُزَيْمَةَ: ثناه موسى بن عبد الرحمن المَسْرُوقِي، ثنا حسين بن علي الجُعْفِيّ، عن زائدة بهذا الإسناد نحوه، قال: وأمر بلالاً فأذَّنَ بالناسِ.

٩ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيّ - أنَّ الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، بنا إبراهيم، بنا مُحَمَّد، بنا أبو يعلى المَوْصِلِي، ثنا أبو بكر - هو ابن أبي شَيْبَةَ - ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سِماك، عن عِكرمة، عن ابنِ عباسٍ - قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: أَبصرتُ الهلالَ الليلةَ، قال: «تشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ،

٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٠٨/٣ (١٩٢٤).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٢٤/١ من طريق الحسين بن علي، به، بنحوه. وصححه وسكت عنه الذهبي.

والدارقطني في «سننه» ١٥٨/٢ من طريق الوليد ابن أبي ثور، عن سماك، به.

٩ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤٠٧/٤، (٢٥٢٩).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢١١/٤، والدارقطني في «سننه» ١٥٨/٢ - كلاهما من طريق الحسين بن علي الجعفي، به، بنحوه.

وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «قُمْ يَا بِلَالُ، فَنَادِي  
بِالنَّاسِ فَلْيَصُومُوا غَدًا».

١٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت  
سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن  
عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يعقوب بن إسحاق  
المُخَرَّمِي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا حازم بن إبراهيم، عن سماك بن  
حَرْب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: تمارى الناس في الهلال  
على عهد رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فشهد أنه رآه، فقال النبي ﷺ:  
«تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قال: نعم، فأمر النبي ﷺ  
ببلا فنادى أن الصوم غداً.

١٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه يعقوب بن إسحاق المخرمي: لم أجد له ترجمة.  
وحازم بن إبراهيم: هو البجلي، قال ابن عدي فساق له أحاديث ولم يذكر لأحد فيه  
قولاً ولا مطعناً، ثم قال أرجو أنه لا بأس به. كذا في «الميزان» ٤٤٦/١ وزاد الحافظ  
ابن حجر في «اللسان» ١٦١/٢: وذكر ابن أبي حاتم أنه روى عنه حماد بن زيد  
وسلم بن قتيبة، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره البخاري، وذكره ابن حبان في «الثقات»،  
وذكره الطوسي وعلي بن الحكم، كان ثقة كثير العبادة. أهـ. وانظر «الجرح والتعديل»  
٢٧٩/٣، «التاريخ الكبير» ١٠٩/٣، «الثقات» ٢٤٤/٦.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٩٥/١١، (١١٧٨٦).

ورواه الدارقطني في «سننه» ١٥٨/٢ - ١٥٨ من طريق حازم، به، بنحوه، وفيه زيادة.  
ورواه هو والحاكم في «المستدرک» ٤٢٤/١ والبيهقي في «سننه» ١١٢/٤ - ثلاثهم من  
طريق الفضل بن موسى عن سفيان الثوري عن سماك، به. ومن طريق حماد بن سلمة  
عن سماك، به، متصلاً ومرسلاً عند البيهقي، ومرسلاً عند الدارقطني. ومن طريق أبي  
عاصم، عن سفيان، عن سماك، به عند الحاكم والدارقطني.

رواه أبو داود عن الحسن بن علي عن الحسين الجعفيّ .  
وعن موسى عن حماد، عن سماك، بمعناه، ولم يذكر ابن  
عباس .

قال أبو داود: رواه جماعة عن سماك، عن عكرمة، مرسلًا<sup>(١)</sup> .  
ورواه الترمذي عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن الصباح،  
عن الوليد بن أبي ثور، عن سماك، بنحوه .

وعن أبي كريب، عن حسين الجعفيّ، عن زائدة، به .  
وقال: رواه الثوريّ وغيره عن سماك، عن عكرمة، عن  
النبيّ ﷺ مرسلًا<sup>(٢)</sup> .

ورواه النسائي عن محمد بن عبد العزيز ابن أبي زرمة، عن ١/٥٠  
السنيانيّ، عن سفيان، عن سماك، مسنداً .

وعن موسى بن عبد الرحمن، عن حسين، به .  
وعن أحمد بن سليمان، عن أبي داود .  
وعن محمد بن حاتم عن حبان عن ابن المبارك، جميعاً عن  
سفيان، عن سماك، عن عكرمة، مرسل<sup>(٣)</sup> .

(١) في «سننه» ٧١٥/١، «الصيام» - باب: في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان،  
(٢٣٤٠)، (٢٣٤١) .

(٢) في «سنن الترمذي» ٧٤/٣ - ٧٥، «الصوم» - باب: ما جاء في الصوم بالشهادة،  
(٦٩١) .

(٣) في «المجتبى» ١٣١/٤ - ١٣٢، «الصيام» - باب: قبول شهادة الرجل الواحد، (٢١١٢) -  
(٢١١٥) على الترتيب .

وقال: هذا أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى السيناني لأن سماك بن حرب كان ربما لُقِّنَ؛ فقليل له: عن ابن عباس.

وابن المبارك أثبت في سفیان من الفضل، وسماك إذا انفرد بأصل لم يكن حجة لأنه كان يُلقَّن فيتلقن<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن عمرو بن عبد الله الأودي ومحمد بن إسماعيل الأحمسي، عن أبي أسامة، عن زائدة، به<sup>(٢)</sup>.

قلت: رواية زائدة وحازم بن إبراهيم البجلي مما يقوي رواية الفضل السيناني، وقد رأيت غير حديث من حديث «الصحيح» يرويه ابن المبارك فيوقفه.

وأما سماك بن حرب فقد اختلفت الرواية فيه، وقد وثقه يحيى بن معين<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو حاتم الرازي: صدوق ثقة<sup>(٤)</sup>، وقد روى له مسلم في «صحيحه» الكثير.

(١) انظر «تحفة الأشراف» ١٣٧/٥ - ١٣٨.

(٢) في «سننه» ٥٢٩/١، «الصيام» - باب: ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال، (١٦٥٢).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ٢٣٣/٦ - ٢٣٤، «الميزان» ٢٣٣/٢.

(٤) «الجرح والتعديل» ٢٧٩/٤ - ٢٨٠.

## آخِرُ

١١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن حال بينكم وبينه غمامة أو ضبابة فأكملوا شهر شعبان ثلاثين، ولا تستقبلوا رمضان بصوم يومٍ من شعبان».

١٢ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفى - بأصبهان - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم . ابنا إبراهيم سبط بحرويه، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي بن

١١ - إسناده صحيح .

أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري .

وسماك: هو ابن حرب، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة؛ فكان ربما تلقن .

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٤٨) برقم (٢٦٧١) .

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٠٨/٤ من طريق أبي داود، به، بمثله .

١٢ - إسناده صحيح .

زهير: هو ابن حرب .

وإسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عليّة .

وسماك بن حرب: تقدم .

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» .

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٠٧/٤ من طريق حاتم ابن أبي صغيرة، به، بنحوه .

المُثْنَى المَوْصَلِي، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عن حاتم ابن أبي صَغِيرَةَ، عن سِمَاك بن حَرْبٍ - قَالَ: أَصْبَحْتُ صَائِماً فِي اليَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَتَيْتُ عَكْرَمَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ خَبِزاً وَبَقِلاً وَعَنْباً، فَقَالَ: ادْنُ فَكُلْ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُفْطِرَنَّهٗ. قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: أَحْلِفُ بِاللَّهِ لَتُفْطِرَنَّهٗ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ يَحْلِفُ وَلَا يَسْتَشْنِي، تَقَدَّمْتُ فَعَذَرْتُ وَأَنَا شَبَعَانُ إِنَّمَا تَسَحَرْتُ قَبِيلَ ذَاكَ، ثُمَّ قَالَ: هَاتِ الْآنَ مَا عِنْدَكَ، فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ سَحَابٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالاً».

١٣ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو رَوْحٍ عَبْدُ الْمُعَزِّزِ بْنِ مُحَمَّدٍ - بِهَرَاةَ - أَنَّ زَاهِرَ بْنَ طَاهِرِ الشَّحَّامِيِّ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَبُو الْقَاسِمِ ابْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْغَازِي الْهَرَّاسِ، ابْنَا أَبُو طَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ خُزَيْمَةَ، ابْنَا جَدِّي - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ - ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ الْبِزَّارِ بِخَبْرِ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَكْرَمَةَ فِي اليَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: ادْنُ فَكُلْ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: وَاللَّهِ لَتَدُنُونَنِّي، قُلْتُ: فَحَدَّثَنِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالاً، صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتْرَةٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ».

١٤ - وأخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أخبرتهم، ابنا محمد بن رِيْذَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا محمد بن النَضْرِ الأَزْدِي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ غِيَايَةٌ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ، وَالشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

١٥ - / وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا الحُسَيْن بن ٥٠/ب إسحاق التُّسْتَرِي، ثنا عباد بن يعقوب الأَسْدِي، ثنا الوليد ابن أبي ثَوْر، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس، عن النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَقَدِّمُوا الشَّهْرَ. صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ كَانَتْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ غِيَايَةٌ فَأَتَمُّوا الْعِدَّةَ».

١٤ - إسناده صحيح.

زائدة: هو ابن قدامة.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٦/١١، (١١٧٥٤).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٠٧/٤، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٨/١ - كلاهما من طريق زائدة، به.

١٥ - إسناده حسن بالمتابعة.

عباد بن يعقوب الأسدي: هو الرواجني، صدوق رافضي، حديثه في «البخاري» مقرون، بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك.

والوليد ابن أبي ثور: هو ابن عبد الله بن أبي ثور الهمداني، الكوفي، ضعيف. قلت: لكنه توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٦/١١، (١١٧٥٥).

ورواه - أيضاً - في «الكبير» ٢٧١/١١، (١١٧٠٦) من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة، به، بمثله.

١٦ - وبه أخبرنا سليمان، ثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَاةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلَاثِينَ».

رواه الإمام أحمد عن إسماعيل عن حاتم ابن أبي صغيرة بإسناده «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابٌ فكمّلوا العدة ثلاثين ولا تستقبلوا الشهر استقبالاً»<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن الحسن بن علي، عن الحسين بن علي، عن زائدة<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي عن قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، بِنَحْوِ - وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي عن قُتَيْبَةَ - أَيْضاً<sup>(٤)</sup> -، وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

١٦ - إسناده صحيح.

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم، الكوفي.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٦/١١، (١١٧٥٦).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٢/٣ من طريق عمرو عن ابن عباس، به.

(١) في «مسنده» ٢٢٦/١.

(٢) في «سننه» ٧١١/١، «الصيام» - باب: مَنْ قَالَ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ، (٢٣٢٧).

(٣) في «سنن الترمذي» ٧٢/٣، «الصوم» - باب: مَا جَاءَ أَنَّ الصَّوْمَ لِرُؤْيِيهِ الْهَلَالِ وَالْإِفْطَارَ لَهُ، (٦٨٨).

(٤) في «المجتبى» ١٣٦/٤، «الصيام» - باب: ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى مَنْصُورٍ فِي حَدِيثِ رَبِيعِي فِيهِ، (٢١٣٠).



عن إسماعيل بن إبراهيم، عن حاتم ابن أبي صغيرة، بمعناه<sup>(١)</sup>، وعن قُتَيْبَةَ عن ابن أبي عَدِي، عن أبي يونس، عن سِمَاك، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

روي في «مسلم» من حديث ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيَيْهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ<sup>(٣)</sup>.

وفيما ذكرناه زيادة على هذا.

ورواه أبو حاتم البُستِي عن محمد بن عبد الله بن الجُنَيْد، عن قُتَيْبَةَ، عن أبي الأَحْوَص<sup>(٤)</sup>.

## آخِرُ

١٧ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبَارَكِ

١٧ - إسناده صحيح.

إسرائيل: هو ابن يونس.

وسماك: هو ابن حرب، وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٢ / ١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢٠٠ / ٢ من طريق إسرائيل، به، بمعناه، وقال: هذا

حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وهو من النوع الذي أقول إن البخاري احتج بعكرمة، ومسلم بسماك.

وقال الذهبي: صحيح. أه.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٣ / ١ أيضاً عن الزبيري وأسود بن عامر قالا ثنا

إسرائيل، به، بمعناه، وسيأتي إن شاء الله.

(١) المصدر السابق، برقم (٢١٢٩).

(٢) المصدر السابق ١٥٣ / ٤. برقم (٢١٨٩).

(٣) في «صحيحه» ٧٦٦ / ٢، «الصيام» - باب: بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره، (٣٠) خاص).

(٤) انظر «الإحسان» ٢٤٢ / ٥، (٣٥٨٦).

والغياية: هي كل شيء أظلل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها. «النهاية» ٤٠٣ / ٣.

ابن أبي المَعَالِي الحَرِيمِيّ - أَنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وَكَيْع، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ ثم جاءت امرأته مسلمة بعده، فقال: يا رسول الله، إنها كانت أسلمت معي، قال: فردّها عليه النبي ﷺ.

١٨ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أَنَّ الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو بكر، ثنا وَكَيْع، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ امرأةً أسلمت على عهد رسول الله ﷺ فجاء زوجها بعدها، فقال: يا رسول الله، إنها قد أسلمت معي، فردّها عليه.

أخرجه أبو داود عن عثمان ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن يوسف بن عيسى، كلاهما عن وكيع، وقال الترمذي: حديث حسن<sup>(٢)</sup>.

١٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٠٣، (٢٥٢٥).

ورواه البيهقي في «سننه» ٧/١٨٨ من طريق إسرائيل، به، بمعناه.

ونسبه محقق «مسند أبي يعلى» إلى البغوي في «شرح السنة» برقم (٢٢٩٠).

(١) في «سننه» ١/٦٧٩، «الطلاق» - باب: إذا أسلم أحد الزوجين، (٢٢٣٨).

(٢) في «سنن الترمذي» ٣/٤٤٩، «النكاح» - باب: ما جاء في الزوجين المشركين يسلم

أحدهما، (١١٤٤) وفيه أنه قال: هذا حديث صحيح. أم.

ورواه أبو حاتم البُستي عن أبي يعلى المَوْصلي (١).

## آخِرُ

١٩ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى المَوْصلي، ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالُوا: كَيْفَ مَنْ مَاتَ مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ ذَلِكَ وَهُمْ يَصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ -: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (٢).

٢٠ - وأخبرنا أبو محمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أن هبة الله

١٩ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة تغيرة بأخرة، فكان ربما تلقن.

قلت: ولكن رواه عنه سفيان.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٢٦٩، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ١٧/٢ كلاهما من طريق إسرائيل، به، بنحوه، وعند الطبري مثله، وصححه الحاكم والذهبي.

٢٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣٤٧.

ورواه الطبراني في «الكبير» ١١/٢٧٨، (١١٧٢٩) من طريق إسرائيل، به، بمعناه. =

(١) انظر «الإحسان» ٦/١٨٢، (٤١٤٧).

(٢) سورة «البقرة»، الآية: (١٤٣).

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا وُجِّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بَمَنْ مَاتَ مِنْ إِخْوَانِنَا قَبْلَ ذَلِكَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن يحيى بن آدم، وخلف بن الوليد، وشاذان، عن إسرائيل<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود عن محمد بن سليمان الأنباري وعثمان/ عن وكيع، عن سفيان، عن سماك<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذي عن هناد وأبي عمّار، عن وكيع، عن إسرائيل - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي<sup>(٥)</sup>.

= والطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٩)، برقم (٢٦٧٣) من طريق قيس بن سماك، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٥٣/١ ونسبه إلى وكيع، والفريابي، والطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن حبان، والطبراني، والحاكم - وقال: وصححه -.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٤٣).

(٢) في «مسنده» ٣٢٢/١، ٣٠٤، ٢٩٥.

(٣) في «سننه» ٦٣١/٢ - ٦٣٢، «السهة» - باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، (٤٦٨٠).

(٤) في «سنن الترمذي» ٢٠٨/٥، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «البقرة»، (٢٩٦٤).

(٥) انظر «الإحسان» ١٠٨/٣ - ١٠٩، (١٧١٤).

## آخِرُ

٢١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنَّ الحسينَ بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى محمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا علي بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانت قريظة والنضير، فكان النضير أشرف من قريظة، قال: فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قُتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة ودّى مائة وسقي من تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلیا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي ﷺ فأتوه، فنزلت

٢١ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن.

قلت: ولكن صحح حديثه هذا الحفاظ: الحاكم، والذهبي، وابن حبان - رحمة الله عليهم -.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه الحاكم في «المستدرک» ٣٦٦/٤ - ٣٦٧، والبيهقي في «سننه» ٢٤/٨، وابن جرير في «تفسيره» ٢٤٣/٦ - ثلاثهم من طريق عبيد الله بن موسى، به، بنحوه. وأما البيهقي فمثله. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٨٣/٣ وعزاه إلى ابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم - قال: وضححه -، والبيهقي في «سننه».

﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾<sup>(١)</sup> النفس بالنفس ثم نزلت:  
﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو داود عن محمد بن العلاء<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي عن القاسم بن زكريا بن دينار<sup>(٤)</sup>، كلاهما عن  
عبيد الله بن موسى.

ورواه أبو حاتم ابن حبان البستي عن أبي يعلى الموصلي<sup>(٥)</sup>.

## آخِرُ

٢٢ - أخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي الحريمي وأبو أحمد  
عبد الله بن أحمد بن صاعد الحرابي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن،  
ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا الزبيري وأسود بن عامر -

٢٢ - إسناده حسن.

الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، أبو أحمد.  
وسماك: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما  
لقن.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٣/١.  
وقد تقدم تخريجه في تخريج الحديث (١٧ - ١٨).

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٤٢).

(٢) سورة «المائدة»، الآية: (٥٠).

(٣) في «سننه» ٥٧٥/٢، «الديات» - باب: النفس بالنفس، (٤٤٩٤).

(٤) في «المجتبى» ١٨/٨، «القسامة» - باب: تأويل قول الله تعالى ﴿وإن حكمت فاحكم  
بينهم بالقسط﴾، (٤٧٣٢).

(٥) انظر «الإحسان» ٢٥٨/٧، (٥٠٣٥).

قالا: ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فتزوجت، فجاء زوجها الأول إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد أسلمت وعلمت إسلامي، فنزعها النبي ﷺ من زوجها الآخر وردّها على زوجها الأول.

٢٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - أن الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا سليمان بن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عمّة عبد الله بن الحارث أسلمت وهاجرت فتزوجت، وقد كان زوجها أسلم قبلها، فردّها رسول الله ﷺ إلى زوجها.

٢٤ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن

٢٣ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه سليمان بن معاذ: هو سليمان بن قرم بن معاذ، أبو داود البصري النخوي، سيء الحفظ، يتشيع.

قلت: لكنه توبع.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٩) برقم (٢٦٧٤).

٢٤ - إسناده حسن.

فيه إسحاق بن إبراهيم الدبّري: وقد تقدم الكلام عليه في التعليق على الحديث الثاني من هذا المجلد.

وعبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

وإسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق.

والحديث عند الإمام الطبراني في «الكبير» ٢٧٦/١١، (١١٧٢١).

وعزاه المحقق إلى عبد الرزاق برقم (١٢٦٤٥).

ب/٥ رِيْذَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا إِسْحَاقُ / بن إبراهيم الدَّبْرِي، عن عبد الرزاق، عن اسرائيل، عن سِمْكَ بن حَرْب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قَالَ: أَسْلَمْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَهَا، وَعَلِمْتُ بِإِسْلَامِي مَعَهَا، فَنَزَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا الْآخِرِ، وَرَدَّهَا إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ.

٢٥ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ الثَّقَفِيِّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخْبَرَهُمْ، ابنا مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، ابنا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِي، ثنا أَبُو بَكْرٍ - هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ - ثنا وَكَيْعٌ، عن إِسْرَائِيلَ، عن سِمْكَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ امْرَأَةً أَسْلَمَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ زَوْجُهَا بَعْدَهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَسْلَمْتُ مَعِيَ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ.

رواه أبو داود عن نصر بن علي، عن أبي أحمد، عن إسرائيل<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أحمد بن عبدة الضبي، عن حفص بن جُمَيْعٍ، عن سِمْكَ، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٢٥ - إسناده حسن.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٠٣، (٢٥٢٥).

(١) في «سنن أبي داود» ١/٦٨٠، «الطلاق» - باب: إذا أسلم أحد الزوجين، (٢٢٣٩).

(٢) في «سنن ابن ماجه» ١/٦٤٧، «النكاح» - باب: الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر، (٢٠٠٨).



ورواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي<sup>(١)</sup>.

سليمان بن معاذ، قيل: هو سليمان بن قرم، أخرجناه اعتباراً،  
وقد روى له مسلم اعتباراً.

## آخِرُ

٢٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم المؤدّب  
التميمي - أنّ محمد بن رجاء بن إبراهيم بن عمر أخبرهم، ابنا  
عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا  
محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، ثنا  
الحسين بن حفص، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن  
عبّاس ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> قال: يقولون: ما  
ذُبِحَ لغيرِ اللهِ فلا تأكلوه، وما ذُبِحَ اللهُ فكلوه، فأنزلَ اللهُ: ﴿وَلَا  
تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٢٦ - إسناده حسن.

فيه أحمد بن يحيى بن حمزة ولم أجد له ترجمة، لكن هذا الإسناد يتكرر.  
والحسين بن حفص: هو أبو محمد الأصبهاني، قال أبو حاتم: صالح، محله الصدق  
«الجرح والتعديل» ٥٠/٣، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٨٦/٨، وسكت عنه  
البخاري في «الكبير» ٣٩١/٢.  
وسماك: تقدم.

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ١٧/٧ عن أبي كريب، ثنا عبيد الله، عن  
إسرائيل، به.

(١) انظر «الإحسان» ١٨٢/٦، (٤١٤٧).

(٢) سورة «الأنعام»، الآية: (١٢١)، ولكن في «الأصل» إن الشياطين.

رواه أبو داود عن محمد بن كثير، عن إسرائيل (١).

ورواه ابن ماجه عن عمر بن عبد الله الأودي، عن وكيع، عن إسرائيل، بنحوه (٢).

## آخِرُ

٢٧ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المُعز بن محمد الهَرَوِي - بها - أنَّ أبا الفضل محمد بن إسماعيل بن الفضيل الفضيلي أخبرهم، ابنا أبو مضر مُحَلِّم بن إسماعيل الضَّبِّي، ثنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد السَّجَزِي، ابنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثَّقَفِي السَّرَّاج، ثنا قُتَيْبَة بن سعيد، ثنا أبو عَوَانَة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَة، عن ابن عَبَّاس - أنَّ أعرابياً جاءَ إلى النبي ﷺ فتكلم بكلام بيِّن، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حَكْمًا».

٢٧ - إسناده صحيح.

أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وسماك بن حرب: صدوق. وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن.

رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص (٣٨٠)، برقم (٣٨٢) عن عارم، ثنا أبو عوانة، به، بمثله.

(١) في «سننه» ١١١/٢، «الذبائح» - باب: في أكل ذبائح أهل الكتاب، (٢٨١٨).

(٢) في «سنن ابن ماجه» ١٠٥٩/٢، «الذبائح» - باب: التسمية عند الذبح، (٣١٧٣).

- ٢٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي - بأُصْبَهَانَ -  
 وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم،  
 ابنا محمد، ابنا سليمان الطَّبْرَانِي، ثنا معاذ بن المُثَنِي، ثنا مسدد (ح).
- ٢٩ - قال الطَّبْرَانِي: وحدثنا محمد بن محمد التَّمَّار، ثنا موسى بن  
 إسماعيل - قالوا: ثنا أبو عَوَانَةَ، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ  
 عباسٍ - قال: جاءَ أعرابي إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فجعلَ يتكلمُ بكلامٍ بينٍ،  
 فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمًا».

٢٨ - إسناده صحيح.

مُسَدَّد: هو ابن مُسْرَهْد بن مُسْرَبَل.

وأبو عوانة وسماك: تقدموا.

ومما يعزز تصحيح إسناده هذا الحديث رواية الإمام شعبة عن سماك، وهو لا يروي عن  
 شيوخه إلا ما صحَّح من حديثهم كما ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وقد تقدم  
 الإشارة إلى ذلك، وأيضاً لكون الحافظان الترمذي وابن حبان صححاه.  
 والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٧/١١، (١١٧٥٨).  
 ورواه البيهقي في «سننه» ٢٣٧/١٠، والطبراني أيضاً في «الكبير» ٢٨٧/١١،  
 (١١٧٦٠) - كلاهما من طريق شعبة، وليس فيه ذكر أوله.

٢٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه محمد بن محمد التمار: ذكره الحافظ في «اللسان» ٣٥٨/٥ - ٣٥٩.

وقال: أخذ عنه الطبراني، ووقع لنا من عواليه حديث عن أبي الوليد الطيالسي وغيره،  
 وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، أرخ ابن المنادي وفاته سنة تسع  
 وثمانين. أه. انظر «الثقات» ١٥٣/٩.  
 قلت: ولكنه توبع.

والحديث عند الحافظ الطبراني في الموضع السابق.

ورواه - أيضاً - في «الكبير» ٢٨٧/١١، (١١٧٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»  
 ٢٩٩/٤ - كلاهما من طريق شريك، عن سماك، به، وليس فيه أوله.

٣٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أن الحسن بن أحمد الحدّاد يخرهم - قراءةً عليه / وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم ١/٥٢  
أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قَدِمَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمًا».

٣١ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - ببغداد - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، ابنا إسرائيل، حدثني سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن حسن بن موسى، وعبد الرحمن، وعفان، عن أبي عوانة.

٣٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٨)، برقم (٢٦٧٠).  
ورواه الخطيب في «تأريخه» ١٣/١٢٢، والطبراني في «الكبير» ١١/٢٨٨، (١١٧٦٢) - كلاهما من طريق المفضل بن محمد، عن سماك، به، وليس فيه أوله.

٣١ - إسناده صحيح.

عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

وإسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣١٣، ٣٣٢.

ورواه ابن حبان كما في «الإحسان» ٧/٥١٤، (٥٧٤٨)، والطبراني في «الكبير»

١١/٢٨٧، (١١٧٥٩) - كلاهما من طريق سماك، به، وليس فيه «إن في البيان سحراً».

وعزى السيوطي في «تفسيره» ٣٣٨/ «إن من الشعر حكماً»، إلى ابن أبي شيبه.

وعن الفضل، عن شريك، عن سماك .  
وعن أبي سعيد، عن زائدة<sup>(١)</sup> .  
ورواه أبو داود عن مُسَدَّد<sup>(٢)</sup> .  
ورواه الترمذي عن قُتَيْبَةَ بن سعيد - وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(٣)</sup> .  
ورواه ابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شَيْبَةَ، عن أبي أسامة، عن  
زائدة، عن سماك<sup>(٤)</sup> .  
ولم يقل الترمذي وابن ماجه «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» .  
ورواه أبو حاتم البُسْتِي - بتمامه - عن مُحَمَّد بن علي الصَيْرْفِي -  
غلام طالوت، عن ابن أبي الشوارب مُحَمَّد بن عبد الملك، عن  
أبي عَوَانَةَ<sup>(٥)</sup> .  
في «البخاري» من حديث أَبِي بن كعب أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ  
مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً»<sup>(٦)</sup> .

وقد روي بزيادة على هذا:

- (١) «المسند» ١/٣٠٣، ٣٠٩، ٣٢٧، ٢٧٣، ٢٦٩ على الترتيب .  
(٢) في «سننه» ١/٧٢١، «الأدب» - باب: ما جاء في الشعر، (٥٠١١) .  
(٣) في «سنن الترمذي» ٥/١٣٨، «الأدب» - باب: ما جاء إن من الشعرِ حكمة، (٢٨٤٤٥)  
وقال: حسن صحيح . أهـ .  
(٤) في «سننه» ٢/١٢٣٦، «الأدب» - باب: الشعر، (٣٧٥٦) .  
(٥) انظر «الإحسان» ٧/٥١٥، (٥٧٥٠) .  
(٦) «صحيح البخاري» ١٠/٥٣٧، «الأدب» - باب: ما يجوز من الشعر والبرجز والحداء وما  
يكره منه، (٦١٤٥) .

٣٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه - قال: قلت لأبي أسامة: أحدثكم زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ الشِّعْرِ حِكْمًا، وَإِنَّ مِنْ الْبَيَانِ سِحْرًا».

وكان رسول الله ﷺ يتمثل من الأشعار: ويأتيك باخبار من لم تزود؟

قال: نعم.

٣٣ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - أن أبا الخير عبد الكريم بن علي بن فُورجة أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم، ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، ثنا أبو عروبة الحسين بن محمد بن حماد الحراني،

٣٢ - إسناده صحيح.

أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٨/١١، (١١٧٦٣).

٣٣ - إسناده صحيح.

رواه البزار كما في «الأستالا» ٥/٣، (٢١٠٦)، وعبد بن حميد في «مسنده» ٥٣٥/١،

(٦١٣) - كلاهما من طريق أبي أسامة، به، بمثله. وقال البزار: تفرد زائدة بهذا، ورواه

غير عن سماك عن عكرمة عن عائشة. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٨/٨ ونسب إلى البزار والطبراني وقال: ورجالهما

رجال «الصحيح» أه.

ثنا أبو كُرَيْبٍ، ثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن سِمَاك، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: كان النبي ﷺ يتمثلُ مِنَ الأشعارِ: ويأتيك بالأخبارِ مَنْ لم تزود.

٣٤ - وقال أبو عَرُوبَةَ: ثنا مُحَمَّدُ بن يحيى، ثنا مُحَمَّدُ بن الصباح، ثنا الوليد بن أبي ثور، عن سِمَاك بن حرب، عن عِكْرمة - قال: سألتُ عائشةَ . هل سمعتِ النبي ﷺ يتمثلُ شِعْراً قط؟ قالت: كان أحياناً إذا دخلَ بيتهُ يقولُ: «ويأتيك بالأخبارِ مَنْ لم تزود».

فرواه عكرمة عن ابن عباس وعائشة.

ب/٥٢

## / آخِرُ

٣٥ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبارك الحَرِيمِيُّ -

٣٤ - إسناده حسن بشاهده.

فيه الوليد بن أبي ثور: هو ابن عبد الله بن أبي ثور الهمداني، ضعيف. وأورده الهيثمي - أيضاً - في «المجمع» ١٢٨/٨ ونسب إلى الترمذي وأحمد، وقال: ورجاله رجال «الصحيح». أه.

٣٥ - إسناده حسن.

فيه شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع. وسماك: هو ابن حرب، صدوق. وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن.

قلت: والحديث صححه الحاكم والذهبي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٥/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٠/٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات. أه.

قلت: كذا، ولم يعزه - رحمه الله - إلى الإمام أحمد.

أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قَدِمْتُ عَيْرَ المدينة، فاشترى النبي ﷺ منها أواقى فقسمها في أرامل بني عبد المطلب وقال: «لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه».

٣٦ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذه، ابنا سليمان الطبراني، ثنا محمد بن العباس المؤدي وأحمد بن يحيى الحلواني - قالوا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة - أن رسول الله ﷺ اشترى عيراً قدمت - يعني فربح - فيها أواق من ذهب فتصدق بها على أرامل بني عبد المطلب، وقال: «لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن الزبير بن أسود بن عامر، عن شريك<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن عثمان ابن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد، عن شريك.

٣٦ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «مسنده» ٢٨٢/١١، (١١٧٤٣).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢٤/٢ من طريق سعيد بن سليمان، به، بنحوه، وقال: قد احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بسماك وشريك، والحديث صحيح ولم يخرجاه أه. وقال الذهبي: صحيح. أه.

(١) في «مسنده» ٣٢٣/١.



وعن عثمان عن شريك<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٧ - أخبرنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي الصُّوفي - ببغداد - أنَّ أبا الوقت عبد الأول بن عيسى أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن محمد بن الْمُظَفَّر، ابنا عبد الله بن أحمد بن حَمَوِيه، ابنا إبراهيم بن خُزَيْم، ثنا عبد بن حُميد، حدثني عمرو بن طلحة القنَّاد، ثنا الأَسْباط بن نصر، عن سِماك بن حَرْب، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: جاءت فأرة فأخذت تجرُّ الفتيلة، قال فذهبت الجارية تزجرها [ . . . ] فجاءت بها فحرقت بين يدي رسول الله ﷺ الخمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل درهم، فقال: «إذا نمتُم فاطفئوا سُرجَكُم؛ فإنَّ الشيطانَ يدلُّ مثل هذه على هذا، فتحرقكم».

٣٧ - إسناده حسن .

عمرو بن طلحة القنَّاد: هو ابن حماد بن طلحة القنَّاد، صدوق رمي بالرفض .

والأسباط بن نصر: هو الهمداني، صدوق كثير الخطأ يغرب .

وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن .

رواه الحاكم في «المستدرک» ٢٨٤/٤ - ٢٨٥ من طريق عمرو بن طلحة، به، وصححه .

وقال الحافظ في «الفتح» ٨٦/١١: أخرجه أبو داؤد، وصححه ابن حبان والحاكم . أهـ .

(١) في «سننه» ٢٦٧/٢، «البيوع» - باب: التشديد في الدَّين، (٣٣٤٤) .

٣٨ - وأخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدب - أن إبراهيم بن محمد الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد بن عمر، ثنا أبو داود سليمان بن داود السجستاني، ثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار، ثنا عمرو بن طلحة، ثنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: جاءت فأرة فأخذت تجرُّ الفتيلة، فجاءت بها فألقته بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم، فقال: «إذا نتم فاطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدلُّ مثل هذه على هذا، فتحرقكم».

كذا أخره أبو داود.

ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان، عن أحمد بن آدم الجرجاني عن عمرو بن حماد بن طلحة<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٩ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المَعِزِّ الهَرَوِيُّ - بها - أن محمد بن

٣٨ - إسناده حسن.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٧٨٤ / ٢، «الأدب» - باب: في إطفاء النار بالليل، (٥٢٤٧).

ورواه عبد بن حميد في «مسنده» ٥١٤ / ١، (٥٨٩) عن عمرو بن طلحة، به، بمثله؛ وبقریب من هذه القصة.

٣٩ - إسناده صحيح بشاهده.

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي مولا هم، الكوفي.

(١) انظر «الإحسان» ٧ / ٤٢٠ - ٤٢١، (٥٤٩٤).

إسماعيل بن الفضيل أخبرهم، ابنا محمّد بن إسماعيل الضبّيّ، ابنا القاضي الخليل بن أحمد السجزيّ، ثنا أبو العباس محمّد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفيّ، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو الأخصب، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرّة.

٤٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد - بأصبهان - أنّ الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسيّ، ثنا سلام/ عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرّة.

رواه الإمام أحمد عن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، وعبد الصمد<sup>(٢)</sup>، وحسين بن علي<sup>(٣)</sup>، وأبي سعيد<sup>(٤)</sup>، عن زائدة، عن سماك. وعن عبد الرحمن عن أبي عوانة<sup>(٥)</sup>.

٤٠ - إسناده صحيح بشاهده.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٨)، برقم (٢٦٧٢).

(١) في «مسنده» ٢٦٩/١، ٣٥٩، ٣٥٨.

(٢) فيه ٢٦٩/١، ٣٠٩.

(٣) فيه ٣٢٠/١.

(٤) فيه ٢٦٩/١.

(٥) لم أجده، ولم يذكره الحافظ في «أطراف مسند الإمام أحمد».

ورواه الترمذي عن قُتَيْبَةَ بن سَعِيدٍ - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُستِي عن حامد بن محمد بن شعيب، عن منصور ابن أبي مُزاحم، عن أبي الأُخوص<sup>(٢)</sup>.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٤١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد - أنَّ الحُسينَ الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى المَوْصِلِي، ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قال: لَمَّا نَزَلَ

٤١ - إسناده صحيح.

إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السَّبَّيْعِي.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٤/١، وابن جرير في «تفسيره» ٣٧/٧ - كلاهما من طريق وكيع، به، بنحوه. ورواه ابن جرير أيضاً من طريق عبد الله عن إسرائيل، به.

(١) في «سننه» ١٥١/٢ - ١٥٢، «الصلاة» - باب: ما جاء في الصلاة على الخمرة، (٣٣١).

(٢) انظر «الإحسان» ٣٠/٤، (٢٣٠٦).

(٣) في «صحيح البخاري» ٤٩١/١ (فتح)، «الصلاة» - باب: الصلاة على الخمرة، (٣٨١)، وفي «صحيح مسلم» ٤٥٨/١، «المساجد» - باب: جواز الجماعة في النافلة، (٢٧٠) خاص).

والخُمْرَةُ: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات، ولا تكون خُمْرَةً إلا في هذا المقدار، وسميت خُمْرَةً لأن خيوطها مستورة بسعفها، وتطلق الخُمْرَةُ على الكبير من نوعها. انظر «النهاية» ٧٨/٢.

تحريمُ الخمرِ، قالوا: يا رسولَ الله، فكيفَ إخواننا الذينَ ماتوا وهم يشربونها، فنزلتُ ﴿ليسَ على الذينَ آمنوا وعملوا الصالحاتِ جناحٌ فيما طعمُوا...﴾<sup>(١)</sup> إلى آخر الآية.

٤٢ - وأخبرنا أبو أحمد الحَرَبِيُّ وأبو طاهر الحَرِيمِي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أسودُ بنُ عامرٍ، ابنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قالَ: لما حُرِّمَتِ الخمرُ، قالوا: يا رسولَ الله، أصحابنا الذينَ ماتوا وهم يشربونها! فأنزلَ اللهُ - عزَّ وجل - ﴿ليسَ على الذينَ آمنوا وعملوا الصالحاتِ جناحٌ فيما طعمُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه الإمام أحمد عن خلف بن الوليد، عن إسرائيل<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز ابن أبي

٤٢ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٢/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٤٣/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٧٨/١١، ١١٧٣٠ - كلاهما من طريق إسرائيل، به، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧١/٣ - ١٧٢ وعزاه إلى الفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والحاكم - وقال: وصححه - والبيهقي في «شعب الإيمان».

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٩٣).

(٢) سورة «المائدة»، الآية: (٩٣).

(٣) في «مسنده» ٣٠٤/١.

رِزْمَةَ، عن إسرائيل - وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُستي عن أبي يعلى المَوْصِلي<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٤٣ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن حمزة بن محمد ابن أبي جميل القرشي - بدمشق - أن أبا الحسن علي بن المسلم بن محمد السلميّ أخبرهم، ابنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن محمد ابن أبي الحديد، ابنا جدي أبو بكر محمد بن عثمان ابن أبي الحديد، ابنا الحسن بن علي الإمام، ثنا سعيد بن عبدوس ابن أبي زيدون القيسراني، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا إسرائيل، ثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قيل لرسول الله ﷺ بعدما فرغ من بدر: عليك بالغير، ليس دونها شيء، فقال العباس - وهو أسير في وثاقه -: لا يصلح، فقال رسول الله ﷺ: «لم؟» فقال: لأن الله وعدك إحدى الطائفتين، فقد أعطاك ما وعدك.

٤٣ - إسناده حسن.

سماك بن حرب: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن.

والحديث صححه الإمام الترمذي، وقال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد. أهـ.  
رواه أبو يعلى في «مسنده» ٢٦١/٤، (٢٣٧٣) من طريق عبد الرحيم، عن إسرائيل، به، بنحوه.

(١) في «سننه» ٢٥٥/٥، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «المائدة»، (٣٠٥٢) وقال: حسن صحيح.

(٢) لم أستطع العثور عليه في «الإحسان».

٤٤ - وأخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - بِأَصْبَهَانَ - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدٍ، ابْنَا سُلَيْمَانَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيَّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ / بَعْدَمَا فَرَّغَ مِنْ بَدْرِ: ٥٣/ب  
عَلَيْكَ بِالْعَيْرِ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ - وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَثَاقِهِ -:  
لَا يَصْلُحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ؟» قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ.

٤٥ - وأخبرنا أبو أحمد الحَرْبِيُّ وَأَبُو طَاهِرِ الْحَرِيمِيِّ - أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -

٤٤ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم: قال ابن عدي: حدث عن الفريابي بالبواطيل وقال أيضاً: إما أن يكون مغفلاً أو يتعمد؛ فإنني رأيت له مناكير. كذا في «الميزن» ٢/٤٩١، «اللسان» ٣/٣٣٧.

قلت: لكنه توبع.

وسماك بن حرب: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٧٩، (١١٧٣٣).

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٤/٢٨ ونسبه إلى القريابي، وابن أبي شيبة وحمد، وعبد بن حميد، والترمذي - قال: وحسنه -، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

٤٥ - إسناده حسن .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٢٩.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٢٨٨ وقال بعد أن عزاه إلى الإمام أحمد: إسناده جيد. أهـ.

قال: قيل لرسول الله ﷺ حين فرغ من بدرٍ: عليك العيرَ ليس دونها شيءٌ، قال: فناداهُ العباسُ بنُ عبدِ المطلبِ: إنه لا يصلحُ لك، قال: «ولم؟» قال: لأنَّ الله - عزَّ وجل - إنما وعدك إحدَى الطائفتينِ وقد أعطاك ما وعدك.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الرزاق، ويحيى بن آدم، جميعاً عن إسرائيل<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن إسرائيل - وقال: حديثٌ حسن<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٤٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد الصيدلاني - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرهم، ابنا محمد بن

٤٦ - إسناده صحيح.

فيه سماك، ولكن صححه الحاكم والذهبي والترمذي - رحمهم الله تعالى - .  
والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١ / ٢٧٥ - ٢٧٦، (١١٧٢٠).  
ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢ / ٤٩٠، وابن أبي حاتم - كما في «تفسير ابن كثير»  
٤ / ٣٧٦ - كلاهما من طريق إسرائيل، به، بنحوه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.  
وعزاه ابن كثير أيضاً إلى الترمذي، وابن جرير والطبراني.

(١) في «مسنده» ١ / ٣١٤، ٣٢٦.

(٢) في «سننه» ٥ / ٢٦٩، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «الأنفال»، (٣٠٨٠) وقال:

حديث حسن صحيح. أهـ.

والعير: هي الإبل بأحمالها. «النهاية» ٣ / ٣٢٩.



رِيْذِهِ، ابْنَا سَلِيْمَانَ الطَّبْرَانِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ،  
ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ الْعِجْلِيِّ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ  
أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ: هَؤُلَاءِ رِجَالٌ  
أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَتَوْا  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَفَقَهُوا فِي الدِّينِ أَرَادُوا أَنْ يِعَاقِبُوهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَّوْا  
وَتَصَفَّحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

٤٧ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْقُرَشِيُّ - بِدِمَشْقَ - أَنَّ  
عَلِيَّ بْنَ الْمُسَلَّمِ السُّلَمِيَّ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنَ أَبِي  
الْحَدِيدِ، ابْنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ، ابْنَا الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْإِمَامِ، ثَنَا  
سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ وَاسِعِ الْقَيْسِرَانِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، ثَنَا  
إِسْرَائِيلُ، ثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - وَسَأَلَهُ  
رَجُلٌ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ  
عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ، وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ: قَالَ: هَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَأَرَادُوا أَنْ

٤٧ - إسناده صحيح .

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ١٢٤ / ٢٨ من طريق إسرائيل، به، بنحوه .  
وذكره السيوطي في «تفسيره» ١٨٤ / ٨ ونسبه إلى الفريابي، وعبد بن حميد، والترمذي،  
وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم - قال: وصححه -  
وابن مردويه .

(١) سورة «التغابن»، الآية: (١٤).

يأتوا النبي ﷺ فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم، فأتوا النبي ﷺ،  
 ١/٥٤ فلما أتوا رسول الله ﷺ / رأوا الناس قد فقهوا في الدين، فهموا أن  
 يعاقبوهم، فأنزل الله... ﴿يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم  
 وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم، وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله  
 غفورٌ رحيمٌ﴾ (١).

رواه الترمذي عن محمد بن يحيى، عن محمد بن يوسف  
 الفريابي - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٢).

## آخِرُ

٤٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت  
 سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد،  
 ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا الفضل بن  
 سهل الأعرج، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا الحسن بن صالح، عن  
 سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يقصُّ  
 شاربته، وأن إبراهيم الخليل كان يقصُّ شاربته.

٤٨ - إسناده حسن.

فيه سماك، ولكن قد حسن هذا الحديث الإمام الترمذي، وأقره على ذلك الحافظ في  
 «الفتح» ٣٤٧/١٠.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٢٧٧/١١، (١١٧٢٥).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٧٥/١ وعزاه إلى الترمذي وقال: وحسنه. أهـ.

(١) سورة «التغابن»، الآية: (١٤).

(٢) في «سننه» ٤١٩/٥ - ٤٢٠، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «التغابن»، (٣٣١٧).

٤٩ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنَّ الحسين بن عبد الملك الخَلَّال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن المقرئ، ابنا أبو يَعلى المَوْصلي، ثنا زُهَيْر - هو ابن حَرْب - ثنا يحيى ابن أبي بُكَيْر، ثنا الحسن بن صالح، عن سِمَاك، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يجرُّ شاربَهُ، وكان إبراهيمُ - عليه السَّلام - يجرُّ شاربَهُ.

٥٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَّيدلاني - أنَّ الحسن بن أحمد الحدَّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله سَمُوِيَه، ثنا محمد - هو ابن سعيد - ثنا زائدة، عن سِمَاك بن حرب، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: أَخَذُ الشَّارِبِ مِنَ السَّنَةِ.

٥١ - وأخبرنا أبو أحمد الحَرْبِي وأبو طاهر الحَرِيمِي - أنَّ هِبَةَ اللَّهِ أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يحيى ابن أبي بكر، ثنا الحسن بن صالح، عن سِمَاك، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يقصُّ شاربَهُ، وكان أبوكم إبراهيمُ - عليه السَّلام - مِنْ قَبْلِهِ يقصُّ شاربَهُ.

٤٩ - إسناده حسن .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٠٤/٥، (٢٧١٥).

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣٠/٤ من طريق يحيى، به، بمثله.

٥٠ - إسناده حسن .

والحديث لم أجده في «الحلية» ولا في «الدلائل».

٥١ - إسناده حسن .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠١/١.

رواه الترمذي عن محمد بن عمر بن الوليد الكندي، عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، بنحوه - وقال: حديث حسن غريب<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٥٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني - بها - أن أبا علي الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي ثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب (ح).

٥٣ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - بأصبهان، وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريّذه، ابنا

٥٢ - إسناده حسن.

فيه سليمان بن معاذ: هو ابن قزم بن معاذ، أبو داؤد البصري، النخوي، سيء الحفظ يتشيع، ولكن للحديث شاهد. وسماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيرة بأخرة، فكان ربما تلقن.

والحديث عند أبي داؤد في «مسنده» ص (٣٤٩)، برقم (٢٦٨٣).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٩٧/٧ من طريق أبي داؤد، وفيه: عن سماك بن حرب، أظنه عن عكرمة.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٢٦٦/٨ وقال: وله شاهد في الصحيحين من حديث عاشة بدون ذكر نزول الآية. أه. انظر «تحفة الأحوذى» ٤٠٤/٨.

٥٣ - إسناده حسن.

يوسف القاضي: هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل القاضي، أبو محمد الأزدي. وسليمان وسماك: تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٤/١١، (١١٧٤٦).

(١) في «سننه» ٩٣/٥، «الأدب» - باب: ما جاء في قص الشارب، (٢٧٦٠).

سليمان بن أحمد/ الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا محمد ابن ٥٤/ب  
 أبي بكر المَقْدَمي، ثنا سليمان بن داؤد أبو داؤد، ثنا سليمان بن معاذ،  
 عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خَشِيتُ سَوْدَةَ  
 أَنْ يَطْلُقَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْسِكْنِي وَلَا تَطْلُقْنِي،  
 وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، ففعل، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا  
 بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾<sup>(١)</sup> فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ.

لفظ المقدمي.

ورواية يونس: أَنْ يَطْلُقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَطْلُقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، ففعل،  
 فنزلت هذه الآية ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا...  
 الْآيَةَ﴾<sup>(١)</sup>. قال: فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ.

رواه الترمذي عن محمد بن المثنى، عن أبي داؤد. وقال حديثٌ  
 حسنٌ غريبٌ<sup>(٢)</sup>. قلت: وسليمان بن معاذ، قيل هو ابن قرم، وفيه  
 كلامٌ، وقد روى له مسلم<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٣١٠/٥ من طريق أبي داؤد، ببعضه، ليس فيه ذكر  
 عائشة - رضي الله عنها -.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧١٠/٢ وعزاه إلى الطيالسي، والترمذي وقال: -  
 وحسنه -، وابن المنذر، والطبراني، والبيهقي في «سننه».

وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ٥٦٢/١ من رواية أبي داؤد، ونسبه - أيضاً - إلى  
 الترمذي.

(١) سورة «النساء»، الآية: (١٢٨).

(٢) في «سننه» ٢٤٩/٥، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «النساء»، (٣٠٤٠).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ٢١٣/٤ - ٢١٤.

## آخِرُ

٥٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي، أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم سبط بخرؤويه، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستقبلوا، لا تحفلوا، ولا ينفق بعضكم لبعض».

٥٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان الطبراني، ثنا معاذ بن المشني، ثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال

٥٤ - إسناده حسن .

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي .

وسماك: تقدم .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٣٣/٤، (٢٣٤٥) .

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧/٤ من طريق أبي الأحوص، به، قوله: «لا تستقبلوا السوق» .

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٧٦/١ .

٥٥ - إسناده حسن .

مسدد: هو ابن مسرهد بن مسربل .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٩٢/١١، (١١٧٧٤) .

ورواه - فيه أيضاً - عن عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو الأحوص،

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١٧/٥ من طريق مسدد، به، بمثله .

رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تستقبلوا السوقَ، ولا تُحفلُوا، ولا ينفقُ بعضُكم لبعضٍ».

رواه الإمام أحمد وابنه عبد الله عن عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، عن أبي الأحوص<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن هناد عن أبي الأحوص - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>.

قصدنا من هذا الحديث «ولا تُحفلُوا» فإنَّ في «الصحيحين» من رواية طاوس عن ابن عباس نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان، وأن يبيع حاضر لباد، قلت لابن عباس: ما قوله: يبيع حاضر لباد؟ قال: لا يكون له سمساراً<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٥٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت

٥٦ - إسناده حسن.

فيه عمرو بن حماد بن طلحة القناد: صدوق رمي بالرفض.

=

(١) «المسند» ٢٥٦/١.

(٢) في «سننه» ٥٦٨/٣، «البيوع» - باب: ما جاء في بيع المحفلات، (١٢٦٨). وقال: العمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا بيع المحفلة، وهي المصرة، لا يحلبها صاحبها أياماً أو نحو ذلك ليجمع اللبن في ضرعها، فيغتر بها المشتري، وهذا ضربٌ من الخديعة والمكر. أهـ.

(٣) في «صحيح البخاري» ٣٧٣/٤ (فتح)، «البيوع» - باب: النهي عن تلقي الركبان، (٢١٦٣)، وفي «صحيح مسلم» ١١٥٧/٣، «البيوع» - باب: تحريم بيع الحاضر للبادي، (١٩ خاص).

عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد، ثنا أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة - قال: كانت امرأتانِ ضرّتانِ، فكان بينهما صخبٌ، فرمت إحداهما الأخرى بحجرٍ؛ فأسقطتُ غلاماً ميتاً، وماتتِ المرأةُ، فقُضِيَ على القاتلةِ الديةُ، فقال عمُّها: إنّها قد أسقطتُ يا رسولَ الله غلاماً قد نبتَ شعرُهُ، فقالَ أب القاتلةِ: إنّهُ كاذبٌ، إنّهُ واللهِ ما استحلَّ، ولا عقلَ، ولا شربَ، ولا أكلَ، فمثلُهُ يُطلُّ، فقالَ النبيُّ ﷺ: / «أَسْجَعُ الجاهليةِ وكهانتها؟! أرى في الصبيِّ عُرَّةً».

قال ابنُ عباسٍ: كانَ اسمُ إحداهما مليكةً والأخرى أم عفيفٍ .  
رواه النسائي عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن عمرو بن محمد العنقزي، عن أسباط، بنحوه<sup>(١)</sup>، ولا أرى فيه ابن عباس .  
ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر الأَعين عن عمرو بن حماد بن طلحة، بنحوه<sup>(٢)</sup> .

سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن

= وأسباط بن نصر: هو الهمداني، صدوق كثير الخطأ يغرب .

وسماك بن حرب: تقدم .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٨٩ - ٤٩٠، (١١٧٦٧) .

ورواه البيهقي في «سننه» ٨/١١٥ من طريق عمرو بن حماد، به، بمثله .

(١) في «المجتبى» ٨/٥١، «القسامة» - باب: صفة شبه العمدة وعلى من دية الأجنة،

(٤٨٢٨)، ولكن في النسخة المفهرسة: عن ابن عباس .

(٢) «الإحسان» ٧/٦٠٤، (٥٩٨٧) .



له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٥٧ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن حمزة القرشي - بدمشق - أن علي بن المسلم بن محمد بن الفتح السلمي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد، ابنا جدي محمد بن أحمد بن عثمان ابن أبي الحديد، ابنا الحسن بن علي الإمام، ثنا سعيد بن عبدوس ابن أبي زيدون القيصراني، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا إسرائيل، ثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قضى رسول الله ﷺ في الركاز الخمس.

٥٨ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك

٥٧ - إسناده حسن.

سماك: هو ابن حرب، صدوق ورواية عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن، وللحديث شاهد.

٥٨ - إسناده حسن.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٤ / ١.

(١) في «صحيح البخاري» ٢٥٢ / ١٢ (فتح)، «الديات» - باب: جنين المرأة، (٦٩١٠)،

وفي «صحيح مسلم» ٣ / ١٣٠٩ - ١٣١٠، «القسامة» - باب: دية الجنين، (٣٦ خاص).

واستهل: أي صوت عند ولادته. «النهاية» ٢٧١ / ٥.

ويُطَلّ: أي يُهدّر. «النهاية» ١٣٦ / ٣.

والغرة: هي عبد أو أمة. «النهاية» ٣٥٣ / ٣.

الْحَرِيمِي - أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ،  
حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ابْنَا إِسْرَائِيلَ، وَأَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ،  
عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ.

٥٩ - قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أُسُودٌ - يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ - ثَنَا إِسْرَائِيلُ. قَالَ:  
وَقَضَى، وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ (فِي حَدِيثِهِ) قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّكَازِ  
الْخُمْسَ.

٦٠ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - بِأَصْبَهَانَ - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ  
سَعْدِ الْخَيْرِ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ فَاطِمَةَ الْجُوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدٍ، ابْنَا  
سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا  
إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ:  
قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرِّكَازِ الْخُمْسَ.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن أبي أحمد الزُّبَيْرِيِّ، عن  
إسرائيل<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن نصر بن علي، عن أبي أحمد، عن  
إسرائيل<sup>(٢)</sup>.

٥٩ - إسناده حسن.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٤/١.

٦٠ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٧٧/١١، (١١٧٢٦).

(١) في «مسنده» ٣١٤/١.

(٢) في «سننه» ٨٣٩/٢، «اللقطة» - باب: من أصاب رِكَازاً، (٢٥١٠).

له شاهدٌ في «الصحيحين» برواية سعيد وأبي سلمة عن  
أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٦١ - أخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أن هبة الله  
أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع،  
عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال  
رسول الله ﷺ: «إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع، ومن بنى  
بناءً فليدعمه حائط جاره».

٦٢ - وبه حدثني أبي، ثنا حجاج، ثنا شريك، عن سماك بن حرب،

٦١ - إسناده صحيح.

سفيان: هو الثوري، وروايته عن سماك صحيحة فإنه سمع منه قديماً. «الكواكب  
النيرات» ص (٢٤٠).

ورواه الحافظ عبد بن حميد في «مسنده» ١/ ٥٢١، (٥٩٨) من طريق سفيان، به، وليس  
فيه «ومن بنى بناءً...».

٦٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي وسماعه من شريك صحيح. هامش «الكواكب  
النيرات» ص (٢٥٧).

(١) في «صحيح البخاري» ١٢/ ٢٥٤ (فتح)، «الديات» - باب: المعدن جبار، (٦٩١٢)،  
وفي «صحيح مسلم» ٣/ ١٣٣٤، «الحدود» - باب: جرح العجماء والمعدن والبئر جبار،  
(٤٥ خاص).

والركاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق:  
المعادن، والقولان تحتملها اللغة. وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة أخذه.  
«النهاية» ٢/ ٢٥٨.

عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ: «إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أدرع، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليفعل».

٦٣ - وبه حدثني أبي، ثنا أسود، ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أدرع، ثم ابنوا، ومن سأله جاره أن يدعم على حائطه فليدعمه».

رواه ابن ماجه - ولم يذكر ما في آخره: ومن بنى بناءً - عن محمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن عمر بن هياج، عن قبيصة، عن سفيان<sup>(١)</sup>.

= وشريك: هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع.  
قلت: وقد توبع.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٣/١.  
ورواه البيهقي في «سننه» ١٥٥/٦ من طريق المنهال بن خليفة أبي قدامة، عن سماك، به، وليس فيه «ومن سأله جاره...».

٦٣ - إسناده حسن بالمتابعة.  
أسود: هو ابن عامر.  
والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٧/١.  
ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٨١/١١، (١١٧٣٧) من طريق أبي خالد الدالاني، عن سماك، به.

(١) في «سننه» ٧٨٤/٢، «الأحكام» - باب: إذا تشاجروا في قدر الطريق، (٢٣٣٩).

٥٥/ب

## / آخِرُ

٦٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أَنَّ الحسِين بن عبد الملك الخَلَّالَ أَخْبَرَهُمْ، ابنا إبراهيم، ابنا محمَّد، ابنا أبو يَعْلَى المَوْصِلِي، ثنا محمَّد ابن أبي بكر - هو المُقَدَّمِي - ثنا أبو عَوَانَةَ، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «لا عدوى، ولا طَيْرَةَ، ولا هَامَّ، ولا صَفْرًا».

فقال رجل: إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الجَرْبَاءَ فنَطْرُحُهَا فِي الغنمِ فتَجْرِبُ، قال: «فَمَنْ أَعْدَى الأول؟!».

٦٥ - أخبرنا محمَّد بن أحمد - بأصْبَهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابنا محمَّد، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا معاذ بن المُثَنِّي، ثنا مُسَدَّد (ح).

٦٤ - إسناده حسن .

أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري .

وسماك: تقدم .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٢١/٤، (٢٣٣٣).

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠٧/٤ من طريق المقدمي، به . ومن طريق

أبي الأحوص عن سماك، به .

٦٥ - إسناده حسن .

مسدد: هو ابن مُسْرَهْد .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٨/١١، (١١٧٦٤).

ورواه - أيضاً - في «الكبير» ٢٣٨/١١، (١١٦٠٥) من طريق الحكم بن أبان، عن

عكرمة، به، وليس فيه ذكر الطيرة والهامة والصفير .

٦٦ - قال الطبراني: وحدثنا طالب بن قُرَّة الأذني، ثنا ابن الطَّبَّاع - قال: ثنا أبو عَوَّانة، عن سماك بن حرب، عن عِكْرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طَيْرَةَ، ولا هَامَّةً، ولا صَفْرًا».

قاله رجل: يا رسولَ الله، إنَّا لناخذُ الشاةَ الجرباءَ فنطرحُها في الغنمِ فتجربُ، قال: «فَمَنْ أَعَدَّ الأُولَ؟!».

رواه الإمام أحمد عن أبي سعيد، عن زائدة، عن سماك<sup>(١)</sup> وعن عفان عن أبي عَوَّانة<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن ماجه (لا طَيْرَةَ ولا هَامَّةً ولا صَفْرًا) عن أبي بكر ابن أبي شَيْبَةَ، عن أبي الأَحْوَصِ، عن سماك<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُسْتِي - بتمامه - عن محمد بن عبد الله بن الجُنَيْدِ، عن قُتَيْبَةَ، عن أبي عَوَّانة<sup>(٤)</sup>.

٦٦ - إسناده حسن.

طالب بن قُرَّة الأذني: لم أجد له ترجمة، وقال الهيثمي: ولم أعرفه. أهـ. قلت: ولكنه توبع.

وابن الطَّبَّاع: هو محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو جعفر. والحديث عند الطبراني في الموضع السابق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٥، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال «الصحيح». أهـ.

(١) في «مسنده» ٢٦٩/١.

(٢) المصدر السابق ٣٢٨/١.

(٣) في «سننه» ١١٧١/٢، «الطب» - باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة، (٣٥٣٩)

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده حديث ابن عباس صحيح، رجاله ثقات. أهـ.

(٤) انظر «الإحسان» ٦٤٠/٧، (٦٠٨٤).

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية أبي سلمة عن  
أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٦٧ - أخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أنّ هبة الله  
أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا  
عبد الرزاق، ابنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس -  
أنّ قريشاً أتوا كاهنةً، فقالوا لها: أخبرينا بأقربنا شَبهاً بصاحبِ هذا  
المقام، فقالت: إنّ أنتم جرّتم كساءً على هذه السهلة، ثم مشيتم  
عليها؛ أنبأتكم، فجرّوا، ثم مشى الناسُ عليها فأبصرتُ أثرَ محمّدٍ،  
فقالت: هذا أقربكم شَبهاً به، فمكثوا بعد ذلك عشرين سنةً، أو قريباً  
من عشرين سنةً، أو ما شاء الله، ثم بُعثَ ﷺ.

كذا رواه الإمام أحمد.

٦٧ - إسناده حسن.

فيه سماك: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣٣٢.

(١) في «صحيح البخاري» ١٧١/١٠ (فتح)، «الطب» - باب: لا صفر، وهو داء يأخذ  
البطن، (٥٧١٧)، وفي «صحيح مسلم» ١٧٤٣/٣، «السلام» - باب: لا عدوى ولا  
طيرة، (١٠٢ خاص).

والطيرة: هي التشاؤم بالشيء. «النهاية» ٣/١٥٢.

والهامة: كل ذات سم يقتل. «النهاية» ٥/٢٧٥.

ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى، عن محمد بن يوسف،  
عن اسرائيل، بنحوه<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٦٨ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - بأصبهان - وفاطمة بنت  
سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن  
رِيْذَه، ابنا سليمان الطَّبْرَانِي، ثنا عَبْدَان بن أحمد، ثنا محمد بن  
عبد الله بن نُمَيْر، ثنا يزيد بن هارون، ابنا شَرِيْكَ، عن سِمَاك بن  
حرب، عن عِكْرَمَة، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ  
كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا فَلْيَعْرِضْهَا عَلَى جَارِهِ».  
رواه ابن ماجه عن أحمد بن سنان والعلاء بن سالم، عن  
يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup>.

٦٨ - إسناده حسن.

فيه شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي  
القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع.  
وسماع يزيد بن هارون منه صحيح. «الكواكب النيرات» ص (٢٥٤).  
وسماك بن حرب: تقدم.  
والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١/٢٩٣ - ٢٩٤، (١١٧٨٠).

(١) في «سننه» ٧٨٧/٢، «الأحكام» - باب: القافة، (٢٣٥٠). وقال البوصيري في  
«الزوائد»: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. أهـ.  
(٢) في «سننه» ٨٣٣/٢، «الشفعة» - باب: من باع رباعاً فليؤذن شريكه، (٢٤٩٣)، وقال  
البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. أهـ.



له شاهدٌ في «مسلم» من رواية أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

- ٦٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أن أبا علي الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا سلام، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «يخرج من قبل المشرق قومٌ يقرؤون القرآن لا يجاوزُ تراقيهم، يمرقون من الدين - أو قال: - م الإسلام - كما يمرقُ السهم من الرميّة».
- ٧٠ - / وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن ٥٦/أ عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى

٦٩ - إسناده حسن.

سلام: هو ابن سليم أبو الأحوص.

وسماك: تقدم، وللحديث شاهد.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٠).

٧٠ - إسناده حسن.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٤٣/٤، (٢٣٥٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٢/٦، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

قلت: ولم أجده - رحمه الله - نسبة إلى الإمام أحمد والطبراني.

(١) في «صحيح مسلم» ١١٧٧/٣، «اليوع» - باب: كراء الأرض، (٩٥ خاص).

المَوْصِلي، ثنا خلف بن هشام، ثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن عِكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليقرأنَّ القرآنَ أقوامٌ مِنْ أمتي يمرقونَ مِنَ الإسلامِ كما يمرقُ السهمُ مِنَ الرميَّةِ».

٧١ - وأخبرنا عبد الله بن أحمد الحَرَبِي ومُبارك ابن أبي المَعالي الحَرِيمِي - أن هِبَةَ اللَّهِ أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن محمَّد - وسمعتُه أنا منه - ثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن عِكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليقرأنَّ القرآنَ أقوامٌ مِنْ أمتي يمرقونَ مِنَ الإسلامِ كما يمرقُ السهمُ مِنَ الرميَّةِ».

رواه ابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شَيْبَةَ وسُوَيْد بن سَعِيد، عن أبي الأحوص<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «الصحيحين» من حديث سهل بن حُنَيْف<sup>(٢)</sup>.

٧١ - إسناده حسن.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٦/١. ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٨٠/١١، (١١٧٣٤) من طريق أبي الأحوص، به، بمثله، غير أن فيه (ناس) بدل (أقوام).

(١) في «سننه» ٦١/٢، «المقدمة» - باب: في ذكر الخوارج، (١٧١). وقال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناده ضعيف. أه.

(٢) في «صحيح البخاري» ٢٩٠/١٢ (فتح)، «استتابة المرتدين» - باب: من ترك قتال الخوارج للتألف، (٦٩٣٤)، وفي «صحيح مسلم» ٧٥٠/٢، «الزكاة» - باب: الخوارج شر الخلق والخليقة، (١٥٩ خاص) چ

وفي «مسلم» من رواية علي عليه السّلام وأبي ذر وأبي سعيد<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٧٢ - أخبرنا خالي الإمام العالم أبو محمّد عبد الله بن أحمد بن محمّد بن قدامة المقدسي - رحمه الله - أنّ أبا زُرعة طاهر بن محمّد بن طاهر المقدسي أخبرهم - ببغداد - ابنا أبو منصور محمّد بن الحسين المُقَوِّمِي، ابنا أبو طلحة القاسم ابن أبي المنذر الخطيب، ابنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطّان، ثنا أبو عبد الله محمّد بن يزيد بن ماجه، ثنا علي بن محمّد، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانت

٧٢ - إسناده حسن.

فيه علي بن محمد: هو ابن أبي الخطيب القرشي الكوفي، صدوق ربما أخطأ. وسماك: تقدم.

والحديث عند ابن ماجه في «سننه» ٢٥٨/١، «المساجد» - باب: الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً، (٧٨٥) وقال البوصيري في «الزوائد»: هذا موقوف، فيه سماك، وهو ابن حرب، وإن وثقه ابن معين وأبو حاتم فقد قال أحمد: مضطرب الحديث. وقال يعقوب بن شيبة: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وروايته عن غيره سالحة. أه.

ورواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ١٥٤/٢٢ من طريق إسرائيل، به، بمثله؛ غير أن فيه (ينتقلوا) بدل (يقربوا).

وذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥٦٦/٣ من رواية ابن جرير والطبراني.

(١) الموضوع السابق من «صحيح مسلم» ٧٤٦/٢، ٧٥٠، ٧٤٥، برقم (١٥٤، ١٥٨، ١٤٩، خاص) على الترتيب.

والرَمِيَّة: هي الصيد الذي ترمي فتقصده وينفذ فيه سهمك، وقيل هي كل دابة مَرْمِيَّة. «النهاية» ٢٦٨/٢.

الأنصارُ بعيدة منازلهم مِنَ المسجدِ فأرادوا أَنْ يقتربوا، فنزلتُ:  
﴿ونكتبُ ما قدّموا وآثارهم﴾<sup>(١)</sup> قال: فثبتوا.

كذا أخرجه ابن ماجه في «سننه».

٧٣ - وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - بأصبهان - أنّ محمّد بن رجاء بن إبراهيم بن الحسن بن عمر بن يونس أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرّدويه، ثنا أبو عمرو أحمد بن محمّد بن إبراهيم، ثنا محمّد بن مسلم بن وارة، ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانت منازلُ الأنصارِ بعيدةً مِنَ المسجدِ، فأرادوا أَنْ ينتقلوا فيكونوا قريباً مِنَ المسجدِ، فأنزلَ اللهُ ﴿ونكتبُ ما قدّموا وآثارهم﴾<sup>(٢)</sup> قالوا: بلى ثبتُ مكاننا، فثبتوا.

٧٣ - إسناده حسن.

رواه الطبراني في «الكبير» ٨/١١، (١٢٣١٠) عن عبد الله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩٧/٧ وقال: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم، وهو ضعيف. أهـ.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦/٧ إلى الفريابي، وأحمد في «الزهد» وعبد بن حميد، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه.

(١) سورة «يس»، الآية: (١٢). ولكن في «الأصل» ﴿نكتب﴾.

(٢) سورة «يس»، الآية: (١٢).

له شاهدٌ في «صحيح البخاري» من حديث حُمَيْدٍ عن أنس - أراد بنو سَلَمَةَ النقلة<sup>(١)</sup>.

وفي «صحيح مسلم» من رواية أبي نَضْرَةَ عن جابر بن عبد الله - خلت البقاعُ فأراد بنو سَلَمَةَ أن يتحولوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «يا بني سَلَمَةَ دياركم، وإنما تُكْتَبُ آثاركم» فأقاموا وقالوا: ما يسرُّنا إنّا كنا تحولنا<sup>(٢)</sup>.

ب/٥٦

## / آخِرُ

٧٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفِي - أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن علي، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا محمد بن بكّار، ثنا الوليد ابن أبي ثور الهمداني، عن سماك، عن عكرمة، عن

٧٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه الوليد ابن أبي ثور الهمداني: هو ابن عبد الله بن أبي ثور، وهو ضعيف. وسماك: تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٢٤/٤، (٢٤٣٤). ورواه البزار - «كشف الأستار» ٤٣٨/١، (٩٢٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٩٦/١١ - ٢٩٧، (١١٧٩١) - كلاهما من طريق الوليد ابن أبي ثور، به. وعند البزار من طريق الوليد ابن أبي ثور وعمرو بن ثابت. وقال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا عن سماك عن عكرمة عنه. أه. ورواه الطبراني - أيضاً - برقم (١١٧٩٢) من طريق سماك، به.

(١) في «صحيح البخاري» ١٣٩/٢ (فتح)، «الأذان» - باب: احتساب الآثار، (٦٥٥).

(٢) «في صحيحه» ٤٦٢/٢، «المساجد ومواضع الصلاة» - باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد، (٢٨١ خاص).

ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «على كلِّ ميسم من الإنسان صلاة» فقال رجلٌ من القوم: هذا شديدٌ ومن يطيقُ هذا!! قال: «أمرٌ بالمعروفِ ونهيٌ عن المنكرِ صلاةٌ، وإنَّ حملاً على الضعيفِ صلاةٌ، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة».

٧٥ - وبه أخبرنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو معمر، ثنا أبو الأخص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال النبي ﷺ: «كل ميسم من ابن آدم كل يوم صدقة» فذكر نحو هذا الحديث.

رواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي عن أبي معمر<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٧٦ - أخبرنا أبو أحمد الحربي وأبو طاهر الحريمي - أن هبة الله

٧٥ - إسناده حسن.

أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي القطيعي.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٢٥ / ١، (٢٤٣٥).

ورواه الطبراني في «الصغير» ٢٢٩ / ١ من طريق طاووس عن ابن عباس، به، وفيه

«ويجزىء عن ذلك كله ركعة الضحى».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٤ / ٣ وقال: رواه أبو يعلى، ولبزار، والطبراني في

«الكبير» و«الصغير» بنحوه وزاد فيها «ويجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى»، ورجال

أبي يعلى رجال «الصحيح». أه.

٧٦ - إسناده حسن.

فيه سماك: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٦ / ١.

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٥٠ / ٥ من طريق أبي الأخص، به، بنحوه.

(١) انظر «الإحسان» ٢٥٩ / ١، (٢٩٩).

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن محمد - وسمعتُه أنا منه - ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أرادَ أنْ يخرجَ إلى سفرٍ قالَ: «اللهم أنتَ الصاحبُ في السفرِ والخليفةُ في الأهلِ، اللهم إني أعوذُ بك من الضبنةِ في السفرِ، والكآبةِ في المنقلبِ، اللهم اقبضْ لنا الأرضَ وهونْ علينا السفرَ» وإذا أرادَ الرجوعَ قالَ: «آيُونَ تائبونَ عابدونَ لربنا حامدونَ» فإذا دخلَ أهلهُ قالَ: «أوباً لربنا أوباً لا يغادر علينا حوباً».

٧٧ - وبه حدثني أبي، ثنا إسحاق - هو ابن عيسى - ثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أرادَ أنْ يخرجَ في سفرٍ قالَ: «اللهم أنتَ الصاحبُ في السفرِ والخليفةُ في الأهلِ، اللهم إني أعوذُ بك من الضبنةِ في السفرِ والكآبةِ في المنقلبِ، اللهم اقبضْ لنا الأرضَ وهونْ علينا السفرَ».

٧٧ - إسناده حسن .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٩٩ - ٣٠٠ .

ورواه الطبراني في «الأوسط» ٢/٣١٧، (١٥٥١) من طريق زائدة عن سماك، به، بزيادة دعاء الرجوع .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢٩ - ١٣٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأبو يعلى، والبزار وزادوا كلهم على أحمد: آيون، ورجالهم رجال «الصحيح» إلا بعض أسانيد الطبراني . أهـ .

٧٨ - وأخبرنا محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مُسَدَّد (ح).

٧٩ - قال الطبراني: وحدثنا عمرو ابن أبي الطاهر بن السرح، ثنا يوسف بن عدي - قال: ثنا أبو الأحوص، عن سَمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضُّبَيْتَةِ فِي السَّفَرِ وَالْكَأَبَةِ فِي الْمَنْقَلِبِ، اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الْأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ» فَإِذَا رَجَعَ قَالَ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ رَبَّنَا حَامِدُونَ» فَإِذَا دَخَلَ أَهْلَهُ قَالَ: «أَوْبَاءٌ أَوْبَاءٌ لِرَبِّنَا تَوْبَاءٌ، لَا تَغَادِرُوا عَلَيْنَا حَوْبَاءً».

٧٨ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ٢٨٠، (١١٧٣٤).  
ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ٤ / ٣٣، (٣١٢٧) - من طريق الوليد ابن أبي ثور، عن سماك، به، بنحوه. وقال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه عن سماك غير واحد. أه.

٧٩ - إسناده حسن.

فيه عمرو ابن أبي الطاهر بن السرح: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع.  
وسماك: تقدم.

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» ٤ / ٢٤١، (٢٣٥٣) من طريق أبي الأحوص، به، بنحوه.



له شاهدٌ في «صحيح مسلم» من رواية علي الأزدي، عن ابن عمر، نحوه<sup>(١)</sup>.

رواه أبو حاتم البُستي عن أبي يعلى المَوْصلي، عن خلف بن هشام، عن أبي الأحوص، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

أ/٥٧

## / آخر

٨٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقفي - أنَّ الحسين بن

٨٠ - إسناده حسن .

عبد الغفَّار بن عبد الله : هو ابن الزبير الموصلي ، أبو نصر ، سكت عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤١٩/٦ ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٢١/٨ ، وذكر غير واحد من الرواة عنه .

قد اختلف في هذا الحديث من حيث إسناده وإرساله .

قال أبو نعيم في «الحلية» ٢٤١/٧ : حديث سماك بن عكرمة عن ابن عباس مشهور ثابت . أهـ . وقال الخطيب في «تاريخه» ٤٠٤/٧ بعدما روى هذا الحديث من طريق الحسن بن قتيبة عن مسعر مسنداً : هكذا رواه الحسن بن قتيبة عن مسعر ، وخالفه ابن عينة فرواه عن مسعر عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ ، لم يذكر فيه ابن عباس ، وقد رواه سفيان الثوري وشريك بن عبد الله عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس . أهـ . وقال أبو حاتم : المرسل أشبه . أهـ . وقال أبو الطيب الآبادي : قال ابن حبان في كتاب «الضعفاء» : هذا حديث رواه شريك ومسعر فأسنده مرة وأرساله أخرى . وأخرجه ابن عدي في «الكامل» عن عبد الواحد بن صفوان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ أبي يعلى سواء ، وذكره ابن القطان في «كتابه» من جهة ابن عدي ثم قال : وعبد الواحد =

(١) في «صحيح مسلم» ٩٧٨/٢ ، «الحج» - باب : ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره ، (٤٢٥ خاص) .

(٢) انظر «الإحسان» ١٧٢/٤ ، (٢٧٠٥) .

والضُبنة : ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته . «النهاية» ٧٣/٣ ،

والحَوْب : الإثم ، «النهاية» ٤٤٥/١ .

عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم سبط بخرويه، ابنا محمد بن المقرئ، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا عبد الغفار - هو ابن عبد الله - ثنا علي بن مسهر، عن مسعر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «والله لأغزون قريشاً» ثلاثاً، ثم سكت فقال: «إن شاء الله».

٨١ - وبه ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا الحسن بن شبيب، ثنا شريك،

= هذا ليس حديثه بشيء، والصحيح مرسل. «عون المعبود» ١٦٩/٩، ورواه أبو داود مرسلًا ليس فيه ابن عباس وقال: وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أسنده عن النبي ﷺ وقال الوليد بن مسلم عن شريك: ثم لم يغزهم. أه وسكت عنه المنذري.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٨٧/٥، (٢٦٧٥).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٢٤١/٧، والخطيب في «تأريخه» ٤٠٤/٧ - كلاهما من طريق الحسن بن سفيان، عن مسعر، به، مسنداً.

ورواه - أيضاً - أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٣/٣ - ٣٤٤ من طريق عبد العزيز بن أبان عن مسعر، به، مسنداً. ثم قال: هذا حديث غريب من حديث مسعر عن هشام، ما كتبه عالياً إلا من حديث عبد العزيز بن أبان. أه.

والبيهقي في «سننه» ٤٨/١٠ من طريق ابن بشر عن مسعر، ولم يذكر فيه ابن عباس.

٨١ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه الحسن بن شبيب: هو ابن راشد المكتب، أبو علي المؤدب، قال ابن عدي: حدث بالبواطيل عن الثقات. وقال الدارقطني: إخباري ليس بالقوي، يُعتبر به. وقال الذهبي: المتعين ما قال ابن عدي فيه. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أغرب. وقال ابن المقرئ: وكان يوثق.

انظر «الميزان» ٤٩٥/١، «اللسان» ٢١٤/٢، «الثقات» ١٧٢/٨، «بغداد» ٣٢٨/٧.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٧٨/٥، (٢٦٧٤).

ورواه أبو داود في «سننه» ٢٥٠/٢، «الأيمان والندور» - باب: الاستثناء في اليمين (٣٢٨٥)، والبيهقي في «سننه» ٤٧/١٠ - ٤٨، كلاهما من طريق قتيبة بن سعيد، ثنا =

عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَغْزُونَ قَرِيشًا، وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قَرِيشًا، وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قَرِيشًا» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

٨٢ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - بِأَصْبَهَانَ - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنًا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنًا سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدِ الطَّبْرَانِيِّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنِ الْوَاسِطِيِّ، فَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قَرِيشًا، وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قَرِيشًا» فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

رواه أبو حاتم البُستِي عن الحسين بن إدريس، عن عبد الغفار بن عبد الله<sup>(١)</sup>.

= شريك، به، وليس فيه ابن عباس.

والطبراني في «الأوسط» ٩/٢، (١٠٠٨) من طريق سفيان بن مسعود، عن سماك، به، مسنداً.

٨٢ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عمرو بن عون الواسطي عن شريك، ولم أدر أقبل تغير شريك روى عنه أم بعد تغيره: وكذا الحال في الحسن بن شبيب المتقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٢/١١، (١١٧٤٢).

ورواه البيهقي في «سننه» ٤٧/١٠ من طريق عمرو بن عون، به، وفيه: ثم سكت.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٢/٤ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال «الصحيح» ورواه أبو يعلى أيضاً. أهـ.

(١) انظر «الإحسان» ٢٧٢/٦، (٤٣٢٨).

## آخِرُ

٨٣ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحربي وأبو طاهر المبارك الحريمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا خلف بن الوليد، قثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال النبي ﷺ: «لا يباشر الرجلُ الرجلَ، ولا المرأةُ المرأةَ».

ورواه الإمام أحمد - أيضاً<sup>(١)</sup> - عن عبد الرزاق عن إسرائيل.

٨٤ - قال: ولم يرفعه أسود.

وحدثناه [عن]<sup>(٢)</sup> حسن، عن سماك، عن عكرمة [مرسلاً]<sup>(٢)</sup>.

٨٣ - إسناده حسن.

سماك: هو ابن حرب وقد تقدم، ولكنه توبع وللحديث شاهد.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٤/١، ٣١٤.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٧٨/١١، (١١٧٢٨)، والبزار - كما في «كشف الأستار» ٤٤٦١٢، (٢٠٧٤) - كلاهما من طريق إسرائيل، به، بمثله ولكن ابتدأت رواية البزار بالمرأة، وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، تفرد به إسرائيل عن سماك. أه.

قلت: ولكن قد جاء من طريق أخرى عن ابن عباس أشار إليها المصنف - رحمة الله ورواه الطبراني - أيضاً - في «الصغير» ١١٦/٢، والحاكم في «المستدرک» ٢٨٨/٤ - كلاهما من طريق سليمان بن فيروز عن ابن عباس، به، بمثله. وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي.

٨٤ - إسناده مرسل.

أسود: هو ابن عامر، شاذان.

(١) في «مسنده» ٣١٤/١.

(٢) غير موجود في «الأصل»، ولكن أبتها من «المسند».

ورواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي، عن الناقد، عن الزبيرى، عن إسرائيل<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «صحيح مسلم» من رواية عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه (ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب)<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدّم مثله في رواية سليمان بن فيروز الشيباني<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٨٥ - ابنا أبو المجد زاهر الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك

= وحسن: هو ابن صالح بن حيّ.

وسماك: تقدم.

والثابت في هذا الحديث رفعة كما تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٤/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الصغير»،

وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار. أهـ.

قلت: كذا، ولم ينسبه - رحمه الله - ههنا إلى الطبراني في «الكبير».

٨٥ - إسناده حسن.

شريك: هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء

بالكوفة.

وسماع حجاج بن محمد منه صحيح «الكواكب» ص (٢٥٧) في الهامش.

وسماك: تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٢٥/٤، (٢٣٣٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٣/١ وقال: رواه أبو يعلى، وأحمد - باختصار -،

ورجالهما رجال «الصحيح». أهـ.

(١) انظر «الإحسان» ٤٤١/٧، (٥٥٥٥).

(٢) في «صحيحه» ٢٢٦/١، «الحيض» - باب: تحريم النظر إلى العورات، (٧٤ خاص).

(٣) انظر حديث رقم (١٦٤ - ١٦٥) من المجلد العاشر.

أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا سحّمد، ابنا أبو يعلى المَوْصلي، ثنا جعفر بن حميد الكوفي، ثنا شريك، عن سَمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في الإسلام، وما كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة أو جدّة».

٨٦ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا شريك، عن سَمَاك بن حَرْب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قيل لشريك: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم - قال: «لا حلف في الإسلام، وكلّ حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا جدّة وشدّة».

٨٧ - وابنا أبو أحمد وأبو طاهر - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا شريك، عن سَمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس - ورفع - قال: ما كان من حلف في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا جدّة وشدّة».

٨٦ - إسناده حسن.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/ ٢٨١ - ٢٨٢، (١١٧٤٠).

ورواه الدارمي في «سننه» ٢/ ٦٩٣، «السير» - باب: لا حلف في الإسلام، (٢٤٣١)

عن أبي نعيم، به، بمثله. وفيه إلا شدة جدّة.

٨٧ - إسناده حسن.

عفان: هو ابن مسلم الصنفار.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٣٢٩.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن حجاج عن شريك<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٨٨ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «الدجال أعور هيجان أزهر، كأن رأسه أصله، أشبه الناس / بعد العزى بن قطن، فأما هلك الهلك فإن ربكم ليس بأعور».

قال شعبة: فحدثت به قتادة، فحدثني بنحو هذا.

٨٩ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أنّ الحسن بن أحمد

٨٨ - إسناده صحيح.

سماع شعبة من سماك صحيح. «الكواكب» ص (٢٤٠).

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١ / ٢٤٠.

ورواه الطبراني في «الكبير» ١١ / ٢٧٣، (١١٧١١) من طريق شعبة، به، بنحوه وفيه

«أعور جعد». ومن طريق الثوري عن سماك، به.

٨٩ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٤٩)، برقم (٢٦٧٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨ / ٣٣٧ وعزاه إلى أحمد والطبراني.

(١) انظر «الإحسان» ٦ / ٢٨١، (٤٣٥٥).

(٢) في «مسنده» ١ / ٣١٧.

الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شُعبة، عن سِمَاك - قال: سمعت عكرمة يحدث، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال، فقال: «أزهر هيجان أعور، أشبه الناس بعبد العزّي بن قطن - أو قال: قطر - فأما هلك الهلك فإن ربكم - جلّ وعز - ليس بأعور».

كذا رواه الإمام أحمد وأبو داود الطيالسي.

ورواه الإمام أحمد - أيضاً - عن وهب بن جرير عن شُعبة، وليس فيه (أزهر)<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُستي عن سليمان بن الحسين العطار، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شُعبة<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه أبو الوليد عن زائدة بزيادة:

٩٠ - أخبرنا محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي وفاطمة بنت عبد الله

٩٠ - إسناده صحيح.

زائدة: هو ابن قدامة.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٧٣/١١، (١١٧١٢).

قوله: «هيجان»: أي أبيض. «النهاية» ٢٤٨/٥.

و «الأصل»: الأفعى، وقيل هي الحية العظيمة الضخمة القصيرة. «النهاية» ٥٢/١.

و «الهلك»: الهلاك، والمعنى: الهلاك للدجال، لأنه وإن ادعى الربوبية ولبس على =

(١) في «مسنده» ٣١٢/١ - ٣١٣.

(٢) انظر «الإحسان» ٢٨١/٨، (٦٧٥٨).



أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن محمد التمار وأبو خليفة - قالوا: ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا زائدة، ثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «الدجال جعد هجان أقرم كان رأسه غصن شجرة مطموس عينه اليسرى، والأخرى كأنها عنب طافية، أشبه الناس به عبد الغزي بن قطن، فأما هلك الهلك فإنه أعور؛ وأن ربكم ليس بأعور».

## آخر

٩١ - أخبرنا أبو أحمد الحرابي وأبو طاهر الحريمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: صلى رسول الله ﷺ وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم صرفت القبلة بعد.

٩٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - بأصبهان - أن

= الناس بما لا يقدر عليه البشر، فإنه لا يقدر على إزالة العور، لأن الله تعالى منزه عن النقائص والعيوب. «النهاية» ٥ / ٢٧٠.

٩١ - إسناده حسن.

زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١ / ٢٥٠.

٩٢ - إسناده حسن.

أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

والحديث لم أجده في «دلائل النبوة» ولا في «الحلية».

رواه البيهقي في «سننه» ١ / ٣ من طريق مجاهد عن ابن عباس، به، بنحوه.

أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو نُعَيْم  
أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله  
سَمُوِيَه، ثنا أبو الوليد، ثنا زائدة، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَة، عن ابن  
عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى هُو وَأَصْحَابُهُ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ  
سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ بَعْدُ.

رواه معاوية بن عمرو عن زائدة.

ورواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الرحمن، عن زائدة<sup>(١)</sup>.

له شاهدٌ في «الصحاحين» من رواية أبي إسحاق عمرو بن  
عبد الله السبّعي، عن البراء بن عازب - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ  
صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٩٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير

٩٣ - إسناده حسن.

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم.

سماك بن حرب: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة؛ فكان  
ربما تلقن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٩٢ - ٢٩٣، (١١٧٧٧).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٣٣ من طريق مسدد، به، بنحوه، وفيه زيادة: إن  
الشیطان يطلع مع الشمس.

(١) في «مسنده» ١/٣٥٧، ورواه أيضاً عن عبد الصمد عن زائدة.

(٢) في «صحيح البخاري» ٨/١٧١ (فتح)، «التفسير» - باب: ﴿سيقول السفهاء من  
الناس﴾، (٤٤٨٦)، وفي «صحيح مسلم»، ١/٣٧٤، «المساجد» - باب: تحويل القبلة  
من القدس إلى الكعبة، (١١ خاص).

- بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد (ح).

٩٤ - قال الطبراني: وحدثنا محمد بن يحيى بن المنذر القزاز ومحمد بن محمد التمار ومحمد بن حيان المازني - قالوا: ثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: ثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كنت نائماً فأتيت، فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر، فقم وأنا ناعس، فتعلقت رجلي ببعض أطناب فسطاط رسول الله ﷺ / فأتيت النبي ﷺ وهو قائم يصلي، قال ابن عباس: ٥٨/أ فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين.

واللفظ لحديث أبي الوليد الطيالسي.

٩٥ - وأخبرنا أبو أحمد وأبو طاهر - أن هبة الله أخبرهم، ابنا

٩٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

محمد بن محمد التمار: ذكره الحافظ في «اللسان» ٥/٣٥٨ - ٣٥٩، وقال: أخذ عنه الطبراني، ووقع لنا من عواليه حديث عن أبي الوليد الطيالسي وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. أرخ ابن المنادي وفاته سنة تسع وثمانين. أه. انظر «الثقات» ٩/١٥٣.

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٧٦ وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال «الصحيح». أه.

٩٥ - إسناده حسن.

عفان: هو ابن مسلم الصقار.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٥٥، ٢٨٢.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٥٧٩ ونسبه إلى ابن أبي شيبه، والطبراني، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل».

الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا أبو الأحوص، ابنا سماك، عن عكرمة - قال: قال ابن عباس: أتيت وأنا نائم في رمضان، فقبل لي: إن الليلة ليلة القدر. قال: فقمْتُ وأنا ناعسٌ فتعلقت ببعض أطنابِ فسطاطِ رسولِ الله ﷺ فأتيت رسولَ الله ﷺ فإذا هو يصلي. قال: فنظرتُ في تلك الليلة فإذا هي ليلة ثلاثٍ وعشرين.

## آخِرُ

٩٦ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - بأصبهان - أن الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا شريك وسلام، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن

= وأطناب الفسطاط: هي أطرافه. «النهاية» ٣/ ١٤٠.

والفسطاط: ضرب من الأبنية من السفر دون السرادق. «النهاية» ٣/ ٤٤٥.

٩٦ - إسناده حسن.

شريك: هو ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطيء كثير، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. ولكن رواية يحيى بن آدم عنه صحيحة كما ذكر الحافظ في «النكت الظراف»

٣٥/٥ - ٣٦.

وسماك: تقدم، ولكنه توبع.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٤٨)، برقم (٢٦٦٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/ ٤٧٠ من طريق أبي سنان، عن ابن عباس، وفيه أن الرجل هو الأقرع بن حابس، وفيه: «ولو وجبت لم تسمعوا ولم تطبقوا». والحديث سكتا عنه.

عباس - أن رجلاً قال: يا رسول الله، الحجُّ كلُّ عامٍ؟ فقال: «لا، بل حَجَّةٌ ولو قلتُ كلَّ عامٍ كان كلَّ عامٍ».

٩٧ - وأخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «على كلِّ مسلمٍ حَجَّةٌ، ولو قلتُ كلَّ عامٍ لكان».

ورواه الإمام أحمد عن أبو داود، ويحيى بن آدم، عن شريك<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٩٨ - أخبرنا أبو أحمد وأبو طاهر - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حجاج (ح).

٩٧ - إسناده حسن.

أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٢/١، ٣٢٣.

ورواه الدارقطني في «سننه» ٢١٨/٢ من طريق سماك، به، وفيه زيادة: قيل فما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة».

٩٨ - إسناده حسن.

سماع حجاج بن محمد من شريك صحيح. حاشية «الكواكب النيرات» ص (٢٥٧).

وسماك: تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٧/١ وقد وقع فيه زيادة حسين بن عبد الله بن شريك وسماك وهي مقحمة من السند الذي قبله كما ذكر محقق «أطراف =

(١) في «مسنده» ٣٢٥/١، ورواه أيضاً ٣٠١/١ عن أبي داود الطيالسي.

٩٩ - وأخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي فاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابنا مُحَمَّدَ بن رِيْذَةَ، ابنا سَلِيْمَانَ بن أَحْمَدَ الطَّبْرَانِي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا حَجَّاجُ بن مُحَمَّدٍ، ثنا شَرِيْكَ، عن سِمَاكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه أمر علياً فوضع له غُسْلاً ثم أعطاه ثوباً، فقال: «استرني وولني ظهرك».

لفظ أحمد به جعفر.

وفي رواية الطبراني: أن النبي ﷺ أمر علياً. . والباقي مثله.

## آخِرُ

١٠٠ - أخبرنا أبو جعفر مُحَمَّدُ بن أحمد الصَيْدَلَانِي وفاطمة بنت

= مسند الإمام أحمد» ٢٠٩/٣. وهو كما قال، والله - تعالى - أعلم. وقول الهيثمي في «المجمع» يؤيد ذلك، إذ إنَّ حسين بن عبد الله ليس من رجال «الصحيح». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٩/١ وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

٩٩ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٩١/١١، (١١٧٧٣).

١٠٠ - إسناده حسن.

فيه سهل بن محمود: هو أبو السري، روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي، وسعدان بن يزيد، كذا في «الجرح والتعديل» ٢٠٤/٤ لابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: وقد روى عنه ههنا راوٍ ثالث، ووثقه المصنف - رحمه الله - .

وسماك: تقدم.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٢٩٤/١١، (١١٧٨٢).

=

سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريثدة، / ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا ٥٨/ب محمد بن عبد الله المخرمي، ثنا سهل بن محمود، ثنا صالح بن عمر، عن حاتم ابن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ».

سهل بن محمود وصالح ثقتان.

## آخِرُ

١٠١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله

= ورواه البزار كما في «الأستار» ١/١٧٣ - ١٧٤، (٣٤٣) عن محمد بن عبد الله المخرمي، به، وفيه مناسبة الحديث: لما قام بصره قيل له نداويك وتدع الصلاة أياماً قال: لا. وذكر الحديث. وقال البزار: لا نعلمه يروي مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وقد وقفه بعضهم. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٩٥ وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه سهل بن محمود ذكره ابن أبي حاتم، وقال: روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي، وسعدان بن يزيد، قلت: وروى عنه محمد بن عبد الله المخرمي، ولم يتكلم فيه أحد، وبقية رجاله رجال «الصحيح». أه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٧١١ وعزاه إلى البزار والطبراني.

١٠١ - إسناده حسن.

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي.

وسماك: تقدم، ولكن للحديث شاهد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٩٢، (١١٧٧٦).

ورواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢/٥٧٠ من طريق أبي الأحوص، عن سماك،

عن عكرمة ليس فيه ابن عباس.

الحَضْرَمِي، ثنا أحمد بن جَوَّاس الحَنْفِي، ثنا أبو الأَحْوَص، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرَمَة، عن ابنِ عَبَّاسٍ - في قولِ اللَّهِ: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانَتِينَ﴾<sup>(١)</sup> قال: كانوا يتكلمون في الصلاة؛ يجيءُ خادماً الرجلِ إليه وهو في الصلاة فيكلمه بحاجته فنُهِوا عن الكلام.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديثِ زيدِ بن أرقم<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

١٠٢ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن العباس - مولى بني هاشم - ثنا عبد الله بن صالح العجلي، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك،

= وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧٣٠/١ وعزاه إلى الطبراني. وقال: أخرج ابن جرير، وابن المنذر، عن عكرمة، مثله. أهـ.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٠/٦ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال «الصحيح» أهـ.

١٠٢ - إسناده حسن.

فيه سماك: وقد تقدم، ولكنه توبع.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٩٢/١١، (١١٧٧٦).  
ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٨٢/٢٧ من طريق قتادة عن عكرمة، به، بمعناه.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٦/ وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. أهـ.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٧/٧ ونسبه إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والفريابي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٢٣٨).

(٢) في «صحيح البخاري» ١٩٨/٨ (فتح)، «التفسير» - باب: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانَتِينَ﴾، (٤٥٣٤)، وفي «صحيح مسلم» ٣٨٣/١، «المساجد» - باب: تحريم الكلام في الصلاة، (٣٥ خاص).



عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: لاهُونَ  
معرضونَ عنهم.

## آخِرُ

١٠٣ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا أبو معن ثابت بن نعيم  
الهُوجِيّ، ثنا آدم ابن أبي إياس (ح).

١٠٤ - قال سليمان: وحدثنا بشر بن موسى، ثنا خلف بن الوليد -  
قالا: ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس -  
قال: كانت الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة: نوح، وهود، ولوط،

١٠٣ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أبو معن ثابت بن نعيم الهوجي: ذكره الحافظ في «اللسان» ٧٩/٢ وقال: ذكره  
مسلم بن قاسم في «الصلة» وقال: مجهول، حدثنا عنه يعقوب بن إسحاق بن  
حجر. أه. وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٨/١: لم أعرفه. أه.  
قلت: ولكنه توبع.  
وسماك: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٧٦/١١ - ٢٧٧، (١١٧٢٣).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١١/٨، وقال: رواه الطبراني موقوفاً، ورجاله  
ثقات. أه.

١٠٤ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في الموضوع السابق.  
ورواه الهيثمي في «المجمع» ١٢/١ من طريق سماك، به، ولكن فيه: (وليس من نبي  
إلا وله إسمان إلا...!!)

(١) سورة «النجم»، الآية: (٦١).

وصالح، وشعيب، وإبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، وعيسى،  
ومحمد صلى الله عليهم وليس من نبي له إسمين<sup>(١)</sup> إلا عيسى ويعقوب  
- عليهما السلام - .

## آخِرُ

١٠٥ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي  
وعبدان بن أحمد - قالوا: ثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق الأزرق،  
عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: اشترت  
عائشة بريرة من الأنصار لتعتقها، واشترطوا عليها ولاءها، فشرطت  
لهم ذلك، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته، فقال: «إنما الولاء لمن أعتق»

١٠٥ - إسناده حسن .

إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف بن مرداس، وسماعه من شريك صحيح! «الكواكب»  
ص (٢٥٤).

وسماك: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٣/١١، (١١٧٤٤).

ورواه البزار كما في «الأستار» ٩٨/٢، (١٢٩٤) عن تميم بن المنتصر، به، وليس  
فيه: وكان لبريرة...

وقال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن سماك إلا شريك. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٦/٤ وقال: رواه البزار بأسانيد، ورجال أحدها  
ثقات، وله إسناد مرسل، ورجاله رجال «الصحيح» أهـ. وعزاه في ٣٤٢/٤ إلى  
الطبراني في «الأوسط» وقال: وفيه محمد بن جامع العطار، وهو ضعيف. أهـ.

قلت: ولم أجده في المطبوع من «المعجم الأوسط».

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٣٤/١.

(١) كذا في «الأصل»، وحقها: اسمان.

ثم صعد/ المنبر، فقال: «ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فمردودٌ إلى كتاب الله».

وكان لبريرة زوجٌ فخيرها رسولُ الله ﷺ إن شاءت أن تمكث مع زوجها كما هي، وإن شاءت فارقتُها، فدخل النبي ﷺ البيت فرأى رجلاً شاةً، فقال لعائشة: «ألا تطبخي لنا هذا اللحم» قالت: تُصدِّق علي بريرة فأهدتُه لنا، قال: «اطبُخوه فهو لها صدقةٌ ولنا هديَّةٌ».

رواه أبو حاتم البُستي عن عمر بن محمد الهمداني، عن تميم<sup>(١)</sup>.

روي في «البخاري» من راية أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان زوجُ بريرة عبداً أسوداً، يقال له: مُغيثٌ، عبداً لبني فلان، كأني أنظرُ إليه يطوفُ خلفها ودموعُه تسيلُ على لحيته، فقال النبي ﷺ: يا عباسُ، ألا تعجبُ من حبِّ مُغيثِ بريرة، ومن بَعْضِ بريرة مُغيثاً، فقال النبي ﷺ: لو راجعتِه، قالت: يا رسولَ الله تأمرُني؟ قال: إنما أشفعُ، قالت: فلا حاجة لي فيه<sup>(٢)</sup>.

والذي ذكرناه ليسَ هذا، وللذي ذكرناه شاهدٌ في «الصحيح» من حديث عائشة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر «الإحسان» ٢٨٧ / ٢٨٨.

(٢) في «صحيح البخاري» ٤٠٧ / ٩ (فتح)، «الطلاق» - باب: خيار الأمة تحت العبد، (٥٢٨١)، (٥٢٨٢)، (٥٢٨٣).

(٣) في «صحيح البخاري» ١٨٧ / ٥ - ١٨٨ (فتح)، «المكاتب» - باب: ما يجوز من يجوز من شروط المكاتب، (٢٥٦١)، وفي «صحيح مسلم» ١١٤١ / ٢، «العتق» - باب: إنما الولاء لمن أعتق، (٦ خاص).

## آخِرُ

١٠٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم المؤدّب التميمي - أنّ محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، ثنا الحسين بن حفص، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿ربنا آمنّا فاكتبنا مع الشاهدين﴾<sup>(١)</sup> قال: مع محمد وأمتيه، أنّهم يشهدوا له أنّه قد بلغ وشهدوا للرسول أنّهم قد بلغوا.

١٠٧ - وبه ابنا أبو بكر بن مردويه، ثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، ثنا محمد بن عبد الوهاب، ثنا آدم، ثنا أبو عمر البزار، عن سماك بن

١٠٦ - إسناده حسن.

فيه سماك: وقد تقدم.

رواه الطبراني في «الكبير» ٢٧٩/١١، (١١٧٣٢)، وابن أبي حاتم كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٣٦٥/١ - كلاهما من طريق إسرائيل، به. وقال الحافظ ابن كثير: وهذا إسناده جيد. أهـ.

١٠٧ - إسناده حسن.

آدم: هو ابن أبي إياس.

وأبو عمر البزار: هو حفص بن سليمان الأسدي الغاضري القاريء صاحب عاصم، متروك الحديث مع إمامته في القراءة.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٣/٢ - ٢٢٤ ونسبه إلى الفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والطبراني، وابن مردويه.

(١) انظر سورة «آل عمران»، الآية (٥٣) والآية: ﴿ربنا آمنّا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين﴾.

حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي قَوْلِهِ: ﴿أَمَّا فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾<sup>(١)</sup> أَي مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَأُمَّتِهِ، وَهُمْ الشَّاهِدُونَ يَشْهَدُونَ لِنَبِيِّهِمْ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَلِلرَّسْلِ أَنَّهُمْ قَدْ بَلَغُوا.

## آخِرُ

١٠٨ - وَبِهِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَرْدُؤِيَةَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَائِيلَ الْجَوْهَرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي قَوْلِهِ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا﴾<sup>(٢)</sup> قَالَ: ذُو لِحْيَةٍ.

١٠٩ - وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَرْدُؤِيَةَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، مِثْلَهُ.

١٠٨ - إسناده حسن .  
فيه سماك، وقد تقدم .  
رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٢/١٩٤ من طريق إسرائيل، به، بمثله .  
١٠٩ - إسناده حسن .  
فيه أبو قلابَةَ الرَّقَاشِيُّ: وهو عبد الملك بن محمد بن عبد الله، أبو محمد البصري، صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد .  
وسماك: تقدم .  
ذكره السيوطي في «تفسيره» ٤/٥٢٦ وعزاه إلى عبد الرزاق، والفريابي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه .

(١) انظر سورة «آل عمران»، الآية: (٥٣) .

(٢) سورة «يوسف»، الآية (٢٦) .

## آخِرُ

١١٠ - وبه أخبرنا أبو بكر أحمد بن موسى، ابنا محمد بن أحمد بن الحسن الثقفي، ثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، ثنا الحسين بن حفص، ثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قال: ﴿رَبِوَةٌ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: أُنبِئْتُ أَنَّهَا أَنهَارُ دِمَشْقَ.

## آخِرُ

١١١ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبَارَكِ الحَرِيمِي - أَنَّ هَبَةَ لَهِ أَخْبَرَهُمْ، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عَفَّان، ثنا أبو عَوَانَةَ، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن

١١٠ - إسناده حسن.

فيه سماك: وقد تقدم.

رواه ابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٢٤٦/٣ - من طريق إسرائيل، به، بمثله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠١/٥، وقال: أخرجه وكيع والفريابي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وتمام الرازي في «فضائل النبوة»، وابن عساكر بسند صحيح. أهـ.

١١١ - إسناده حسن.

عَفَّان: هو ابن مسلم الصفار، كان إذا شك في حرف من الحديث تركه.

وأبو عوانة: هو الوَصَّاحُ اليَشْكُرِيُّ.

وسماك: تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٧/١ - ٣٢٨.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧١/١ من طريق أبي عوانة، به، بنحوه.

(١) سورة «المؤمنون»، الآية: (٥٠).

ابن عباس - قال: ماتت شاة لسودة بنت زَمْعَةَ، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة - تعني الشاة - فقال: «فلولا أخذتم مسكها» فقالت: نأخذ مسك شاةٍ قد ماتت! فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما قال الله - عز وجل -: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ﴾<sup>(١)</sup> وأنكم لا تطعمونه، أن تدبغوه تنتفعوا به، فأرسلت إليها فسلخت مسكها فدبغته، فاتخذت منه قربة حتى تخرقت عندها.

١١٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة - تعني الشاة - فقال: «ألا أخذتم مسكها» فقالوا: «نأخذ مسك شاةٍ قد ماتت! فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما قال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ﴾<sup>(١)</sup> إنكم لا تطعمونه، إنما تدبغونه فتنتفعون به، فأرسلت

١١٢ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٨٨ - ٢٨٩، (١١٧٦٥).

ورواه البيهقي في «سننه» ١٨/١ من طريق مسدد، به، بمثله.

(١) سورة «الأنعام»، الآية: (١٤٥).

إليها، فسلخت مَسْكَهَا، فدبغته، فاتخذت منه قربةً، حتى تخرقت عندها.

١١٣ - وبه ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أبو الأحوص، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: ماتت شاةٌ. فذكر نحوه، وفي آخره: فجعلوا مَسْكَهَا، فرأيتها بعد سنة.

روى البخاريُّ من رواية عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس، عن سَوْدَةَ - قالت: ماتت لنا شاةٌ فدبغنا مَسْكَهَا، ثم ما زلنا ننتبذُ فيه حتى صارَ شَنًّا<sup>(١)</sup>.

وروى البخاريُّ ومسلمٌ من رواية عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن ابن عباس أن النبيَّ ﷺ مرَّ بشاةٍ ميتةٍ، فقال: «هَلَّا استمتعتم بِهَا بِهَا» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، إنها ميتةٌ، قال: «إنما حرم أكلها»<sup>(٢)</sup>.

١١٣ - إسناده حسن.

أبو الأحوص: هو سَلَانُ بن سُلَيْمِ الحنفي.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٨٩/١١، (١١٧٦٦).

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٧٣/٣ ونسبه إلى أحمد، والبخاري، والنسائي، وابن

المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه.

وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦٦٠/٩.

(١) في «صحيحه» ٥٦٩/١١ (فتح)، «الأيمان والندور» - باب: إذا حلف أن لا يشرب نبيذاً، (٦٦٨٦).

(٢) في «صحيح البخاري» ٦٥٨/٩ (فتح)، «الذبائح» - باب: جلود الميتة، (٥٥٣١)، وفي «صحيح مسلم» ٢٧٦/١، «الحيض» - باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ، (١٠٠) خاص).



والذي ذكرناه فيه زيادة على هذا.

وقد رُوي في «الصحيح» هذا الحديثُ عن ابن عباس عن ميمونة<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس لم يذكر ميمونة<sup>(٢)</sup>.

فالذي ذكرناه هكذا رواه ابن عباس عن سودة، وفي روايتنا هذه لم يذكر سودة.

ولهذا الحديث أمثال في الصحيح.

## آخِرُ

١١٤ - ابنا أبو هاشم الحسين بن محمد - بأصبهان - أنّ أبا الخير محمد بن أحمد الباغبان أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن

١١٤ - إسناده حسن .

فيه سماك : وقد تقدم .

رواه الحاكم في «المستدرک» ٤١٢/٢ ، وابن جرير في «تفسيره» ١٨٣/١٧ - كلاهما من طريق إسرائيل ، به ، ولكن عند الحاكم آية السجدة ، وعند ابن جرير آية الحج . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٧٩/٨ وعزاه - بتمامه - إلى ابن مردويه . وعزاه بذكر آية الحج ٦٢/٦ إلى عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وبذكر آية السجدة عزاه إلى الفريابي ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والحاكم - وقال : وصححه - .

(١) في «صحيح مسلم» الموضع السابق ، برقم (١٠٣ خاص) .

(٢) المصدر السابق ، (١٠٥ خاص) .

وقوله : «مَسْكُهَا» : أي جِلْدُهَا . «النهاية» ٣٣١/٤ .

عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مرْدُويَه، ثنا محمد بن أحمد بن الحسن الثقفي، ثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، ثنا الحسين بن حفص، ثنا إسرائيل، عن سَمَاك، عن عِكْرَمَة، ع ابنِ عباسٍ - في قوله: ﴿يَوْمَ كَانَ مَقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: يومُ القيامةِ، ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾<sup>(٢)</sup> قال: من الأيامِ الستةِ التي خلقَ اللهُ فيها السمواتِ والأرضَ، وفي قوله: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾<sup>(٣)</sup> قال: مِنَ الْأَيَّامِ السَّيِّئَةِ التي خلقَ اللهُ فيها السمواتِ والأرضَ.

## آخِرُ

١١٥ - وبه عن ابن عباس - في قوله: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ﴾<sup>(٤)</sup> قال: المَطْرُ بَعْدَ المَطْرِ. ﴿وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ﴾<sup>(٤)</sup> قال: صَدْعُهَا عَنِ النَّبْتِ.

١١٥ - إسناده حسن.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٠/٢، وابن جرير في «تفسيره» ٣٠/١٤٨ - ١٤٩ - كلاهما من طريق خصيف، عن عكرمة، به، بنحوه.

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٦/٨ ونسبه إلى عبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، والبخاري في «تأريخه»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم - وقال - وصححه -، وابن مردويه.

قلت: ولم أستطع العثور عليه في «التأريخ الكبير».

(١) سورة «المعارج»، الآية: (٤).

(٢) سورة «الحج»، الآية: (٤٧).

(٣) سورة «السجدة»، الآية: (٥).

(٤) سورة «الطارق»، الآيتان: (١١، ١٢).

أ/٦٠

## سَيَّارُ بن عبد الرحمن الصَّدْفِي، المصري، عن عكرمة

١١٦ - أخبرنا عمر بن محمد المؤدّب - أن مُفْلِحَ الدُّومِي أخبرهم،  
ابنا أحمد بن علي، ابنا القاسم، ابنا محمد، ثنا أبو داود، ثنا  
محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي -  
قالا: ثنا مروان.

قال عبد الله: ثنا أبو يزيد الخولاني - وكان شيخ صدق، وكان  
أبو وهب يروي عنه - ثنا سيار بن عبد الرحمن قال محمود: الصدفى،  
عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر  
طُهْرَةً للصيام من اللغو والرّفث، وطعمة للمساكين، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ  
الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنْ  
الصَّدَقَاتِ.

١١٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١/٥٠٥ - ٥٠٦، «الزكاة» - باب: زكاة الفطر،  
(١٦٠٩).

ورواه ابن ماجه في «سننه» ١/٥٨٥، «الزكاة» - باب: صدقة الفطر، (١٨٢٧)،  
والمزي في «تهذيب الكمال» ١/٥٦٥ - من المصورة من المخطوطة - كلاهما من  
طريق مروان، به، بمثله.

## شبيب بن بشر البجلي عن عكرمة

١١٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن صالح بن الوليد النرسي، ثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن

١١٧ - إسناده حسن.

فيه محمد بن صالح بن الوليد النرسي: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع.

ومحمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري: مقبول.

وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد.

وشبيب: صدوق يخطيء.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٦٢/١١، (١٢٠٢٢).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢٤٧/٣، (١٦٧٤) - من طريق محمد بن سعيد بن

زيد بن إبراهيم التستري، به، بمثله.

وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن شبيب، وإنما ذكرنا أحاديث شبيب لعزتها

عن عكرمة لأنه لم يرو عن شبيب عن عكرمة عن ابن عباس إلا أبو عاصم. أه.

والحاكم في «المستدرک» ٥٣٧/٣ من طريق أبي عاصم، به، بنحوه. وقال: حديث

صحيح الإسناد ولم يخرجاه. أه وقال الهبي: شبيب فيه لين. أه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٧٦/٩ وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، وله عند

البزار والطبراني «اللهم علمه تأويل القرآن»، ولأحمد طريقان رجالهما رجال

«الصحيح». أه.

والتور: إناء قد يتوضأ به. «النهاية» ١٩٩/١.

إبراهيم التُّسْتَرِيّ، ثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: دخل رسولُ اللهِ ﷺ الخلاء، ثم خرج فإذا تورُّ مُغَطًّا، قال: «مَنْ صَنَعَ هَذَا؟» قال عبدُ الله: أنا، قال: «اللهم علِّمه تأويلَ القرآن».

## آخِرُ

- ١١٨ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو مسلم الكشي، ثنا أبو عاصم، قال: ابنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿وتقلِّبك في السَّاجِدِينَ﴾<sup>(١)</sup> قال: مِنْ نَبِيِّ إِيَّاي حَتَّى أُخْرِجْتَ نَبِيًّا.
- ١١٩ - وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - يعرف

١١٨ - إسناده حسن.

أبو مسلم الكشي: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم.  
وشبيب بن بشر: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٦٢، (١٢٠٢١).

ورواه البزار كما في «الأستار» ٣/٦٢، (٢٢٤٢) من طريق أبي عاصم، به، بمعناه.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢١٤ وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات. أهـ.

١١٩ - إسناده حسن.

شيخا ابن مردويه غياث بن محمد وإبراهيم بن أبان لم أجد لأي منهما ترجمة فيما توفر لدي من كتب، ولكنهما توبعا.

وشبيب بن بشر: تقدم.

رواه أبو نعيم في «الدلائل» ص (٥٨)، برقم (١٧) من طريق عطاء عن ابن عباس، بمعناه.

(١) سورة «الشعراء»، الآية: (٢١٩).

بِقَفِّكَ - أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ رَجَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُويَةَ، ثَنَا غِيَاثُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ غِيَاثٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبَانَ بْنِ رُسْتَةَ - قَالَا: ثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ابْنَا شَيْبِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﴿وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾<sup>(١)</sup> مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى أُخْرِجْتَ نَبِيًّا.

١٢٠ - وَأَخْبَرَنَا خَالِي الْإِمَامِ أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ أَبَا الْفَتْحِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنَ سَلِيمَانَ أَخْبَرَهُمْ - بِبَغْدَادٍ - ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ خَيْرُونَ، ابْنَا الْقَاضِيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَطْحَاءٍ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمَ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا شَيْبِ، ثَنَا عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﴿وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ: مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى خَرَجْتَ نَبِيًّا.

١٢٠ - إسناده حسن.

أورده الهيثمي - أيضاً - في «المجمع» ٨٦/٧ وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال «الصحيح» غير شبيب بن بشر، وهو ثقة. أهـ.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٣٢/٦، وعزاه إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبي نعيم في «الدلائل».

(١) سورة «الشعراء»، الآية: (٢١٩).

## آخِرُ

١٢١ - أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكِنْدِي - بظاهر دمشق - وأبو الفتوح يوسف بن المبارك بن كامل الخفّاف - ببغداد - أنّ أبا عبد الله الحسين بن علي بن أحمد الخيَّاط أخبرهم، ابنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن النُّقُور، ثنا أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجراح - إملاء - حدثني أبي أبو الحسن علي بن عيسى، ثنا أبو زيد عمر بن شَبَّة النُّمَيْرِي، ثنا أبو عاصم النبيل الضَّحَّاك بن مَخْلَد، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿رَبَّنَا أُمَّتَنَا اثْنَيْنِ وَأُحْيَيْنَا اثْنَيْنِ﴾<sup>(١)</sup> قال: أحياهم ولم يكونوا شيئاً. ثم أماتهم، ثم أحياهم.

## آخِرُ

١٢٢ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم التميمي

١٢١ - إسناده حسن.

فيه شبيب: وقد تقدم.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ١/١٨٦ - ١٨٧ من طريق الضحَّاک، عن ابن عباس، بمعناه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٧٨/١ وعزاه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

١٢٢ - فيه مَنْ لم أعرفه.

سليمان بن داود القطان: لم أجد له ترجمة.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/١٧ ونسبه إلى ابن مردويه، حسب.

(١) سورة «غافر»، الآية: (١١).

المؤدّب - أنّ أبا الخير محمّد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا محمّد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا سليمان بن داود القطان، ثنا محمّد بن يحيى بن فياض، ثنا أبو عاصم، ثنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾<sup>(١)</sup> قال: الذين هادوا: اليهود والنصارى: هم النصارى، والصّابئون: ليس لهم كتاب، وأمّا المَجُوسُ فهم أصحاب الأصنام، وأمّا المشركون فهم نصارى العرب بني تغلب وبني جشم بن زهير، فمن كان منهم على تلك الحال فلا تحلّ ذبائحهم ولا نساؤهم لمسلم؛ لأنهم يقولون عند الذبح: باسم المسيح، ونساؤهم لا يحلّو لمسلم إلا من كانت منهم عذراء أحصنتها عذرتها، ودية اليهودي والنصراني نصف دية المسلم خمسة آلاف، ودية المسلم عشرة آلاف، ودية المَجُوسِيّ كان مائة، ولا يُقتل مسلم بكافر.

## آخِرُ

١٢٣ - وبه ابنا أحمد بن مرذويه، ثنا محمّد بن أحمد، ثنا أحمد بن

١٢٣ - إسناده صحيح.

فيه شبيب بن بشر: صدوق يخطيء.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٢٠٢ وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

(١) سورة «الحج»، الآية: (١٧).



عمرو بن الضحَّاك، ثنا أبي، ثنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿لِلَّذِينَ يَكْتَبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾<sup>(١)</sup> قال: أحبارُ اليهودِ وجدوا صفةَ محمدٍ ﷺ مكتوباً في التوراةِ أكحلَ العينِ، ربعةً، جَعَدَ الشعرِ، حَسَنَ الوجهِ، فلَمَّا وجدوه في التوراةِ مَحَوُّهُ حَسَدًا وَبَغْيًا، فَأَتَاهُمْ/ نفرٌ ٦٠/ب من قريشٍ من أهل مكة، فقالوا: تجدون في التوراةِ نبياً منّا؟ فقالوا: نعم، نجدُهُ طويلاً أزرقَ سبطَ الشعرِ، فأنكرت قريشٌ وقالوا: ليسَ هذا منّا.

## آخِرُ

١٢٤ - أخبرنا الشيخ الإمام أبو بكر عبد الرزاق بن عبد القادر ابن أبي صالح الجبلي - بقراءتي عليه ببغداد - قلت له: أخبركم أبو الحسن محمد ابن أحمد بن محمد الصائغ - قراءةً عليه (ح).

١٢٥ - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن المبارك بن أحمد بن الحسين بن سكينه الأنماطي - بقراءتي عليه ببغداد - وأبو الرجاء عبد الهادي بن علي بن قاسم، وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن

١٢٤ - إسناده حسن.

فيه شبيب بن بشر: وقد تقدم.

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٧/٨ - بنحو معناه - إلى ابن مردويه.

١٢٥ - إسناده حسن.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٧٩) وفي «الأصل»: ﴿الَّذِينَ﴾.

هبة الله بن محمد الروذراوري، وأبو مسلم المؤيد بن شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي - بهمدان - أن أبا المحاسن نصر بن المظفر بن الحسين بن أحمد البرمكي أخبرهم، قال: ابنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن النُّقُور البزاز، قثنا أبو القاسم عيسى، قثنا أبي أبو الحسن علي بن عيسى بن داود بن الجراح الوزير، ثنا أبو زيد عمر به شبة النُميري، ثنا أبو عاصم النبيل الضحَّاك بن مخلد، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: كان الرجلُ يجيءُ إلى النبي ﷺ فيقول: فعلتُ كذا، وفعلتُ كذا، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

١٢٦ - وبه حدثنا أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى - إملاءً - ثنا أبي أبو الحسن علي بن عيسى بن داود بن الجراح، ثنا أبو زيد عمر بن شبة النُميري، ثنا أبو عاصم، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن

١٢٦ - إسناده حسن.

فيه شبيب بن بشر: وقد تقدم.

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ١٤٦/٧ من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٤٨/٣ وعزاه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) سورة «الصف»، الآية: (٢).

عباس - في قول الله تعالى: ﴿قضى أجلاً﴾<sup>(١)</sup> قال: الموت، ﴿وأجلٌ مسمىً عنده﴾<sup>(١)</sup> قال: حتى يلقي ربه.

## آخِرُ

١٢٧ - وبه حدثنا أبي أبو الحسن علي بن عيسى بن داود بن الجراح الوزير - رفع الله درجته - ثنا أبو زيد عمر بن شبة، ثنا أبو عاصم النبيل الضحّاك بن مخلد، عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس - رحمه الله - ﴿وتواصوا بالمرحمة﴾<sup>(٢)</sup> قال: رحمة الناس.

## آخِرُ

١٢٨ - / وبه حدثنا أبو زيد عمر بن شبة النميري، ثنا أبو عاصم ٦١/أ الضحّاك بن مخلد، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿وقوموا لله قانتين﴾<sup>(٣)</sup> قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فأمروا بالسكوت.

١٢٧ - إسناده حسن.

فيه شبيب: وقد تقدم.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ٢٠٦/٣٠ من طريق أبي عاصم، به، بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢٦/٨ ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

١٢٨ - إسناده حسن.

فيه شبيب بن بشر: وقد تقدم.

(١) سورة «الأنعام»، الآية: (٢).

(٢) سورة «البلد»، الآية: (١٧).

(٣) سورة «البقرة»، الآية: (٢٣٨).

تقدّم نحوه في حديث سماك (١).

## آخر

١٢٩ - أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن علي بن المسلم اللخمي - بدمشق - أن أبا الحسن علي بن المسلم بن محمد بن الفتح السلمي، ابنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن محمد ابن أبي الحديد، ابنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان ابن أبي الحديد، ابنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن النضر الهروي، قال: ثنا محمد بن حماد الطهراني، ثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: من هاهنا ومن هاهنا يعني . . ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ (٢).

## آخر

١٣٠ - وبه عن ابن عباس - ﴿فَهُمْ مُقْمَحُونَ﴾ (٣) كما تُقْمَحُ الدابة باللجام.

١٢٩ - إسناده حسن.

فيه شبيب: وقد تقدم.

عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٨/ ٥٩٢ - باتم من ذلك - إلى عبد بن حميد، وابن جزير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

١٣٠ - إسناده حسن.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧/ ٤٣، وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

(١) انظر حديث رقم (١٠١).

(٢) سورة «الزلزلة»، الآية: ٦.

(٣) سورة «يس»، الآية: (٨)، ولكن في «الأصل» مقتحمون.

## آخِرُ

١٣١ - وبه عن ابن عباسٍ - ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: بقوة.

## آخِرُ

١٣٢ - وبه عن ابن عباسٍ - ﴿وَحَدَائِقَ غُلْبًا﴾<sup>(٢)</sup> قال: شجرًا لا يحملُ  
يُستظلُّ به.

## آخِرُ

١٣٣ - وبه عن ابن عباسٍ - ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾<sup>(٣)</sup> قال:  
يعمى.

١٣١ - إسناده حسن.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٧/٢٧ من طريق علي، عن ابن عباس، بمثله.  
وذكره السيوطي في «تفسيره» ٦٢٣/٧ ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي  
حاتم، والبيهقي في «الأسماء والصفات».

١٣٢ - إسناده حسن.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٥٨/٣٠ من طريق أبي عاصم، به، بنحوه.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢١/٨، وعزاه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

١٣٣ - إسناده حسن.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٧٨/٧ وعزاه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن  
أبي حاتم، وقال: قال ابن جرير هذا على قراءة فتح الشين.  
قلت: ولم أجده عند ابن جرير - رحمه الله - من رواية ابن عباس، ولكن من رواية ابن  
زيد.

(١) سورة «الذاريات»، الآية: (٤٧).

(٢) سورة «عبس»، الآية: (٣٠).

(٣) سورة «الزخرف»، الآية: (٣٦).

## آخِرُ

١٣٤ - أخبرنا خالي الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي - رحمه الله - أن أبا الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان أخبرهم، ابنا أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرُون، ابنا القاضي الحسين بن علي بن بطحاء، ابنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، ثنا أبو مسلم، ثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن عكرمة. عن ابن عباس - في قوله - عز وجل - : ﴿يُخْرِجُ مِنَ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾<sup>(١)</sup> قال: الترائبُ موضعُ القِلادةِ.

## آخِرُ

١٣٥ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، قال: ذكر محمد بن أحمد بن إبراهيم،

١٣٤ - إسناده حسن.

أبو مسلم: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكشي.

وشبيب: تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨ / ٤٧٥ وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

١٣٥ - إسناده حسن.

فيه شبيب: وهو صدوق يخطيء.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧ / ٦٠٨ ونسبه إلى ابن مردويه.

(١) سورة «الطارق»، الآية: (٧).

ثنا أحمد بن عمرو. قال: حدثني أبي، ثنا أبي، قال: ابنا شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿مَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾<sup>(١)</sup> قال: كَانَ الْمَنَافِقُونَ يَجْلِسُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَخْرُجُونَ فَيَقُولُونَ: مَاذَا قَالَ أَنفَاءَ لَيْسَ مَعَهُمْ قُلُوبٌ.

### آخِرُ

١٣٦ - وبه أخبرنا أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا هارون بن سليمان، ثنا أبو عاصم، عن شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿فَأَيُّدُنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عُدُوتِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> قال: فقوينا الذين آمنوا.

### آخِرُ

١٣٧ - أخبرنا أبو هاشم الحسين بن محمد الجرباذقاني - بأصبهان -

١٣٦ - إسناده حسن.

فيه هارون بن سليمان: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٤١/٩ وقال: هارون بن سليمان الحزّان بن سليمان يروي عن أبي عاصم والبصريين، ثنا عنه ابن أبي داود السجستاني. أه.

قلت: وقد روى عنه ههنا عبد الله بن جعفر.

وشبيب: تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٠/٨ وعزاه إلى ابن مردويه.

١٣٧ - إسناده حسن.

عبد الله بن مضر بن القاسم: هو أبو عبد الرحمن الثقفي، روى عنه أبو بكر الشافعي =

(١) سورة «ق»، الآية: (٣٧).

(٢) سورة «الصف»، الآية: (١٤).

أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْبَاغِيَانَ أَخْبَرَهُمْ - وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُوَيْهِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مِزْرَبِنِ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو عَاصِمِ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا شَيْبِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَنْهَارُ أَرْبَعَةٌ سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ، فَأَمَّا سَيْحَانٌ فَنَهْرٌ بَلْخِ، وَأَمَّا جَيْحَانٌ فَدِجْلَةٌ، وَأَمَّا النَّيْلُ فَنَهْرٌ مِصْرَ، وَأَمَّا الْفَرَاتُ فَفَرَاتُ الْكُوفَةِ، فَكُلُّ مَا يَشْرِبُهُ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، الْأَنْهَارُ تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ الصَّخْرَةِ».

### آخِرُ

١٣٨ - وَبِهِ ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُوَيْهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شَيْبِ بْنِ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ: أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَقَاتَلَ فِيهِ وَأَمَّا غَيْرُكَ فَلَا.

= أحاديث مستقيمة، كذا قال الخطيب في «تاريخه» ٨٨/١٠.

وشيب بن بشر: تقدم.

سَيْحَانٌ وَجَيْحَانٌ: هما نهران بالعواصم عند المصيصة وطرُسوس «النهاية» ٣٢٣/١.

١٣٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الله بن إسماعيل: ولم أجد له ترجمة.

وشيب: تقدم.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٩٤/٣٠ من طريق آخر عن ابن عباس، بمعناه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥١٦/٨ ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم،

وابن مردويه.

(١) سورة «البلد»، الآية: (٢).



## آخِرُ

١٣٩ - وبه ابنا أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا هارون بن سليمان، ثنا أبو عاصم، ثنا شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾<sup>(١)</sup> قال: أبو جهل.

١٤٠ - وبه أخبرنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، ثنا عبد الله بن إسماعيل بن عبد الله، ثنا أحمد بن عمرو بن الضحَّاك، ثنا أبي، ثنا أبي، ثنا شبيب بن بشر، ثنا عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿إِذَا زَلَزَتِ الْأَرْضُ زَلَزَالِهَا﴾<sup>(٢)</sup> قال: تحركت من أسفلها. ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾<sup>(٢)</sup> قال: الموتى، ﴿قَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا﴾<sup>(٢)</sup> الكافر، ﴿يَوْمَئِذٍ تَحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾<sup>(٢)</sup> قال: قال لها ربك قولي، فقالت: . ﴿بَأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾<sup>(٢)</sup> قال: أوحى إليها، ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾<sup>(٢)</sup> قال: من كل هاهنا وهاهنا، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>(٢)</sup> وزنها خيراً يره.

١٣٩ - إسناده حسن.

فيه هارون بن سليمان وشبيب وقد تقدما، انظر حديث (١٣٦).

١٤٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الله بن إسماعيل بن عبد الله: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢٦٦/٣٠ - ٢٧٠ من طريق محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو عاصم، به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٢/٨ ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(١) سورة «الكوثر»، الآية: (٣).

(٢) سورة «الزلزلة».

قال أحمدُ بن عمرو: سمعت عبد الملك بن مروان، يقولُ:  
سمعت أبا عاصم يقولُ: إنَّ أربعينَ ذرَّةً حمراءَ يزن ذرَّةً سوداءَ،  
وثمانينَ ذرَّةً سوداءُ شعيرةٌ.

ب/٦١

## صفوان بن عمرو، عن عكرمة

١٤١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحوّطي، ثنا أبو اليمان، ثنا صفوان بن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافروا إليه، فتنافر إليه أناس من المسلمين، فأنزل الله ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطّاغوت - إلى قوله - إن أردنا إلا إحساناً﴾<sup>(١)</sup>.

١٤١ - إسناده صحيح.

أبو زيد أحمد بن يزيد الحوّطي: لم أجد له ترجمة.

وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٧٣/١١، (١٢٠٤٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٧ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٨٠/٢ وقال: أخرجه ابن أبي حاتم، والطبراني بسند صحيح. أه.

(١) سورة «النساء»، الآيتان: (٦٠ - ٦٢).

## عبد الله بن الحسين الكوفي أبو حَرِيز قاضي سِجِسْتَان، عن عِكرمة

١٤٢ - أخبرنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي الصُّوفي وأبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد العمري وأبو الحسن علي بن محمد بن علي بن يَعِيش - ببغداد - وأبو الحسن علي بن حمزة بن علي بن طلحة البغدادي - بالقاهرة - أنَّ أبا القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحُصَيْن الشَّيْبَانِي أخبرهم، ابنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غَيْلان، قال: ابنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكِّي، ابنا أبو إسحاق السَّرَّاج، ثنا محمود بن غَيْلان، ثنا محمد بن بكر البُرْسَانِي، ثنا سعيد ابن أبي عَرُوبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن أبي حَرِيز، عن عِكرمة، عن ابنِ عباسٍ - أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ

١٤٢ - إسناده صحيح بشاهده.

أبو إسحاق السَّرَّاج: هو أبو العباس السَّرَّاج، ولغله سبق قلم من الناسخ.

ومحمد بن بكر البُرْسَانِي: صدوقٌ قد يخطئ.

وقتادة: هو ابن دعامة.

وأبو حَرِيز: صدوق يخطئ.

رواه الطبراني في «الكبير» ٣٣٦/١١، (١١٩٣٠) من طريق محمد بن بكر، به، بمثله

غير أن فيه (أو خالته).

نهى أن تُنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها.

١٤٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم سبط بحرُويه، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا موسى - هو ابن محمد بن حيان - ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ نهى أن تُتزوج المرأة على عمتها أو على خالتها.

رواه الإمام أحمد عن رَوْح، عن سعيد، عن أبي حريز، ولم يذكر قتادة كرواية عبد الأعلى<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن نصر بن علي، عن عبد الأعلى - وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٤٣ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه موسى بن محمد بن حيان: كنيته أبو عمران، قال ابن أبي حاتم: ترك أبو زرعة حديثه، ولم يقرأه علينا، كان قد أخرجه قديماً في «فوائده». «الجرح والتعديل» ١٦١/٨، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٦١/٩، وقال: ربما خالف. أه. وانظر «الميزان» ٢٢١/٤، «اللسان» ١٣٠/٦.

قلت: ولكنه توبع.

وعبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى.

وأبو حريز: تقدم.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

(١) في «مسنده» ٣٧٢/١.

(٢) في «سننه» ٤٣٢/٣، «النكاح» - باب: ما جاء لا تُنكح المرأة على عمتها، (١١٢٥).

ورواه أبو حاتم البُستي عن أحمد بن مكرم بن خالد البرتي، عن علي بن المديني، عن المُعتمر بن سليمان، عن الفضيل بن ميسرة عن أبي حريز. وفيه، وقال: «إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن»<sup>(١)</sup>.

١٤٤ - ابنا به محمد بن أحمد بن نصر وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن الحسين الأنماطي، ثنا يحيى بن معين، ثنا مُعتمر بن سليمان، قال: قرأتُ على الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ نهى أن تزوج المرأة على العمّة وعلى الخالة، وقال: «إنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم».

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية الشَّعبي عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

١٤٤ - إسناده صحيح بشأهده.

فيه أبو حريز: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٧/١١، (١١٩٣١).

ورواه - أيضاً - ٣٠٢/١١، (١١٨٠٥) من طريق جابر، عن عكرمة، به.

(١) انظر «الإحسان» ١٦٦/٦، (٤١٠٤).

(٢) في «صحيح البخاري» ١٦٠/٩ (فتح)، «النكاح» - باب: لا تُنكح المرأة على عمتها،

(تعليقاً)، وفي «صحيح مسلم» ١٠٢٨/٢، «النكاح» - باب: تحريم الجمع بين المرأة

وعمتها، (٣٣ خاص). ولكن عند مسلم من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

١/٦٢

## / عبد الله بن كيسان المَرَوَزي أبو مجاهد عن عكرمة

١٤٥ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المَعز بن مُحَمَّد الهَرَوِي - بها - أَنَّ زاهير بن طاهر الشَّحَّامِي أخبرهم . ابنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم المقرئ ، ابنا أبو طاهر مُحَمَّد بن الفضل بن مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزَيْمَة ، ابنا الإمام جَدِّي أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق ، ثنا أحمد بن عبد العزيز ابن أبي رِزْمَة ، ابنا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن كَيْسَان ، عن عِكرْمَة ، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتِي السُّهْوِ المُرْغَمَتَيْنِ .

١٤٦ - وأخبرنا أبو جعفر مُحَمَّد بن أحمد - بأصْبَهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمة الجُوَزْدَانِيَة أخبرتهم ، ابنا مُحَمَّد بن

١٤٥ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن كيسان : صدوق يخطيء كثيراً .

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٢ / ١٣٤ - ١٣٥ ، (١٠٦٣) .

١٤٦ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن كيسان : وقد تقدم .

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١ / ٣٧٥ ، (١٢٠٥٠) .

رِيْذَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة، قثنا الفضل بن موسى - قال: ثنا عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ سمى سجدتي السهو المرغمتين.

رواه أبو داود عن محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» كما أخرجه.

ورواه أبو حاتم البستي عن ابن خزيمة<sup>(٢)</sup>.

قلت: وعبد الله بن كيسان قال فيه البخاري منكر الحديث<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث<sup>(٤)</sup>، وقال النسائي: ليس بالقوي، إلا أنا لما رأينا ابن خزيمة والبستي أخرجا حديثه أخرجه.

(١) في «سننه» ٣٣٥ / ١، «الصلاة» - باب: إذا شك في الثنتين والثلاث، (١٠٢٥).

(٢) انظر «الأحسان» ١٤٩ / ٤، (٢٦٤٥).

(٣) «التاريخ الكبير» ١٧٨ / ٥.

(٤) «الجرح والتعديل» ١٤٣ / ٥.

(٥) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧١ / ٥.

والمرغمتين: يقال أرغم الله أنفه أي ألصقه بالرغام وهو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره. كذا في «النهاية» ٢٣٨ / ٢، قال النووي والمعنى أن الشيطان لبس عليه صلاته وتعرض لإفسادها ونقضها، فجعل الله - تعالى - للمصلي طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه وإرغام الشيطان وردّه خاسئاً مبعداً... أهـ. «عون المعبود» ٣٣٣ / ٣.



٦٢/ب

## / آخِرُ

١٤٧ - أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن المفضل الصَيْدَلَانِي - بِأَصْبَهَانَ - أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى وَفَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَاهُمْ .

١٤٨ - وَأَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْفَتْوحِ أَسْعَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْعِجْلِيِّ وَأَبُو الْفَتْحِ مَسْعُودُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَنْدَانِيِّ وَأَبُو الْفَخْرِ أَسْعَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رُوحٍ - بِأَصْبَهَانَ - وَأَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الثَّقَفِيِّ - بِدِمَشْقٍ - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ .

١٤٩ - وَقِيلَ لِأَبِي الْفَرَجِ: أَخْبِرْكُمْ أَبُو عَدَانَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

١٤٧ - إسناده حسن .

فيه أحمد بن محمد بن مهدي الهروي: ذكره الخطيب في «تاريخه» ١٠٥/٥ وقال: حدث عن الحسن بن عرفة، روى عنه أبو بكر ابن أبي حزام الدقاق. أه. ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكنه توبع.

وعبد الله بن كيسان: صدوق يخطيء كثيراً.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ٦٧/١ - ٦٩ وفي «الأوسط» ١٢٨/٣ - ١٣٠، (٢٢٦٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٧/١٠ - ٣١٨ وقال: رواه الطبراني في «الصغير»، و«الأوسط»، وفيه عبد الله بن كيسان المرزوي، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال «الصحيح». أه.

١٤٨ - إسناده حسن .

والحديث عند الطبراني في الموضعين السابقين .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦١٥/٨ وعزاه إلى ابن حبان، وابن مردويه .

١٤٩ - إسناده حسن .

والحديث عند الطبراني كما تقدم .

المطهر ابن أبي نزار - قراءةً عليه وأنت حاضرٌ - قالوا: ابنا محمد بن عبد الله بن ريثة، ابنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن محمد بن مهدي الهروي - ببغداد - ثنا علي بن خشرم، ثنا الفضل بن موسى السيناني، عن عبد الله بن كيسان، ثنا عكرمة، عن ابن عباس - قال: خرج أبو بكر رضي الله عنه بالهاجرة فسمع بذلك عمر رضي الله عنه فخرج فإذا هو بأبي بكر، فقال: يا أبا بكر ما أخرجك هذه الساعة؟ فقال: أخرجني والله ما أجد في بطني من حاق الجوع، فقال: وأنا والله ما أخرجني غيره، فبينما هما كذلك إذ خرج عليهما النبي ﷺ فقال: «ما أخرجكما هذه الساعة؟» فقالا: أخرجنا والله ما نجد في بطوننا من حاق الجوع، فقال ﷺ: «وأنا والذي نفسي بيده ما أخرجني غيره» فقاموا فانطلقوا حتى أتوا باب أبي أيوب الأنصاري، وكان أبو أيوب ذكر لرسول الله ﷺ طعاماً أو لبناً فأبطأ يومئذ فلم يأت لحينه، فأطعمه أهله وانطلق إلى نخله يعمل فيه، فلما أتوا باب أبي أيوب خرجت امرأته، فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ وبمن معه، فقال لها رسول الله ﷺ: «فأين أبو أيوب؟» قالت: يأتيك يا نبي الله الساعة، فرجع رسول الله ﷺ فبصر به أبو أيوب وهو يعمل في نخل له، فجاء يشتد حتى أدرك رسول الله ﷺ فقال: مرحباً بنبي الله وبمن معه، فقال: يا رسول الله، ليس بالحين الذي كنت تجئني فيه، فردّه، فجاء إلى عذق النخل فقطعه، فقال له رسول الله ﷺ: «ما أردت إلى هذا» قال: يا رسول الله، أحببت أن تأكل من رطبه وبسره وتمره وتذنوبه، ولأذبحن لك مع هذا، فقال: «إن ذبحت، فلا تذبحن

ذاتِ دَرٍّ»<sup>(١)</sup> فأخذَ عناقاً له أو جدياً فذبحه/ وقال لامرأته: اختبري، وأطبخُ أنا، فأنتِ أعلمُ بالخبزِ، فعمدَ إلى نصفِ الجدي فطبخه، وشوى نصفه، فلما أدركَ الطعامَ وضعَ بينَ يدي رسولِ اللهِ ﷺ وأصحابه، فأخذَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنَ الجدي، فوضعه على رغيفٍ ثم قال: «يا أبا أيوب، أبلغُ بهذا فاطمة - عليها السلام - فإنها لم تصبْ مثلَ هذا منذُ أيامٍ» فلما أكلوا وشبعوا، قالَ النبيُّ ﷺ: «خبزٌ ولحمٌ وبُسْرٌ وتمرٌ ورطبٌ» ودمعتُ عيناهُ، ثم قالَ: «هذا مِنَ النعيمِ الذي تُسألون عنه يومَ القيامةِ» فكَبُرَ ذلكَ على أصحابه، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أصبتم مثلَ هذا وضربتم بأيديكم فقولوا: بسمِ اللهِ وبركةِ اللهِ، فإذا شبعتم فقولوا: الحمدُ لله الذي أشبعنا وأزوانا وأنعمَ وأفضلَ فإنَّ هذا كفافٌ بهذا» وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ لا يأتي إليه أحدٌ معروفاً إلا أحبَّ أن يجازيه، فقالَ لأبي أيوبَ: «ائتنا غداً» فلم يسمعْ، فقالَ له عمرٌ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يأمرُك أن تأتيه، فلما أتاهُ أعطاهُ وليدَةً، فقالَ: «يا أبا أيوب، استوصِ بهذه خيراً، فإنَّا لم نرَ إلا خيراً ما دامت عندنا» فلما جاءَ بها أبو أيوبَ قالَ: ما أجد لوصيةِ رسولِ اللهِ ﷺ شيئاً خيراً من أن أعتقها، فأعتقها.

قال الطبراني: لم يروه عن عبد الله بن كيسان إلا الفضل بن

موسى .

(١) في «الأصل»: ذر.

رواه أبو حاتم البُستي عن محمد بن إسحاق بن سعيد السعدي،  
عن علي بن خشرم، بنحوه<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

١٥٠ - أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر وفاطمة بنت سعد الخير - أن  
فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن  
أحمد، ثنا أبو الزنباع وروح بن الفرج، ثنا يحيى بن أكثم القاضي، ثنا  
الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن  
عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصلوا إلى قبري، ولا تصلوا علي  
قبري».

١٥٠ - إسناده حسن.

فيه عبد الله بن كيسان: صدوق يخطيء كثيراً.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٧٦/١١، (١٢٠٥١).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧/٢ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه  
عبد الله بن كيسان المروزي؛ ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان. أهـ.

(١) انظر «الأحسان» ٣٢٤/٧ - ٣٢٥، (٥١٩٣).

حاق الجوع: هو من حاق يحيق حيقاً وحقاً: أي لزمه، ووجب عليه.

والحيق: ما يشتمل على الإنسان من مكروه. «النهاية» ٤٦٩/١.

والعناق: هي الأئني من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. «النهاية» ٣١١/٣.

والوليدة: الجارية. «النهاية» ٢٢٥/٥.

## آخِرُ

١٥١ - وبهذا الإسناد ابنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن عبد الله المَرْوَزِيّ، ثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المُنِيب - قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن كَيْسَان، عن أبيه، عن عِكْرَمَة، عن ابن عباس - قال: قال عليٌّ: يا رسولَ اللهِ، إِنَّكَ كُنْتَ قَلْتَ لِي يَوْمَ أُحُدٍ حِينَ أُخِّرْتُ عَنِّي الشَّهَادَةَ وَاسْتُشْهِدَ مَنْ اسْتُشْهِدَ . . . إِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ، قَالَ: «كَيْفَ صَبْرًا إِذَا خُضِبَتْ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ» وَأَهْوَى إِلَى لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ، قَالَ عَلِيٌّ: أَمَا بَيَّنْتَ مَا بَيَّنْتَ فَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَوَاطِنِ الصَّبْرِ، وَلَكِنْ هُوَ مِنْ مَوَاطِنِ الْبُشْرَى وَالْكَرَامَةِ.

١٥١ - إسناده ضعيف .

فيه إسحاق بن عبد الله بن كَيْسَان: قال الذهبي: ليته أبو أحمد الحاكم. «الميزان» ١/١٩٤، وقال ابن حبان في ترجمة أبيه: يُتَّقَى حديثه من رواية ابنه عنه. «الثقات» ٧/٣٣. وقال الحافظ في «اللسان» ١/٣٦٥: وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن كيسان له ابن يسمي إسحاق، منكر الحديث. أه. قلت: ولكن يحتمل أن يعود قوله «منكر الحديث» إلى أبيه عبد الله بن كيسان؛ وهذا ما ذكره الحافظ الضياء - رحمه الله - .

وقال ابن حجر - أيضاً - في «اللسان» ١/٣٣٦: وأورد - أيضاً - في مسند ابن عباس من المختارة من رواية إسحاق هذا عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس حديثاً طويلاً في نزول ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحَ﴾ فتعقبه الياصوني فيما رأيت بخطه فقال: هو من رواية إسحاق عن أبيه؛ وفيهما الضعف الشديد. أه.

وأبوه عبد الله بن كيسان: صدوق يخطيء كثيراً.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٧٢، (١٢٠٤٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٣٨ وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن كيسان؛ وهو ضعيف. أه.

## آخِرُ

١٥٢ - وبه حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَقْبَلَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكِ وَاعْتَمَرَ، فَلَمْ هَبَطَ مِنْ ثَنِيَّةِ عُسْفَانَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْتَسْنِدُوا إِلَى الْعُقْبَةِ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكُمْ، فَذَهَبَ فَنَزَلَ عَلَى قَبْرِ أُمِّهِ فَنَاجَى رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ إِنَّهُ بَكَى فَاشْتَدَّ بَكَاءُهُ وَبَكَى هَوْلًا لِبَكَائِهِ، وَقَالُوا: مَا بَكَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْمَكَانِ إِلَّا وَقَدْ أَحْدَثَ فِي أُمَّتِهِ شَيْئًا لَا يَطِيقُهُ، فَلَمَّا بَكَى هَوْلًا، قَامَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بَكِينَا لِبَكَائِكَ؛ قُلْنَا: لَعَلَّهُ أَحْدَثَ فِي أُمَّتِكَ شَيْئًا لَا نَطِيقُهُ، قَالَ: «لَا وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُ، وَلَكِنْ نَزَلْتُ عَلَى قَبْرِ أُمِّي، فَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي شَفَاعَتِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَأْذَنَ لِي فَرَحَمْتُهَا وَهِيَ أُمِّي فَبَكَيْتُ» ثُمَّ جَاءَنِي جَبْرَيْلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ

١٥٢ - إسناده ضعيف.

فيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان وأبوه وقد تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٧١ - ٣٧٢، (١٢٠٤٢).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٧ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه أبو الدرداء عبد الغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبد الله، عن أبيه، عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم ولم أر من ذكرهم. أهـ.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٩٤ من رواية الطبراني، وقال: وهذا حديث غريب وسياق عجيب.

وذكره - أيضاً - السيوطي في «الدر المنثور» ٤/٣٠٢ وعزاه إلى الطبراني وابن مردويه.

لأبيه إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ ﴿١﴾ ،  
فتبرأ أنت من أمك كما تبرأ إبراهيم من أبيه «فرحمتها وهي أُمِّي ،  
ودعوتُ ربي أن يرفع عن أمتي أربع ، فرفع عنهم اثنتين وأبى أن يرفع  
عنهم اثنتين ، دعوتُ ربي أن يرفع عنهم الرجم من السماء ، والغرق من  
الأرض ، وأن لا يلبسهم شيعاً ، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض ، فرفع  
عنهم الرجم من السماء ، والغرق من الأرض ، وأبى الله أن يرفع عنهم  
اثنتين : القتل والهَرَجَ» .

وإنما عدل إلى قبر أمه لأنها مدفونة تحت كذا وكذا ، وكان  
عُسفان لهم .

## آخِرُ

١٥٣ - أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر - أن فاطمة أخبرتهم ، ابنا

١٥٣ - إسناده ضعيف .

وقد تقدم .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ٣٧١ - ٣٧٢ ، (١٢٠٤٢) .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١ / ١٧٩ - ١٨٠ وقال : رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه  
عبد الله بن كيسان ؛ قال البخاري : منكر الحديث . أهـ .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨ / ٦٦١ ، وعزاه إلى الطبراني .

وقد تقدمت الإشارة إلى هذا الحديث في ترجمة إسحاق .

(١) سورة «التوبة» ، الآية : (١١٤) .

الثنية في الجبل كالعقبة فيه ، وقيل هو الطريق العالي فيه ، ومثل أعلى المسيل في رأسه .  
«النهاية» ١ / ٢٢٦ .

وعُسفان : هي قرية جامعة بين مكة والمدينة . «النهاية» ٣ / ٢٣٧ .

والهَرَج : هو القتال والاختلاط . «النهاية» ٥ / ٢٥٧ .

محمد بن ربيعة، ابنا سليمان الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله المرؤزي، ثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن المنيب، ثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان - قال: حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا/ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(١)</sup> إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ... جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَبَّحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ، وَاسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا، وَيَا عَلِيُّ إِنَّهُ يَكُونُ بَعْدِي فِي الْمُؤْمِنِينَ الْجِهَادُ» قَالَ: عَلِيُّ مَا نَجَاهِدُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ آمَنَّا؟ قَالَ: «عَلَى الْإِحْدَاثِ فِي الدِّينِ إِذَا مَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ، وَلَا رَأْيَ فِي الدِّينِ، إِنَّمَا الدِّينُ مِنَ الرَّبِّ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ» قَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَرَضَ لَنَا أَمْرٌ لَمْ يَنْزَلْ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَمْ يَمْضِ فِيهِ سَنَةٌ مِنْكَ، قَالَ: «تَجْعَلُونَهُ شُورَى بَيْنَ الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا تَقْضُونَهُ بِرَأْيٍ، فَلَوْ كُنْتُمْ مُسْتَخْلَفًا أَحَدًا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ؛ لَقَدِمَكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَرَابَتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَهْرِكَ، وَعِنْدَكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَبْلَ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ بَلَاءٍ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا يَ، وَنَزَلَ الْقُرْآنَ وَأَنَا حَرِيصٌ عَلَى أَنْ أُرْعَى لَهُ فِي وَلَدِهِ».

(٢) ٦٣

(١) سورة «النصر»، الآية: (١).



## عبد الرحمن بن سليمان بن الأصبهاني الكوفي، عن عكرمة . .

١٥٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا إسماعيل بن أبان، ثنا إسماعيل ابن أبي خالد، عن عبد الرحمن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ صلى بهم العصر ثلاثاً

١٥٤ - إسناده متروك .

أحمد بن إسحاق الأهوازي : لم أجد له ترجمة .  
وإسماعيل بن أبان : الظاهر أنه الغنوي لا الوراق، فالذي روى عن إسماعيل ابن أبي خالد هو الغنوي، وأيضاً ما قاله الهيثمي : وفيه إسماعيل بن أبان الغنوي العامري، وهو متروك . وقال الحافظ في «التقريب» : إسماعيل بن أبان الغنوي الخياط الكوفي، أبو إسحاق، متروك رمي بالوضع .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ، (١١٦٧٣) .  
ورواه البزار - كما في «الأستار» ١ / ٢٧٨ ، (٥٧٨) - عن أحمد بن إسحاق، به، بنحوه .

ورواه - أيضاً - من طريق جابر، عن عكرمة، به، بنحوه .  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢ / ، وقال : رواه البزار، والطبراني في «الكبير»، وفيه إسماعيل بن أبان الغنوي العامري وهو متروك . أهـ .

وَنَسِيَ وَاحِدَةً، فَانصَرَفَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُسَمَّى ذَا الشَّمَالِينَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْقَصَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: صَلَّيْتُ ثَلَاثًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَخَرَجَ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا مَعَهُ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذَوَا الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَزْعُمُ أَنِّي صَلَّيْتُ ثَلَاثًا» قَالُوا: صَدَقَ، فَظَنَّا أَمْرًا فِي ذَلِكَ بِأَمْرٍ، فَصَلَّيْتُ بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ.

إسماعيل بن أبان . . أراه الوراق الأزدي لا الغنوي، فإن الغنوي تُكَلِّمُ فِيهِ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ هَذَا<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## آخِرُ

١٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ - أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ

١٥٥ - إسناده حسن.

فِيهِ أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيِّ: لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجُمَةً. وَسُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ ابْنُ عَيْسَى التَّمِيمِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، صَدُوقٌ يَخْطِئُ. وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقِ الْكِنْدِيِّ: رَوَى عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَهَشَامُ بْنُ عِمَارٍ، وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، وَغَيْرُكَ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» ٦٨/٩، ٧٧ وَقَالَ: وَقَدْ قِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقٍ يَخْطِئُ. أَه. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا. «الجرح والتعديل» ١٠٤/٨. وَالْحَدِيثُ لَيْسَ فِي «الصَّغِيرِ» وَلَمْ أُسْتَطِعْ الْعَثُورَ عَلَيْهِ فِي «الْكَبِيرِ» وَلَا فِي «الْأَوْسَطِ». رَوَاهُ الْبَزَارُ - كَمَا فِي «الْأَسْتَارِ» ١٤١/٢، (١٣٨٥) - مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عِمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، بِهِ، بِمَعْنَاهُ.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٢٧٠/١، «ميزان الاعتدال» ٢١١/١، «الجرح والتعديل» ١٦٠/٢، «تأريخ بغداد» ٢٤٠/٦، «النبلاء» ٣٤٨/١٠، «التأريخ الكبير» ٣٤٧/١.

الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ثنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو عبد الملك بن إبراهيم الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا محمد بن مسروق الكندي، عن سفيا الثوري، عن عبد الرحمن ابن الأصبهاني، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: وقع مولى لرسول الله ﷺ من عذق، فمات فأتى رسول الله ﷺ بميراثه فأعطاه همشاريه، ولعله فأعطى ميراثه رجلاً من أهل قُربته.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٥/٤ - ٢٢٦ وقال: رواه البزار وفيه الحسن بن عمارة، وهو ضعيف. أه.  
العذق: هو النخلة. «النهاية» ١٩٩/٣.

(٦٢ - أ) / عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل،  
عن عكرمة

١٥٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير -  
أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد  
الطبراني، ثنا أحمد بن ماهر الأيذجي، ثنا محمد بن مرزوق، ثنا  
إسماعيل بن موسى بن عثمان الأنصاري - قال: سمعت صيفي بن  
ربيع يحدث، عن عبد الرحمن ابن الغسيل، عن عكرمة، عن ابن

١٥٦ - فيه من لم أعرفه.

أحمد بن ماهر الأيذجي: ذكره السمعاني في «الأنساب» ٢٣٧/١، ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تعديلاً.

ومحمد بن مرزوق: هو ابن النعمان البصري، مقبول.

وإسماعيل بن موسى بن عثمان الأنصاري: لم أجد له ترجمة، لأن شيخ الذي ذكره  
أبو حاتم هو من الطبقة التاسعة، بينما محمد بن مرزوق وهو شيخ إسماعيل بن عثمان  
هو من الطبقة الحادية عشرة، وعلى هذا فهما إثنان، والله أعلم.

وصيفي بن ربيع: هو الأنصاري، صدوق بهم.

وعبد الرحمن ابن الغسيل: صدوق فيه لين.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٦٣/١١، (١١٦٨٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٢/٩ وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. أهـ.

وذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٤٠٢/١ شاهداً للحديث آخر.

عباس - قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «إِنَّ اللَّهَ غَيْرُ مَعذِّبِكَ وَلَا وَلَدِكَ».

روى البخاري لعبد الرحمن عن عكرمة، عن ابن عباس، حديثاً غير هذا<sup>(١)</sup>.

وإسماعيل بن موسى بن عثمان أراه غير الذي قال أبو حاتم الرازي: هو مجهول، فإنه قال: إسماعيل بن موسى الأنصاري - روى عن عياض بن عياض عن النبي ﷺ «من صَلَّى في جماعة» روى عنه زيد بن الحُبَاب<sup>(٢)</sup>.

(١) في «صحيحه» ٤٠٤/٢ (فتح)، «الجمعة» - باب: مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الشَّاءِ: أَمَا بَعْدَ، (٩٢٧).

(٢) «الجرح والتعديل» ١٩٦/٢، وانظر «التاريخ الكبير» ٣٧٣/١، «الثقات» ٤٣/٦.

## / عبد العزيز ابن أبي رَوَّاد عن عِكرمة

ب/٢/٦٣

١٥٧ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أنَّ الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يَعْلَى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا أبو بكر - هو ابن

١٥٧ - إسناده ضعيف .

فيه الهذيل بن الحكم : لين الحديث .

وابن أبي رَوَّاد : صدوق عابد، ربما وهم، ورمي بالإرجاء .

قال السندي : قال السيوطي : أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات» من

وجه آخر عن عبد العزيز، ولم يصب في ذلك، وقد سقتُ له طرقاً كثيرة في «اللاليء

المصنوعة». قال الحافظ ابن حجر في «الترجيح» : إسناده ابن ماجه ضعيف لأن الهذيل

منكر الحديث . وذكر الدارقطني في «العلل» الخلافَ فيه على الهذيل، وصحح قول

مَنْ قال : عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر .

وفي الزوائد : هذا إسناده فيه الهذيل بن الحكم؛ قال فيه البخاري : منكر الحديث .

وقال ابن عدي : لا يقيم الحديث . وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً . وقال ابن

معين : هذا حديث منكر ليس بشيء، وقد كتبتُ عن الهذيل ولم يكن به بأس . كذا في

«سنن ابن ماجه» ١/٥١٥، وانظر «تهذيب التهذيب» ١١/٢٦ .

قلت : وقد ذكر الحافظ السيوطي الحديثَ من طريق ابن عباس، ومن طريق أبي هريرة

مثله، ومن طريق أنس، بنحوه، ومن طريق عنتره مطولاً . فأما حديث ابن عباس فقد

أورد له عدة طرق :

أولها : طريق عبد الله بن أيوب، ثنا إبراهيم بن بكر، ثنا عبد العزيز، وعبد الله بن

أيوب وشيخه متروكان .

أبي شيبة - ثنا الهذيل بن الحكم، عن ابن أبي رواد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «موتُ الغريبِ شهادةٌ».

١٥٨ - وأخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي - إجازة - وأخبرنا عنه أبو القاسم عبد الله بن الحسين بن عبد الله

= وثانيها: طريق المصنف، وقد أخرجها أبو نعيم في «الحلية» ٢٠١/٨ من طريق وهب بن بقية ومحمد بن كثير وهارون بن سليمان قالوا: ثنا الهذيل، به، بمثله. ثم قال: غريب من حديث عبد العزيز، تفرد به الهذيل. أه. وأخرجها ابن فيل في «جزئه» وابن ماجه، فزالت تهمة عبد الله وإبراهيم، وذكر الدارقطني في «العلل» الخلاف فيه على الهذيل هذا، وصحح قول من قال: عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر، واغتر عبد الحق بهذا فادعى أن الدارقطني صححه من حديث ابن عمر، وتعقبه ابن القطان فأجاد. انتهى.

وثالثها: طريق إبراهيم بن بكر الشيباني، عن عمر بن ذر، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. أخرج الدارقطني في «الأفراء»، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٩/٥، وقال الدارقطني: غريب من حديث عمر بن ذر عن عكرمة عن ابن عباس، تفرد به إبراهيم بن بكر، ولم يرو عنه غير عامر ابن أبي الحسين. وقال أبو نعيم: غريب من حديث عمر، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

ورابعها: طريق عمرو بن الحصين العقيلي، ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة، عن الحكم بن أبان، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس مرفوعاً، وعمرو متروك أخرج الطبراني في «الكبير» ٥٧/١١، (١١٠٣٤). وقال الهيثمي في «المجمع» ٣١٨/٢: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عمرو بن الحصين العقيلي، وهو متروك. أه.

وأورد أيضاً طريقاً آخر مرسلًا من طريق يعلى بن أسد العمي، ثنا الهذيل بن الحكم الأزدي، ثنا الحكم بن أبان، عن وهب بن منبه، عن طاووس اليماني يرفعه إلى النبي ﷺ. هذا ما ذكره السيوطي - رحمة الله عليه - في «اللآلئ المصنوعة» ١٣٢/٢ - ١٣٣ بتصرف يسير.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٦٩/٤، (٢٣٨١).

١٥٨ - إسناده ضعيف.

فيه محمد بن موسى الحرشي: لين.

والهذيل بن الحكم وعبد العزيز: تقدما.

- المعروف بابن رَوَاحَةَ - أنَّ أبا الغنائم محمد بن علي بن ميمون  
النرسي الحافظ أخبرهم - بالكوفة - ثنا محمد بن إسحاق بن محمد  
الفرسي، ثنا محمد بن الحسين - إملاءً - ثنا علي بن العباس، ثنا  
محمد بن موسى الحرشي، ثنا الهذيل بن الحكم الأزدي، ثنا  
عبد العزيز ابن أبي رَوَّاد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال  
رسولُ اللهِ ﷺ: «موتُ الغريبِ شهادة».

١٥٩ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن  
فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد  
الطبراي، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا  
الهذيل بن الحكم بن المنذر، ثنا عبد العزيز ابن أبي رَوَّاد، عن  
عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «موتُ الغريبِ شهادة».

رواه ابن ماجه عن جميل بن الحسن الجهمي، عن أبي المنذر  
الهذيل<sup>(١)</sup>.

١٥٩ - إسناده ضعيف.

فيه الهذيل تعبد العزيز: وقد تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٦/١١، (١١٦٢٨).

(١) في «سننه» ٥١٥/١، «الجنائز» - باب: ما جاء فيمن مات غريباً، (١٦١٣).



## عبد الكريم بن مالك الجَزَرِيّ عن عِكرمة

١٦٠ - أخبرنا أبو مُسلم المؤيّد بن عبد الرحيم بن أحمد بن الأخوة  
وأم حبيبة عائشة بنت معمر بن عبد الواحد بن الفاخر - بأصبهان - أنّ  
سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا أحمد بن محمد بن  
النعمان، ابنا أحمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، ابنا إسحاق بن  
أحمد بن نافع الخُزاعي، ثنا محمد بن يحيى ابن أبي عمر العَدَنِي، ثنا  
سفيان، عن عبد الكريم الجَزَرِيّ، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ  
رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى أن ينفخَ في الإناءِ وأن يُتنفَسَ فيه.

١٦١ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المُبارك ابن

١٦٠ - إسناده صحيح.

سفيان: هو ابن عيينة.

رواه الحاكم في «المستدرک» ١٣٨/٤ من طريق خالد، عن عكرمة، به، بنحوه وفيه  
(وأن يُتنفَسَ مِنْ فِي السِّقَاءِ)، وقال الحاكم: حديث صحيح، ولم يخرجاه بهذه  
الزيادة، وإنما اتفقا على حديث ثمامة عن أنس كان يتنفس في الإناء ثلاثاً. أهـ.  
وسكت عنه الذهبي.

١٦١ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٩/١، ٣٥٧.

ورواه - أيضاً - في «المسند» ٢٢٠/١ عن سفيان عن عبد الكريم، به، وقال عن ابن  
عباس إن شاء الله... وفيه ٣٥٧/١ عن محمد بن سابق، عن إسرائيل، به. وفيه  
٣٥٧/١ عن أبي نعيم عن عكرمة مرسلًا.

أبي المَعَالِي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن / بن مهدي، عن اسرائيل، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب.

١٦٤ أ

١٦٢ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا ابن عيينة، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى النبي ﷺ أن يُتَنَفَسَ في الإناء أو يُنْفَخَ فيه.

رواه أبو داود عن عبد الله الثقفي، عن ابن عيينة<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن يحيى العدني - وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٢)</sup>.

١٦٢ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٩٠ / ٤، (٢٤٠٢).

ورواه الحميدي في «مسنده» ٢٤١ / ١، (٥٢٥)، والبيهقي في «سننه» ٢٨٤ / ٧ -

كلاهما من طريق سفيان، به، بنحوه.

وعند البيهقي (عن رسول الله ﷺ قال: لا تتنفس في الإناء...). والظاهر أنه سقط

من سند الحميدي سفيان.

(١) في «سننه» ٣٦٤ / ٢، «الأشربة» - باب: في النفخ في الشراب والتنفس فيه، (٣٧٢٨).

(٢) في «سنن الترمذي» ٣٠٠ / ٤، «الأشربة» - باب: ما جاء في كراهية النفخ في الشراب،

(١٨٨٨).

ورواه ابن ماجه عن أبي كُريب، عن عبد الرحيم بن عبد الرحمن  
المُجاري، عن شريك، عن عبد الكريم، بمعناه.  
وعن أبي بكر ابن خَلَّاد الباهلي، عن سفيان، بإسناده - نهى أن  
يُنْفَخَ في الإِنَاءِ (١).

## آخِرُ

١٦٣ - أخبرنا أبو المجد زاهر الثَّقَفي - أنَّ الحسين الأديب أخبرهم،  
ابنا إبراهيم، ابنا محمّد، ابنا أبو يعلى المَوْصلي، ثنا زهير - هو ابن  
حَرْب - (ح).

١٦٤ - وأخبرنا أبو طاهر المُبارك الحَرِيمي وأبو أحمد عبد الله  
الحَرْبي - أنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله،  
حدثني أبي - قال: ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو -  
عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: خرجَ رجلٌ مِنْ

١٦٣ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٦٠ - ٤٦١، (٢٥٨٨).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢/٤٢٧، (٢٠٢٢) من طريق زكريا، به، بنحوه.

١٦٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٩٩.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٠٤ وعزاه إلى أحمد، وأبي يعلى، والبزار، وقال:  
رجالهما رجال «الصحيح» والبزار كذلك.

(١) في «سنن ابن ماجه» ٢/١١٣٤، «الأشربة» - باب: النفخ في الشراب، (٣٤٣٠)،  
(٣٤٢٩).

خير فاتبعه رجلان وآخر يتلوهُما يقول: ارجعا . . ارجعا، حتى رُدَّهما  
ثم لحق الأول، فقال: إن هاذين شيطانان، وإني لم أزلُ بهما حتى  
رددتُهما، فإذا أتيت رسولَ الله ﷺ فاقرئه السلام، وأخبره إنا هاهنا في  
جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلحُ له لبعثنا بها إليه، قال: فلما قدم  
الرجلُ المدينة أخبر النبي ﷺ فعند ذلك نهى النبي ﷺ عن الخلوة.

لفظُهما واحدٌ سوى أن في رواية زهير بن حرب (فاقره) وعنده  
(تصلح لبعثنا بها إليه) لم يقل: تصلح له.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الجبار بن محمد الخطابي،  
عن عبيد الله بن عمرو، بإسناده، نحوه<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

١٦٥ - أخبرنا أبو الفتوح يوسف بن المبارك بن كامل الخفاف  
- ببغداد - أن أبا سعد أحمد بن محمد ابن أبي سعد البغدادي أخبرهم  
- قراءةً عليه - ابنا أبو المظفر محمود بن جعفر الكوسج وأبو القاسم

١٦٥ - فيه مَنْ لم أعرفهم.

أبو سعد أحمد بن محمد ابن أبي سعد البغدادي وأبو علي الحسن بن علي بن  
أحمد بن سليمان البغدادي والحسين بن عبد الله بن منصور الأنطاكي: لم أجد لأي  
منهم ترجمة.

السلب: هو ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح  
وثياب ودابة وغيرها. «النهاية» ٣٨٧/٢.

(١) في «مسنده» ٢٧٨/١.

عبد الرحمن ابن أبي عبد الله بن منده - قالوا: ابنا أبو علي الحسن بن علي بن أحمد بن سليمان البغدادي، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الكريم، ثنا الحسين بن عبد الله بن منصور الأنطاكي، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا شريك، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رجلاً من المشركين دعا إلى المبارزة يوم بدر، فقال النبي ﷺ: «أخرج إليه يا زبير» فخرج إليه الزبير، فبارزه فقتله، فنقله النبي ﷺ سلبه.

## آخِرُ

١٦٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد الصيقلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن علي المرؤزي، ثنا محمد بن عبد الله بن قهزاد، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبو حمزة، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: مات رجل من الأعراب ولم يكن له عصبه، وكان له مولى هو أعتقه فرفع ذلك إلى

١٦٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٥، (١١٩٢٥).

ورواه أبو داود في «سننه» ٢/١٣٩، «الفرائض» - باب: في ميراث ذوي الأرحام، (٢٩٠٥)، والترمذي في «سننه» ٤/٤٢٣، «الفرائض» - باب: في ميراث المولى الأسفل، (٢١٠٦)، وابن ماجه في «سننه» ٢/٩١٥، «الفرائض» - باب: من لا وارث له، (٢٧٤١).

والإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٢١، ٣٥٨ - كلهم من طريق عوسجة عن ابن عباس، به، بمعناه.

٦٤/ب النبي ﷺ فقال: «ألم يكن يغضب لغضبه/ ويرضى لرضاه؟» قالوا: بلى، فأورثه مال مولاة.

أبو حمزة اسمه: محمد بن ميمون الشكري المروزي، روى له البخاري ومسلم.

## آخِرُ

١٦٧ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن موسى بن الوليد، ثنا الحسن بن علي بن بحر، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال النبي ﷺ: «ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا، ورأوا مقاعدهم من النار».

١٦٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه محمد بن أحمد بن موسى بن اسر - لم أجد له ترجمة.  
والحسن بن علي بن بحر: ذكره الحافظ المزي في الرواة عن أبيه «تهذيب الكمال»  
٢/٢٥٦ - من المصورة عن المخطوطة -، ولكنهما توبعا.  
أورده السيوطي في «تفسيره» ٢/٢٣٢ ونسبه إلى عبد الرزاق، والبخاري، والترمذي،  
«الدلائل».

وذكره الحافظ في «الفتح» ٨/٧٢٤ ونسبه إلى ابن مردويه.

١٦٨ - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التميمي - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى، ثنا محمد بن أحمد بن موسى بن الوليد، ثنا الحسن بن علي بن بحر، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لو خرج الذين يباهلون النبي ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا ولداً».

وهذا أول الحديث الذي قبله.

روى البخاري من رواية عبد الكريم الجزري عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال أبو جهل: لئن رأيتُ محمداً يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه، فبلغ النبي ﷺ فقال: «لو فعله لأخذته الملائكة».

قال: وقال ابن عباس: ولو تمنوا اليهود الموت لماتوا، ولو خرج الذين يباهلون النبي ﷺ لرجعوا لا يجدوا أهلاً ولا مالاً<sup>(١)</sup>.

أخرجناه لأنه في البخاري موقوف، والذي ذكرناه مرفوع.

١٦٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

ورجاله تقدموا.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ٣/٣٠١ عن أبي كريب، ثنا زكريا، به، فيه «أهلاً ولا مالاً» بدل، مالاً ولا ولداً.

(١) في «صحيحه» ٨/٧٢٤ (فتح)، «التفسير» - باب: ﴿كَلَّا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية﴾، (٤٩٥٨).

المباهلة: هي الملاعة، وهي أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا. «النهاية» ١/١٦٧.

(ب) / عبد الملك بن سعيد بن جُبَيْر عن عكرمة

١٦٩ - أخبرنا أبو رَوْح عبد الْمُعِزِّ بن مُحَمَّد الهَرَوِي - بها - أنَّ  
أبا القاسم تميم ابن أبي سعيد الجُرْجَائي أخبرهم، ابنا علي بن مُحَمَّد  
البَحَّائي، ابنا مُحَمَّد بن أحمد بن هارون الزَوْزَنِي، ابنا أبو حاتم  
مُحَمَّد بن حَبَّان بن أحمد التَّمِيمِي، ثنا أبو خَلِيفَةَ، ثنا علي بن  
المَدِينِي، ثنا جَرِير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن سعيد بن  
جُبَيْر، عن عِكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسول الله ﷺ يتفاءلُ،  
ويُعجِبُهُ الاسمُ الحسنُ.

١٦٩ - إسناده حسن بشاهده.

أبو خليفة: هو الفضل بن الحُبَّاب عمرو بن محمد الجُمَحِي البصري الأعمى.  
والحديث في «الإحسان» ٥٣٠/٧، (٥٧٩٥).  
ورواه الطيالسي في «مسنده» ص (٣٥٠)، (٢٦٩٠) من طريق جرير عن ليث عن  
عبد الملك، قال أبو داود أظنه ابن أبي بشير.  
ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٧/١ من طريق جرير عن ليث عن عبد الملك بن  
سعيد. به.  
والطبراني في «الكبير» ١٤٠/١١، (١١٢٩٤) من طريق سعيد بن مسلمة، عن ليث،  
عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس، به. وفيها زيادة (ولا يتطير).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٧/٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث ابن أبي  
سليم، وهو ضعيف بغير كذب. أه.



كذا أخرجه ابنُ حبانٍ في «كتابه».

ورواه الإمام أحمد بن عن أسود بن عامر، عن هريم، عن ليث،  
عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يتفاءلُ ولا  
يتطيّرُ ويعجبهُ الاسمُ الحسنُ<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من رواية قتادة عن أنس عن  
النبي ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ» زاد البخاريُّ:  
«وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ».

(١) في «مسنده» ٣٠٣/١ - ٣٠٤.

(٢) في «صحيح البخاري» ٣١٤/١٠ (فتح)، «الطب» - باب: الفأل، (٥٧٥٦)، وفي  
«صحيح مسلم» ١٧٤٦/٤، «السلام» - باب: الطيرة والفأل، (١١٢ خاص).

## عبد الملك ابن أبي بشير عن عكرمة

١٧٠ - وبه أخبرنا أبو حاتم محمد بن حبان البُستي، ثنا عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا جرير، عن عبد الملك ابن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس - رفعه إلى النبي ﷺ قال: «ليس منا من لم يوقر الكبير، ويرحم الصغير، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر».

١٧٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

جرير: هو ابن عبد الحميد.

والحديث في «الإحسان» ٣٤١/١، (٤٥٩).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٤٠١/٢ - ١٩٥٥، ١٩٥٦ - من طريق جرير بن

عبد الحميد، عن ليث ابن أبي سليم، عبد الملك ابن أبي بشير، به.

ومن طريق قيس، عن نسير بن ذعلوق، عن ابن عباس.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٧٢/١١، (١١٠٨٣) من طريق ليث عن مجاهد عن ابن

عباس، به. و ٤٤٩/١١، (١٢٢٧٦) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨ وقال: رواه أحمد، والبزار، بنحوه، والطبراني -

باختصار - وزاد «ويعرف لنا حقنا»، وفي أحد إسنادي البزار قيس بن الربيع؛ وثقه

شعبة والثوري، وضعفه غيرهما، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناده أحمد ليث ابن أبي

سليم؛ وهو مدلس. أهـ.

رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» عن جرير عن ليث ابن أبي سليم، عن عبد الملك<sup>(١)</sup>.

[ورواه الإمام أحمد عن عثمان بن محمد، ثنا جرير، عن ليث، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>] <sup>(٣)</sup>.

ورواه عبد بن حميد في «مسنده» عن أبي نعيم، عن شريك، عن ليث، عن عبد الملك ابن أبي بشير<sup>(٤)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن أبان البلخي، عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن ليث، عن عكرمة، ولم يذكر عبد الملك - وقال: حديث غريب<sup>(٥)</sup>.

قلت: وأظن أن جريراً لم يسمعه من عبد الملك بدليل رواية أبي داود الطيالسي: عن جرير، عن ليث ابن أبي سليم، عنه، والله أعلم.

(١) لم أجده في «المسند» ولكنني وجدت بهذا الإسناد الحديث السابق حديث التفاؤل.

(٢) في «مسنده» ٢٥٧/١.

(٣) في «الأصل» مطموس، ولكن هذا ما أتوقعه، والله أعلم.

غير أنني أعود وأقول: لو كان كذلك لقال المصنف - رحمه الله -: بدليل رواية أبي داود الطيالسي والإمام أحمد.

(٤) في «المنتخب» ٥١١/١، (٥٨٤).

(٥) في «سننه» ٣٢٢/٤، «البر والصلوة» - باب: ما جاء في رحمة الصبيان، (١٩٢١) وقال:

حديث حسن غريب. أهـ.

## عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج / عن عكرمة وغيره

(٦٤ - ب)

١٧١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني  
- بأصبهان - أن أبا منصور محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم

١٧١ - رجاله موثقون .

سليمان بن عبد الحمّن : هو ابن عيسى التميمي الدمشقي ، صدوق يخطيء .  
والوليد بن مسلم : ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، لكنه صرح بما يفيد السماع .  
وابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ولم يسمع من عكرمة . «تهذيب  
الكمال» ٢ / ٨٥٤ - من المصورة عن المخطوطة - .  
قلت : ولكن رواه أيضاً عن غير عكرمة .  
قال المباركفوري في هذا الحديث : قال المنذري في «الترغيب» : طرق أسانيد هذا  
الحديث جيدة وامتته غريب جداً . انتهى ، وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» :  
رواه الدارقطني عن ابن عباس عن علي مرفوعاً ، وقال : تفرد به هشام بن عمار عن  
الوليد بن مسلم ، قال ابن الجوزي : الوليد يدلّس تدليس التسوية ، ولا أنهم به إلا  
النقاش يعني محمد بن الحسن بن محمد المقرئ شيخ الدارقطني .  
قال ابن حجر : هذا الكلام تهافت ، والنقاش بريء من عهده ؛ فإن الترمذي أخرجه في  
«جامعه» من طريق الوليد ، به . انتهى . قال في «اللالي» وأخرجه الحاكم عن أبي  
النضر الفقيه وأبي الحسن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن  
ابن جريج عن عطاء وعكرمة ، عن ابن عباس ، به . وقال : صحيح على شرط  
الشيخين . ولم تركز النفس إلى مثل هذا من الحاكم ، فالحديث يقصر عن الحسن  
فضلاً عن الصحة ، وفي ألفاظه نكارة . انتهى . «تحفة الأحوذى» ١٠ / ٢٢ . وقال =

- قراءة عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن شاذا، ابنا أبو بكر عبد الله بن محمد القَبَّاب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا محمد بن الحسين الرازي - يعرف بمهيار وكان صدوقاً - ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مُسلم، قال: أخبرني ابن جُريج، عن عطاء ابن أبي رَبَاح وَعِكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه بينما هو جالسٌ إذ جاء علي ابن أبي طالب - كرم الله وجهه - فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، يتفلت هذا القرآن من صدري، فما أجدني أقدر عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «يا أبا الحسن، ألا أعلمك كلماتٍ ينفَعُك اللهُ بهنَّ، وينتفعُ من علمته، ويثبتُ ما تعلمتَ في صدرك؟» فقال: أجل، فعلمني يا رسول الله، فقال: «إذا كان ليلةُ الجمعةِ فإن استطعتَ أن تقومَ في ثلثِ الليلِ الآخرِ فإنها ساعةٌ مشهودةٌ، والدعاءُ فيها مستجابٌ، وهو قولُ أخي يعقوبَ لبيهِ: ﴿سوفَ أستغفرُ لكم ربي﴾<sup>(١)</sup> حتى تأتي ليلةُ الجمعةِ، فإن لم

= الذهبي متعباً الحاكم: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً، وقد حيرني والله جودةُ سنده، ثم قال: ذكره الوليد بن مسلم مصرحاً بقوله: ثنا ابن جريج، فقد حدث به سليمان قطعاً، وهو ثبتٌ، فالله أعلم. «المستدرک» ٣١٧/١. وقال - أيضاً - في «الميزان» ٢١٣/١ في هذا الحديث: وهو - مع نظافة سنده - حديثٌ منكرٌ جداً، في نفسي منه شيءٌ، فالله أعلم، فلعل سليمان شَبَّه له وأدخل عليه كما قال فيه أبو حاتم: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم. أهـ. والحديث لم أجده في «السنة» لابن أبي عاصم.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٣١٦/١ - ٣١٧ من طريق سليمان بن عبد الرحمن، به. وروى ابن جرير قوله: «وهو قول أخي يعقوب لبيهِ ﴿سوفَ أستغفرُ لكم ربي﴾، حتى تأتي ليلة الجمعة» في «تفسيره» ٦٥/١٣ من طريق سليمان بن عبد الرحمن، به.

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٩٨).

تستطعُ ففي وَسَطِهَا، فَإِنْ لم تستطعُ ففي أَوَّلِهَا فصلٌ أربعَ ركعاتٍ،  
تقرأُ في الركعةِ الأولى بفاتحةِ الكتابِ وسورةِ يس، وفي الركعةِ الثانيةِ  
بفاتحةِ الكتابِ وحَمِ الدخانِ، وفي الركعةِ الثالثةِ بفاتحةِ الكتابِ وألم  
تنزيلِ، وفي الركعةِ الرابعةِ بفتحةِ الكتابِ وتباركِ المفصَّلِ، فإذا فرغتَ  
مِنَ التشهدِ فاحمِدِ اللهَ - عزَّ وجل - وأحسنِ الثناءَ على الله، وصلِّ  
عليَّ، وأحسنْ، ثمَّ قلْ في آخرِ ذلك: اللهمَّ ارحمني بتركِ المعاصي  
أبدًا ما أبقيتني، وارحمني أنْ أتكلَّفَ ما لا يعينني، وارزقني حسنَ  
النظرِ فيما يُرضيكَ عني، اللهمَّ بديعَ السمواتِ والأرضِ ذو<sup>(١)</sup> الجلالِ  
والإكرامِ والعزَّةِ التي لا تُرامُ/ أسألكَ باللهِ ويا رحمنُ بجلالكِ ونورِ  
وجهك أنْ تلزمَ قلبي حفظَ كتابك كما علِّمتني، وارزقني أنْ أتلوهُ على  
النحوِ الذي يرضك<sup>(٢)</sup> عني، اللهمَّ بديعَ السمواتِ والأرضِ  
ذو<sup>(١)</sup> الجلالِ والإكرامِ، والعزَّةِ التي لا تُرامُ، أسألكَ باللهِ يا رحمنُ  
بجلالكِ، ونورِ وجهك أنْ تنورَ بكتابك بصري، وأنْ تُطلقَ به لساني،  
وأنْ تفرِّجَ به عن قلبي، وأنْ تشرحَ به صدري، وأنْ تستعملَ به بدني؛  
فإنَّهُ لا يُعينُ على الحقِّ غيرك، ولا يؤتِيه إلا أنتَ، ولا حولَ ولا قوةَ  
إلا باللهِ، يا أبا الحسنِ، افعلْ ذلكَ ثلاثَ جُمعٍ أو ستةَ أو سبعةَ تُجاب  
بإذنِ اللهِ - تبارك وتعالى - .

١/٦٥

كان في نسخة سماعنا عن عطاء ابن أبي رباح عن عكرمة؛ وهو

وهم.

(١) كذا في «الأصل»: ذو، وهي في «المستدرک» وفي «سنن الترمذی»: ذا.

(٢) كذا في «الأصل»: يرضك، وهي في «المستدرک» وفي «سنن الترمذی»: يرضيك.

١٧٢ - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم التميمي المؤدّب - بأصبهان - أنّ أبا الخير محمد بن رجاء بن إبراهيم بن عمر بن الحسن بن يونس أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا دعلج بن أحمد، ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، قننا الوليد بن مسلم، قننا ابن جريج، عن عطاء ابن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس - أنه بينا هو جالسٌ عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عليُّ ابنُ أبي طالب - رضي الله عنه - فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، تفلتَ هذا القرآنُ منْ صدري؛ فما أجدني أقدرُ عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أبا الحسن، أفلا أعلمك كلماتٍ ينفعك الله بهنَّ، وينفعُ بهنَّ مَنْ علَّمتهُ، ويثبتُ ما تعلمتَ في صدرك؟!» قال: أجل يا رسولَ الله فعلمني، قال: «إذا كانت ليلةُ الجمعةِ فإن استطعتَ أن تقومَ في ثلثِ الليلِ الآخرِ فإنها ساعةٌ مشهودةٌ، والدعاءُ فيها مستجابٌ، وهو قولُ أخي يعقوبَ لبنيه ﴿سوفَ أستغفرُ لكم ربِّي﴾»<sup>(١)</sup>.

أخرجه الترمذي عن أحمد بن الحسن الترمذي، عن سليمان بن

١٧٢ - رجاله موثقون.

رواه الدارقطني - كما ذكر السيوطي في «اللاليء المصنوعة» ٦٦/٢ - عن محمد بن الحسن بن محمد المقرئ - النقاس -، حدثنا الفضل بن محمد العطار، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، به.

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٩٨).

عبد الرحمن الدمشقي، بإسناده، عن عطاء وعكرمة، وهو أطول من هذا - وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد<sup>(١)</sup>.

قلت: رواه أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني عن الحسين بن إسحاق التستري، عن هشام بن عمار، عن محمد بن إبراهيم القرشي، عن أبي صالح وعكرمة عن ابن عباس، بنحوه<sup>(٢)</sup>، وفيه زيادة على هذا بمجيء علي - عليه السلام - وحفظه كما ذكر الترمذي أو نحوه.

وقد ذكر شيخنا أبو الفرج ابن الجوزي أن هذا الحديث لا يصح لتفرد الوليد بن مسلم به - وقال: قال علماء/ النقل: كان يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل: نافع والزُّهري فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عنهم.

ب/٦٥

قلت: وهذا القول لم يذكر شيخنا من قاله<sup>(٣)</sup>، وقد اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديثه في «صحيحيهما»، وقد مدحه مروان بن محمد الطاطري وعبد الأعلى بن مُشهر، وهما من أهل بلده، ولم أر في كتاب ابن أبي حاتم له ذكر شيء من الجرح، وقال: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) في «سننه» ٥/٥٦٣، «الدعوات» - باب: في دعاء الحفظ، (٣٥٧٠).

(٢) أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٢/٦٥.

(٣) قاله الهيثم بن خارجة كما في «الميزان» ٤/٣٤٨.

(٤) «الجرح والتعديل» ٩/١٧.



وقد رواه الطبراني من غير حديثه .

## آخِرُ

١٧٣ - أخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أنّ هبة لله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج - قال: أخبرني عكرمة (مولى ابن عباس) زعم أنّ ابن عباس أخبره - أنّ النبي ﷺ قسم غنماً يوم النحر في أصحابه، وقال: «إذبحوها لعمرتكم فإنّها تُجزىء عنكم» فأصاب سعد ابن أبي وقاص تيساً .

١٧٣ - إسناده صحيح .

وقد صرح فيه ابن جريج ما يفيد السماع .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٧/١ .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٦/٣ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال «الصحيح» .

## عاصم بن سليمان الأحول عن عكرمة

١٧٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير -  
 أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا  
 سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو الزنباع رَوْح بن الفرج، ثنا  
 يوسف بن عدي، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عاصم الأحول، عن  
 عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على  
 رجلٍ واضعٍ رجله على صفحةِ شاةٍ وهو يحدُّ شفرته، وهي تلحظُ إليه  
 ببصرِها، فقال: «أفلا قبلَ هذا، أتريدُ أن تميتها موتان!».

١/٦٦

١٧٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٢ - ٣٣٣، (١١٩١٦).  
 وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣/٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»،  
 و«الأوسط»، ورجاله رجال «الصحيح». أه.  
 وعزاه محقق «المعجم الكبير» إلى الطبراني في «الأوسط» (١٦١) مجمع البحرين.  
 ولم أجده في المطبوع.

## عثمان بن حكيم بن عبّاد بن حنيف الأنصاري، عن عكرمة

١٧٥ - أخبرنا أبو جعفر الصّيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عثمان بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لا تنبغي الصلاة من أحدٍ على أحدٍ إلاّ على النبيّ ﷺ.

١٧٥ - إسناده صحيح.  
أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.  
وسفيان: هو الثوري.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٠٥، (١١٨١٣).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٧/، وقال: رواه الطبراني موقوفاً ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.  
وذكر نحوه السيوطي في «تفسيره» ٦/٦٥٦ ونسبه إلى ابن أبي شيبة، والقاضي إسماعيل، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

## عثمان الشَّحَّام البصري أبو سَلَمَة، عن عِكْرَمَة

١٧٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وأبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي - بدمشق - أنّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهما حاضران - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا

١٧٦ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أحمد بن عصام: هو الموصلي، عن مالك، وعنه يوسف بن يعقوب بن زياد الواسطي. كذا في «الميزان» ١/١١٩، وزاد في «اللسان» ١/٢٢٠. وأخرج له في غرائب مالك في ترجمة نافع عن ابن عمر رفعه: ذكاة الجنين ذكاة أمه، وقال: تفرد برفعه هذا الشيخ، وهو في الموطأ موقوف. أه. وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٧/٧: ضعيف. أه.

والحديث لم أجده في «الحلية».

رواه الترمذي في «سننه» ٥/٢٥٥ - ٢٥٦، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «المائدة»، (٣٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» ١١/٣٥٠، (١١٩٨١)، وابن جرير في «تفسيره» ٧/١١ - ثلاثتهم من طريق عمرو بن علي الفلاس، ثنا أبو عاصم، ثنا عثمان بن سعد - وعند ابن جرير: سعيد -، ثنا عكرمة، به، بنحوه. وقال الترمذي: حسن غريب. أه. وسقط من إسناده الطبراني أبو عاصم.

قلت: عثمان بن سعد: هو الكاتب، ضعيف. كما في «التقريب».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/١٣٩ وعزاه إلى الترمذي - قال: وحسنه -، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن عدي في «الكامل»، والطبراني، وابن مردويه.

عبد الله بن جعفر، ثنا أحمد بن عصام، ثنا أبو عاصم، ثنا عثمان الشَّحَام، أخبرني عكرمة، عن ابن عباس - أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني إذا أكلتُ من هذا اللحم انتشرتُ، وإني حرمتُ عليَّ اللحم، فنزلتُ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحلَّ الله لكم﴾ (١).

## آخِرُ

١٧٧ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَاي وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا الحسن بن علويه القَطَّان، ثنا عبّاد بن موسى الخُتَلِي، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن عثمان الشَّحَام، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن أعمى كانت له أمٌ ولدٍ تشتمُّ النبي ﷺ، وتكثرُ الوَقِيعَةَ فيه؛ فيهاها فلا تنتهي، ويزجرُها فلا تنزجرُ، فلما كان ذات ليلةٍ ذكرتِ النبي ﷺ فوقعتُ فيه، فلم يصبرُ أن قامَ إلى المِغُولِ فوضعهُ في بطنها، ثم اتكىءَ عليه حتى قتلها، فأصبحَ طفلُها بينَ رجلَيْها مُتَلَطِّخِينَ بالدمِ، فذكرَ ذلكَ للنبي ﷺ فقامَ فجمعَ الناسَ ثم قال:

١٧٧ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٥١، (١١٩٨٤).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٣٥٤ من طريق إسرائيل، به، بنحوه. وليس فيه «أنشد الله رجلاً...». وصحاحه.

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٨٧).

«أُنشِدُ اللَّهَ رَجُلًا لِي عَلَيْهِ حَقٌّ فَعَلَ مَا فَعَلَ لَمَّا قَامَ» فَأَقْبَلَ الْأَعْمَى يَتَوَلَّوْا، فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ صَاحِبُهَا، وَهِيَ أُمُّ وَلَدِي، وَوَلِي مِنْهَا ابْنَيْنِ مِثْلَ اللَّوْلُوتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بِي لِرَفِيقَةٍ لَطِيفَةٍ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ تَذَكَّرُكَ، فَتَسْبِكُ فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، فَلَمَّا كَانَتْ الْبَارِحَةَ ذَكَرْتُكَ فَوَقَعْتُ فِيكَ، فَلَمْ أَصْبِرْ أَنْ قُمْتُ إِلَى الْمِغْوَلِ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ اتَّكَأْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلْتَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ دَمَهَا هَدْرٌ».

١٧٨ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن أبا بكر محمد ابن أبي ذر الصالحاني أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم، ابنا أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن محمد القباب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا إسماعيل/ بن سالم ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن عثمان الشحام، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن أم ولد لرجل كانت تشتم النبي ﷺ وكان ينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر فشمته ذات يوم فأخذ مغولاً فوضعه في بطنها، ثم اتكأ عليه حتى أنفذه، فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا أن دمها هدرٌ».

ب/٦٦

رواه أبو داود عن عبّاد بن موسى الحُتَلَيِّ (١).

ورواه النسائي عن عثمان بن عبد الله، عن عبّاد بن موسى (٢).

---

(١) في «سننه» ٥٣٣/٢، «الحدود» - باب: الحكم فيمن سبَّ النبي ﷺ، (٤٣٦١).

(٢) في «المجتبى» ١٠٧/٧ - ١٠٨، «تحريم الدم» - باب: فيمن سبَّ النبي ﷺ، (٤٠٧٠).

المِغُول: شِبْهُ سَيْفٍ قَصِيرٍ، يَشْتَمَلُ بِهِ الرَّجُلُ تَحْتَ ثِيَابِهِ فَيَغْطِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ حَدِيدَةٌ دَقِيقَةٌ لَهَا حَدٌّ مَاضٍ وَقَفْأً. «النهاية» ٣٩٧/٣.

## عصام بن قدامة البجلي، وقيل: الجدلي أبو محمد، عن عكرمة

١٧٩ - أخبرنا أبو إسماعيل داود بن محمد بن محمود بن ماشاذه وغيره - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أحمد بن منصور المَغْرَبِي، ثنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ، ابنا جدي محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ، ثنا نصر بن علي، ابنا عبد الله بن داود، عن عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ وهو عندَ أزواجِهِ: «لَيْتَ شِعْرِي أَيْتُكُنَّ تَنْبُحُهَا كِلَابُ الْحَوَآبِ، يُقْتَلُ عَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا قِيَامَ مِنَ النَّاسِ، وَمَا كَادَتْ أَنْ تَنْجُوا».

١٧٩ - إسناده صحيح.

والحديث لم أجده في «صحيح ابن خزيمة».  
رواه البزار - كما في «الأستار» ٩٤/٤، (٣٢٧٣٠) - من طريق عصام بن قدامة، به، بنحوه. وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد. أهـ.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٤/٧ وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات. أهـ.  
وعزاه الحافظ في «المطالب» ٢٩٧/٤، (٤٤٦٤) إلى بي بكر ابن أبي شيبة.  
وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٢٦/، وقال: قال أبي: لم يرو هذا الحديث غير عصام، وهو حديث منكر؛ لا يروى من طريق غيره. أهـ.  
الحوآب: منزل بين مكة والبصرة، وهو الذي نزلته عائشة - رضي الله عنها - لما جاءت إلى البصرة في وقعة الجمل. «النهاية» ٤٥٦/١.



## عطاء بن السائب عن عكرمة

١٨٠ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن حمزة ابن أبي جميل القرشي - بدمشق - أن علي بن المسلم بن محمد السلمي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد، ابنا جدي أبو بكر محمد بن عثمان ابن أبي الحديد، ابنا الحسن بن علي الإمام، ثنا سعيد بن عبدوس ابن أبي زيدون القيسراني، ثنا محمد بن يوسف الفريابي (ح).

١٨١ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - ببغداد - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أسود بن عامر، ثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ بعض

١٨٠ - إسناده صحيح.

فيه عطاء بن السائب: صدوق اختلط، ولكن رواية سفيان الثوري عنه صحيحة. «الكواكب النيرات» ص (٣٢٥) وقد تابع الثوريّ إسرائيل.

١٨١ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٧/١.

ورواه - أيضاً - ٢٦٨/١ عن معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن عطاء، به.

بناته وهي تجودُ بنفسِها؛ فوقَ عليها، فلم يرفع رأسه حتى قضت، قال: فرفع رأسه وقال: «الحمدُ لله، المؤمنُ بخيرٍ؛ تُنتزعُ نفسه من بين جنبيه وهو يحمدُ الله».

لفظ أسود بن عامر.

وفي رواية الفريابي - قال: انتهى النبي ﷺ على أحدِ بناته وهي تجودُ بنفسِها فانكبَّ عليها، فلم يزل منكباً عليها حتى خرجت نفسها، فقامَ عنها وهو يقول: «الحمدُ لله، المؤمنُ بخيرٍ على كلِّ حالٍ، نفسه تُخرجُ من بين جنبيه وهو يحمدُ الله».

١٨٢ - وبه قال عبد الله: حدثني أبي، ثنا أبو أحمد، ثنا سُفيان، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: أخذ النبي ﷺ بنتاً له تقضي، فاحتضنها، فوضعا بين ثدييه، فماتت وهي بين ثدييه، فصاحت أمُّ أيمن، فقال: أتبكي عند رسول الله ﷺ! قالت: أَلست - أراك - تبكي يا رسول الله؟ قال: «لستُ أبكي؛ إنما هي رحمةٌ، إنَّ المؤمنَ بكلِّ خيرٍ على كلِّ حالٍ؛ إنَّ نفسه تُخرجُ من بين جنبيه وهو يحمدُ الله - عزَّ وجلَّ».

١٨٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنَّ الحسين بن

١٨٢ - إسناده صحيح.

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الزبيري، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٧٣ - ٢٧٤.

١٨٣ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى  
 الموصلي، ثنا زهير، ثنا جرير، عن عطاء، عن عكرمة، عن ابن  
 عباس - قال: حضرت بنت رسول الله ﷺ صغيرة، قال: فأخذها  
 رسول الله ﷺ فضمها إليه، وجعلها بين يديه، فبكت أم أيمن وهي أم  
 أسامة، فقال: «أتبكين ورسول الله ﷺ عندك!» قالت: ما لي لا أبكي  
 ورسول الله ﷺ يبكي، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أبكي إنما هي  
 رحمة، إن المؤمن بكل خير على كل حال تُنزع نفسه من بين جنبه  
 وهو يحمده الله».

أ/٦٧

رواه الترمذي في «المائل» عن محمود بن غيلان، عن أبي  
 أحمد الزبيري<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن عناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن  
 عطاء بن السائب، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان، عن أبي كامل،  
 عن أبي عوانة، عن عطاء بن السائب<sup>(٣)</sup>.

= وجرير: هو ابن عبد الحميد.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

(١) «المائل» ص (١٦٧ - ١٦٩)، (٣١٨).

(٢) في «المجتبى» ١٢/٤، «الجنائز» - باب: البكاء على الميت، (١٨٤٣).

(٣) انظر «الأحسان» ٢٥١/٤، (٢٩٠٣).

## آخِرُ

١٨٤ - أخبرنا أبو الحسن علي بن حمزة بن علي بن طلحة البغدادي - بالقااهرة - أنّ أبا القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين أخبرهم، ابنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزاز، ابنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، ثنا إسحاق بن الحسن الحرّبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنه سئل عن ذبائح مشركي العرب، فقرأ... ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

١٨٤ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهي، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحّف.  
وسفيان: هو الثوري، وروايته عن عطاء صحيحة.  
رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢٧٧/٦ عن طريق حماد، عن عطاء، به.  
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٠/٣ وعزاه إلى ابن جرير.

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٥١).

## عَلَاءُ بْنُ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيُّ عَنْ عَكْرَمَةَ

١٨٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا الحسين بن حريث، ثنا الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن علاء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ فحضر النحرُ فاشترطنا: في البقرة سبعة وفي البعير عشرة.

١٨٦ - وأخبرنا أبو أحمد الحرابي وأبو طاهر الحريمي - أن هبة الله

١٨٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٦/١١، (١١٩٢٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢٣٠/٤ من طريق الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، عن عكرمة، به، بنحوه. وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي.

١٨٦ - إسناده حسن.

فيه الحسن بن يحيى: هو المرزوزي، عنه أحمد وغيره، فيه نظر، وسكت عنه ابن النجار في «تاريخ بغداد». كذا في «تعجيل المنفعة»، ص (٩٦).

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٥/١.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٦٢٧/٩ وقال: حسنه الترمذي. وصححه ابن حبان، وعضده بحديث رافع بن خديج. أه.

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا الحسن بن يحيى، ثنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن علباء بن أحمر، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كنا في سفر فحضر النحر فذبحنا البقرة عن سبعة، والبعير عن عشرة.

رواه الترمذي عن الحسين بن حريث وغير واحد - وقال: حديث حسن غريب<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن الفضل، نحوه<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن محمد بن عبد العزيز بن غزوان، وهديّة بن عبد الوهاب المرّوزي، عن الفضل، بمعناه<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن محمد بن أحمد ابن أبي عون، عن الحسين بن حريث<sup>(٤)</sup>.

(١) في «سننه» ٢٤٩/٣، «الحج» - باب: ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة، (٩٠٥).

(٢) في «المجتبى» ٢٢٢/٧، «الضحايا» - باب: ما تجزىء عنه البدنة في الضحايا، (٤٣٩٢).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ١٠٤٧/٢، «الأضاحي» - باب: عن كم تجزىء البدنة والبقرة، (٣١٣١).

(٤) انظر «الإحسان» ١٢٧/٦، (٣٩٩٦).

## آخِرُ

١٨٧ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنَّ الحسين بن عبد الملك الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، / ابنا أبو بكر محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى المَوْصِلي، ثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، ثنا داود ابن أبي الفُرات، عن عِلباء بن أحمر، عن عِكرمة، عن ابن عباس - قال: خَطَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ في الأرضِ أربعةَ خطوطٍ، فقال: «أتدرون ما هذا؟» قالوا: اللّهُ ورسولُهُ أعلمُ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنّةِ، خديجةُ بنتُ خويلدٍ، وفاطمةُ بنتُ محمدٍ، ومريمُ بنتُ عمرانَ، وآسيةُ بنتُ مُزاحمٍ امرأةُ فرعونَ».

١٨٨ - وأخبرنا أبو طاهر الحَرِيمِي وأبو أحمد الحَرَبِي - أنَّ هبةَ الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو

١٨٧ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١١٠/٥، (٢٧٢٢).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٨٥/٣ من طريق يونس، به، بمثله. غير أن فيه: (وأحسبه قال: وامرأة فرعون). وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. أهـ.

١٨٨ - إسناده صحيح.

أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرئ.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٦/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٣/٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم رجال «الصحيح». أهـ.

عبد الرحمن، ثنا داود، عن علباء، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: خط رسول الله ﷺ في الأرض أربعة خطوط، قال: «تدرون ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة، خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون».

١٨٩ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال وعارم أبو النعمان.

١٩٠ - قال الطبراني: وحدثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا علي بن عثمان الأحقبي - قالوا: ثنا داود ابن أبي الفرات الكندي، عن علباء بن أحمر الشكري، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: خط رسول الله ﷺ في الأرض أربعة أخطط، ثم قال: «تدرون ما هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة، خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون».

١٨٩ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٦/١١، (١١٩٢٨).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٩/٨ ونسبه إلى أحمد والطبراني، والحاكم - قال: وصححه -.

١٩٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في المصدر السابق.



رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الصمد ويونس بن محمد عن داود<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن العباس بن محمد عن يونس بن محمد<sup>(٢)</sup>.

وعن إبراهيم بن يعقوب عن أبي النعمان<sup>(٣)</sup>.

وعن عمرو بن منصور عن حجاج بن المنهال<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن أبان عن داود ابن أبي الفرات<sup>(٥)</sup>.

(١) في «مسنده» ٣٢٢/١، ٢٩٣.

(٢) في «الكبرى» ٩٣/٥، «المناقب» - باب: مناقب مريم بنت عمران، (٨٣٥٥).

(٣) فيه، باب: مناقب آسية بنت مزاحم، (٨٣٥٧).

(٤) فيه، باب: مناقب خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها -، (٨٣٦٤).

(٥) انظر «الإحسان» ٧٣/٩، (٦٩٧١).

## علي بن بزيمة الجَزَرِيّ عن عِكرمة

١٩١ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكي ابن أبي الرجاء - بأصبهان - أن مسعود بن الحسن الثَّقَفِي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكَّوَانِي، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، ثنا أحمد بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن غالب بن حرب (ح).

١٩٢ - قال ابن مردويه: وحدثنا محمد بن عبد الرحمن العَنَبَرِي، ثنا

١٩١ - إسناده صحيح.

محمد بن غالب بن حرب: هو تمام، البصري، الضبي، قال الذهبي في ترجمته في «النبلاء» ٣٩٠/١٣: الإمام المحدث الخافظ المتقن، وقال: قال الدارقطني: ثقة مأمون، إلا أنه كان يخطيء، وقال في موضع آخر: ثقة مجود. وقال «الميزان» ٦٨١/٣: حافظ مكثر عن أصحاب شعبة، وقال ابن المنادي: كتب عنه الناس، ثم رغب أكثرهم عنه لخصال شنيعة في الحديث وغيره. وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥١/٩، وقال: وكان متقناً صاحب دعابة. أه. وقال الخطيب: وكان كثير الحديث صدوقاً حافظاً. أه. وقال الخطيب: وكان كثير الحديث صدوقاً حافظاً. أه. «بغداد» ١٤٤/٣، وانظر «اللسان» ٣٣٧/٥ - ٣٣٨.

وأبو داود الحفري: هو عمر بن سعد بن عبيد.

وسفيان: هو الثوري.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٤٦/٢ ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن أبي حاتم، والنحاس.

١٩٢ - إسناده حسن.

محمد بن عبد الرحمن العنبري: لم أجد له ترجمة، لكنه توبع.

أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد - قالوا: ثنا أبو داود الحفري، ثنا سفيان، عن علي بن بديمة، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكَّارٌ﴾<sup>(١)</sup> قال: نسختها ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي داود، عن سفيان<sup>(٣)</sup>.

## / آخِرُ

٤/٦٨

١٩٣ - أخبرنا أبو جعفر أحمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريثة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا

١٩٣ - إسناده ضعيف.

فيه عيسى بن راشد: قال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٣/٣١١: مجهول، وخبره منكر، قاله البخاري في كتاب «الضعفاء الكبير». أهـ.

وزاد الحافظ في «تلسان» ٤/٣٩٥: روى عن علي بن بديمة، وعنه سهل بن عثمان العسكري. أهـ.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١/٢٦٤، (١١٦٨٧).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١١٢ وقال: رواه الطبراني، وفيه عيسى بن راشد، وهو ضعيف. أهـ.

(١) سورة «النساء»، الآية: (٤٣).

(٢) سورة «المائدة»، الآية: (٦).

(٣) في «الكبرى» ٦/٣٢٣، «التفسير» - باب: قوله تعالى: ﴿ولا تقربوا الصلاة وأنتم سُكَّارٌ﴾، (١١١٠٦).

مِنْجَابِ بْنِ الْحَارِثِ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ، عَنْ  
عُكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِلَّا  
عَلِيًّا أَمِيرُهَا وَشَرِيفُهَا، وَلَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي غَيْرِ  
مَكَانٍ، وَمَا ذَكَرَ عَلِيًّا إِلَّا بِخَيْرٍ.

١٩٤ - قرىء على أبي عبد الله محمد بن حمزة بن محمد القرشي  
- ونحن نسمع بدمشق - أخبركم أبو الحسن علي بن الحسن الموازيني  
السلمي - وأنت تسمع بدمشق - قيل له: أخبركم أبو عبد الله محمد بن  
عبد السلام بن عبد الرحمن بن عبيد بن سعدان الشاهد - بدمشق قراءة  
عليه - ابنا أبو بكر محمد بن سليمان بن يوسف بن يعقوب الرباعي، ابنا  
أبو العباس حاجب بن أركين [.....]  
ابن عبد الله البركات، ثنا عيسى ابن راشد، عن علي بن بديمة، عن  
عكرمة، عن ابن عباس - قال: ما ذكر الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إِلَّا  
وعليًّا سيدها وشريفها وأميرها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد ﷺ  
في آي من القرآن وما ذكر عليًّا إلا بخير.

## عُمارة ابن أبي حَفْصَة عن عِكرمة

١٩٥ - أخبرنا أبو العباس أحمد ابن أبي منصور بن محمد بن يَنال الصُّوفي وأبو الفتح عبد الله بن أحمد بن أبي الفتح الخِرقي الأصبهانيان - في كتابهما - أنّ أبا محمد عبد الرحمن بن حمّد بن الحسن الدُّوني أخبرهما - قراءةً عليه - ابنا أحمد بن الحسين الكسّار الدينوري، ابنا أحمد بن محمد بن إسحاق السُّنّي، ابنا أبو عبد الرحمن أحمد بن

١٩٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند النسائي في «المجتبى» ١٦٩/٦ - ١٧٠، «الطلاق» - باب: ما جاء في الخلع، (٣٤٦٤).

جاء في «اللاليء المصنوعة» ١٧١/٢: سئل الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث فأجاب بأنه حسن صحيح ولم يصب مَنْ قال إنه موضوع. وقال أيضاً: فلو انضمت هذه الطريق - طريق جابر - إلى ما تقدم من طريق حديث ابن عباس: لم يتوقف المحدث عن الحكم بصحة الحديث، ولا يُلتفت إلى ما وقع من أبي الفرج ابن الجوزي حيث ذكر هذا الحديث في الموضوعات... أهـ.

رواه البيهقي في «سننه» ١٥٤/٧ - ١٥٥ من طريق الحسين بن حريث، به، وليس فيه «إن شئت».

ورواه - أيضاً - هو والنسائي - في الموضوعين السابقين - من طريق حمّاد بن سلمة، عن هارون بن رثاب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عباس موصولاً.

ورواه البيهقي من طريق أبي الزبير عن جابر، ومن طريق أبي الزبير عن مولى لبني هاشم.

شعيب النسائي، ابنا الحسين بن حُرَيْث، ابنا الفضل بن موسى، ابنا الحسين بن واقد، عن عُمارة ابن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ امرأتي لا تمنعُ يدَ لاسٍ، قال: «غربها إن شئت» قال: إني أخافُ أن تتبعها نفسي، قال: «استمتع بها».

كذا رواه النسائي.

ورواه أبو داود - قال: كتب إليَّ حسين بن حُرَيْث<sup>(١)</sup>.

قيل: أرادَ أنها سخيَّةٌ تُذهِبُ ماله<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

١٩٦ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحد الثَّقَفِي - أنَّ الحسين بن

١٩٦ - إسناده حسن بشاهده.

فيه عبد الله بن عبد الرحمن العلاف أبو عبد الرحمن: لم أجد له ترجمة، وعبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله ابن أبي بكر: مقبول. والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/ ٣٣٠ - ٣٣١، (٢٤٤٢). ورواه الطبراني في «الكبير» ١١/ ٣٤٩، (١١٩٧٩)، وفي «الأوسط» ٣/ ٣٤٨، (٢٧٤٠) عن إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا عبد الله بن الفضل أبو عبد الرحمن العلاف - وفي الكبير: محمد بن عبد الرحمن العلاف -، به، بمثله. وقال: لم يروه عن عمار إلا عبد الملك، تفرد به عبد الله بن الفضل. أه.

(١) في «سننه» ١/ ٦٢٥، «النكاح» - باب: النهي عن التزويج من لم يلد من النساء، (٢٠٤٩). وذكر المحقق أن عنوان الباب ناقص.

(٢) غير أن هذا المعنى بعيد.

عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم،  
ابنا أبو يعلى المَوْصلي (ح).

١٩٧ - وأخبرنا أبو طالب الخضر بن هبة الله بن أحمد بن عبد الله بن  
طاوس - بدمشق - أن أبا الحسن علي بن الحسن بن الحسين السلمي  
أخبرهم، ابنا أبو الحسين محمد بن عثمان ابن أبي نصر - قال: قرىء  
عليّ القاضي أبي بكر يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس الميائنجي  
- وأنا حاضر أسمع - قيل له: أخبركم أبو يعلى أحمد بن علي بن  
المثني المَوْصلي - قراءةً عليه - ثنا عبد الله بن عبد الرحمن العلاف أبو  
عبد الرحمن - قال: ابنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله ابن أبي  
بكرة، عن عمارة ابن أبي حفصة، عن عكرمة، عن اب عباس  
- رحمه الله - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لولا أن الكلاب  
أمة من الأمم لأمرتُ بقتل كلِّ أسودٍ بهيمٍ فاقتلوا المعينة من الكلابِ  
فإنها ملعونة من الجن».

١٩٧ - إسناده حسن بشاهده.

والحديث عند أبي يعلى كما تقدم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٣، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير»  
و «الأوسط»، وإسناده حسن. أه.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مغفل أخرجه أبو داود في «سننه» ٢/١٢٠،  
«الصيد» - باب: في اتخاذ الكلب للصيد وغيره، (٢٨٤٥)، والترمذي في «سننه»  
٤/٧٨، «الأحكام والفوائد» - باب: ما جاء في قتل الكلاب، (١٤٨٦).

أسود بهيم: أي أسود لم يخالطه لونٌ غيره. «النهاية» ١/١٦٨ والمعينة: هي الواسعة  
العين. «النهاية» ٣/٣٣٣.

## آخِرُ

١٩٨ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المُعِزِّ الهَرَوِي - أنَّ مُحَمَّدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ الفُضَيْلِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا عبدِ الوَاحِدِ بنِ أَحْمَدِ بنِ أَبِي القَاسِمِ المَلِيحِي، ابْنَا أَحْمَدِ بنِ مُحَمَّدِ الخَفَّافِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بنِ إِسْحَاقِ السَّرَّاجِ - إِمْلَاءً - ثَنَا إِسْحَاقُ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عمرو بنِ مَنِيعِ (صَدُوقٌ ثَقَّةٌ) ثَنَا ابنُ عُلَيَّةَ، عنِ عُمَارَةَ ابنِ أَبِي حَفْصَةَ، عنِ عِكْرَمَةَ - قال: قال ابنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ كُلَّ سَنَةٍ فِي ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ كَوَّةً، تَطْلُعُ كُلَّ يَوْمٍ فِي كَوَّةٍ لَا تَرْجِعُ إِلَى تِلْكَ الكَوَّةِ إِلَى اليَوْمِ مِنَ العَامِ القَابِلِ، وَلَا تَطْلُعُ إِلَّا وَهِيَ كَارِهَةٌ. فتقول: يَا رَبِّ، لَا تَطْلَعْنِي عَلَى عِبَادِكَ فَإِنِّي أَرَاهُمْ [يَعْصُونَكَ، يَعْمَلُونَ بِمَعَاصِيكَ أَرَاهُمْ، قال: أولم تسمعوا إلى قول أمية ابن أبي الصلت: حتى تُجْرَّ وتُجْلَدَا] <sup>(١)</sup>، فقلتُ: يَا مَوْلَايَ، أَوْتُجْلَدُ الشَّمْسُ؟! فقال: عَضِضْتَ عَلَى هَنِّ أَبِيكَ! إِنَّمَا اضْطَرَّهُ الرَّدِيُّ إِلَى الجَلْدِ.

١٩٨ - إسناده صحيح.

أبو عليّة: هو إسماعيل بن إبراهيم الأسدي مولاهم، البصري.  
رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٨٧/٢٩ من طريق ابن عليّة، به، بنحوه.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨٦/٨ ونسبه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) في «الأصل» مطموس، وما بين المعقوفتين من «تفسير الطبري».



## عمر بن سعيد ابن أبي حسين المكي عن عكرمة

١٩٩ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنَّ الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى المَوْصلي، ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، ثنا أبي، ثنا ابن جُرَيْج، عن عمر ابن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الرؤيا الصالحةُ جزءٌ - أحسبُه - من ستة وأربعينَ جزءاً من النبوة».

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث عُبادة بن الصامت، ومن رواية سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

١٩٩ - إسناده حسن.

فيه يحيى بن سعيد الأموي: صدوق يغرب.

وابن جريج وقد عنعن، إلا أن للحديث شاهد.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٢٤٩/٤، (٢٣٦١).

ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٤٥/١١، (١١٦٢٥) من طريق سعيد بن يحيى بن

سعيد، به، وفيه «رؤيا المؤمن» وليس فيه الشك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٢/٧ وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني، ورجاله

رجال «الصحيح». أهـ.

(١) في «صحيح البخاري» ٢٧٣/١٢ (فتح)، «التعبير» - باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة

وأربعين جزءاً من النبوة، (٦٩٨٧ - ٦٩٨٨)، وفي «صحيح مسلم» ١٧٧٤/٤، «الرؤيا»

(٧ - ٨ خاص).

## عمر بن عطاء ابن أبي الخُوَار عن عكرمة

٢٠٠ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحربي وأبو طاهر المبارك الحَرِيمِي - أنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن بكر، ابنا ابن جُريج، أخبرني عمر بن

٢٠١ - إسناده صحيح.

محمد بن بكر: هو البرُساني، صدوق قد يخطيء.

عمر بن عطاء: ذكر الإمام أحمد وابن معين والمزي - رحمهم الله - أنه ابن وراز، وأشار إلى ذلك البيهقي. وذكر أبو داود والمنذري والمصنف ههنا أنه ابن أبي خوار، وعلى هذا يدل صنيع الحاكم والذهبي - رحمة الله عليهم أجمعين - . انظر «تهذيب

التهذيب» ٤٨٣/٧، «عون المعبود» ١٥٥/٥، «تحفة الأشراف» ١٥٣/٥.

وابن أبي الخوار: ثقة، وأما ابن وراز فضعيف.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٢/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ١٦٤/٥ - ١٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٠٢٠/٢ - من المصورة عن المخطوطة - كلاهما من طريق محمد بن بكر، به، بمثله. وقال البيهقي: ورواه عمرو بن قيس - وليس بالقوي - عن عمرو بن دينار، عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. وقد رواه سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن النبي ﷺ رسلاً، ورواه ابن جريج عن عمرو عن عكرمة من قوله ونفى أن يكون ذلك عن ابن عباس أو عن النبي ﷺ فالله أعلم. أهـ.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٤٨/١ من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، به، بمثله. وصحاحه.

عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «لا صرورة في الإسلام».

٢٠١ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو يزيد القراطيسي، ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق، ثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء ابن أبي الخوار، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «لا صرورة في الإسلام».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن رَوْح عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء وغيره، عن عكرمة - أن رسول الله ﷺ قال: «لا صرورة في الحج»<sup>(١)</sup>.

وذكر بعده حديث محمد بن بكر.

ورواه أبو داود عن عثمان، عن أبي خالد، عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>.

٢٠١ - إسناده حسن.

أبو يزيد القراطيسي: هو يوسف بن يزيد بن كامل. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٣٤ - ٢٣٥، (١١٥٩٥). وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٣٥ وقال: رجاله ثقات. أهـ. وذكره الحافظ في «الفتح» ٩/١١١، وقال: أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الحاكم.

(١) لم أستطع العثور عليه في «المسند».

(٢) في «سننه» ١/٥٤٠، «المناسك» - باب: لا صرورة في الإسلام، (١٧٢٩).

قوله: «لا صرورة في الإسلام»: قال أبو عبيد: هو في الحديث التبتل وترك النكاح، أي =

## آخِرُ

٢٠٢ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى بن حبان الكوفي، ثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «البلاغُ . . الزادُ والراحلةُ».

رواه ابن ماجه عن سُويد بن سعيد، عن هشام بن سليمان القرشي.

٢٠٢ - إسناده ضعيف.

فيه يحيى بن حبان الكوفي: لم أجد له ترجمة.  
وهشام بن سليمان: هو المخزومي، مقبول.  
وفيه عن ابن جريج.

وعمر بن عطاء: إما أن يكون ابن أبي الخوار، وإما ابن وراز.  
قال الحافظ ابن حجر في هذا الحديث: أخرجه ابن المنذر من طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس موقوفاً، وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر عنه مرفوعاً، وهو ضعيف، وأخرجه الدارقطني من وجه آخر أضعف منه. أهـ. «الدراية» ٤/٢.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٣٥/١١، (١١٥٩٦).  
ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠٢٠/٢ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق الطبراني.

والدارقطني في «سننه» ٢١٨/٢ من طريق يزيد بن مروان الخلال، عن داود بن الزبرقان، عن عبد الملك، به. وقال أبو الطيب الآبادي في «تعليقه»: يزيد بن مروان الخلال، قال يحيى بن معين: كذاب، قال عثمان الدارمي: قد أدركته؛ وهو ضعيف، قريب مما قال يحيى. أهـ.

له شاهد من حديث أنس - رضي الله عنه - أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٤٢/١. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

= ليس ينبغي لأحد أن يقول لا أتزوج؛ لأنه ليس من أخلاق المؤمنين، وهو فعل الرهبان، والصورة أيضاً الذي لم يحجّ قط. «النهاية» ٢٢/٣.

(١) في «سننه» ٩٦٧/٢، «المناسك» - باب: ما يوجب الحج، (٢٨٩٧).

## عمرو بن دينار الأثرم عن عكرمة

٢٠٣ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن مَعَمَّر المؤدّب - بدار القزّ من بغداد - أنّ أبا غالب أحمد بن الحسن بن البنا أخبرهم (ح).

٢٠٤ - وأخبرنا أبو القاسم أحمد بن علي بن حراز - بالكرخ من بغداد - أنّ أبا بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري أخبرهم، قالوا: ابنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري، ثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، ثنا إسحاق بن الحسن الحرّبي وبشر بن موسى الأسدي - قالوا: ثنا هُوذَةُ بن خَلِيفَةَ، ثنا داود بن عبد الرحمن، ثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: اعتمر النبي ﷺ أربع عُمَرٍ: عمرة الحصر، و عمر الثانية حين تواطوا على عمرة قابل، والثالثة/ من الجعرانة، والرابعة التي مع حجّته.

١/٦٩

٢٠٣ - إسناده حسن بشاهده.

قد رواه الترمذي من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن النبي ﷺ، لم يذكر ابن عباس. وقال المباركفوري عن حديث داود العطار: أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وسكت عنه أبو داود والمنذري، ورجاله كلهم ثقات. أهـ. «تحفة الأحوذى» ٥٤٧/٣.

٢٠٤ - إسناده حسن بشاهده.

٢٠٥ - وأخبرنا أبو جعفر الصَّيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا بشر بن موسى، ثنا هُوَذة بن خليفة (ح).

٢٠٦ - قال الطبراني: ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا الحسن بن الربيع وشهاب بن عباد - قالوا: ثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربعَ عُمَرٍ: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، وعمرة من الجعرانة الثالثة، وعمرة الرابعة التي مع حجته.

٢٠٧ - وأخبرنا أبو أحمد الحرَّبي وأبو طاهر الحرَّيمي - أنَّ هبة الله أخبرتهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا داود - يعني العطار - عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربعَ عُمَرٍ: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء، والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي مع حجته.

٢٠٥ - إسناده حسن بشاهده.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٦/١١، (١١٦٢٩).

٢٠٦ - إسناده حسن بشاهده.

والحديث عند الطبراني كما تقدم.

٢٠٧ - إسناده حسن بشاهده.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولا هم البغدادي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢١/١.

- رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن يونس عن داود<sup>(١)</sup> .
- ورواه أبو داود عن عبد الله النُفيلي وقُتَيْبة عن داود<sup>(٢)</sup> .
- ورواه الترمذي عن قُتَيْبة، عن داود - وقال: حديثٌ غريبٌ .
- وعن سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عكرمة - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرسل<sup>(٣)</sup> .
- ورواه ابن ماجه عن إبراهيم بن محمد الشافعي، عن داود<sup>(٤)</sup> .
- ورواه أبو حاتم البُستي عن المفضل بن محمد الجندي، عن إبراهيم بن محمد الشافعي، عن داود، غير أنه جعله عن عمرو وعكرمة<sup>(٥)</sup> .
- له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث أنس بن مالك<sup>(٦)</sup> .

(١) في «مسنده» ٢٤٦/١ .

(٢) في «سننه» ٦١٠/١، «المناسك» - باب: في العمرة، (١٩٩٣) .

(٣) في «سنن الترمذي» ١٨٠/١، «الحج» - باب: ما جاء كم اعتمر النبي ﷺ، (٨١٧) وقال: حسن غريب. أهـ .

(٤) في «سنن ابن ماجه» ٩٩٩/٢، «المناسك» - باب: كم اعتمر النبي ﷺ، (٣٠٠٣) .

(٥) انظر «الإحسان» ١٠٥/٦، (٣٩٣٥) غير أن فيه: عمرو عن عكرمة .

(٦) في «صحيح البخاري» ٦٠٠/٣ (فتح)، «العمرة» - باب: كم اعتمر النبي ﷺ، (١٧٧٩)، وفي «صحيح مسلم» ٩١٦/٢، «الحج» - باب: بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن، (١٢٥٣) .

الجِغْرَانَة: هو موضع قريب من مكة، وهي في الحِلِّ، وميقاتٌ للإحرام. «النهاية» ٢٧٦/١ .

## آخِرُ

٢٠٨ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكي ابن أبي الرجاء الحافظ - بأصبهان - أن مسعود بن الحسن بن القاسم الثقفي أخبرهم، ابنا أبو الحسين أحمد بن عبد الرحمن الذكواي، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرذويه الحافظ، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا محمد بن أيوب ومحمد بن منصور بن عطاء - قالوا: ثنا محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ابنا الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا نبي الله، إنا كنا في عزٍّ ونحن مشركون، فلما آمنّا صرنا أذلةً، قال: «إني أمرت بالعمو فلا تقاتلوا القوم».

فلما حوَّله الله إلى المدينة أمره بالقتل، فكفوا، فأنزل الله - عز وجل - ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة

٢٠٨ - إسناده صحيح.

محمد بن منصور بن عطاء: لم أجد له ترجمة، لكن روايته مقرونة. رواه الحاكم في «المستدرک» ٣٠٧/٢، والبيهقي في «سننه» ١١/٩، وابن جرير في «تفسيره» ٥/ (١٧٠ - ١٧١)، وابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٢٥٦/١ - أربعتهم من طريق علي بن الحسن، به، بنحوه. صححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٤/٢ ونسبه إلى النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: وصححه -، والبيهقي في «سننه».



وَأَتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ/ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ  
النَّاسَ ﴿١﴾.

رواه النسائي عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، عن أبيه،  
بمعناه، وآخره عنده: وأقيموا الصلاة<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٢٠٩ - أخبرنا الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن محمود بن الأخضر  
- ببغداد - أن محمد بن عبيد الله بن الزاغوني وسعيد بن أحمد بن البنا  
أخبراه - قراءةً عليهما - ابنا محمد بن محمد بن علي الزينبي، ابنا  
محمد بن عبد الرحمن المخلص، ثنا يحيى - هو ابن صاعد - ثنا  
محمد بن منصور الجواز المكي، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن  
عكرمة، قال: قال ابن عباس: لما انصرف المشركون من أحد فبلغوا  
الروحاء قالوا: لا محمد قتلتم ولا الكواعب أردفتن، بس ما  
صنعتن (ح).

٢٠٩ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٨٥/٢ وعزاه إلى النسائي، وابن أبي حاتم، والطبراني -  
قال: سند صحيح -.

وابن كثير في «تفسيره» ٤٢٨/١ من حديث ابن مردويه.

(١) سورة «النساء»، الآية: (٧٧).

(٢) في «المجتبى» ٢/٦ - ٣، «الجهاد» - باب: وجوب الجهاد، (٣٠٨٦)، وفي «الكبرى»  
٣٢٥/٦، «التفسير» - باب: ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم﴾، (١١١١٢).

٢١٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن منصور الجواز، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقال سفيان مرة أخرى: أخبرني عكرمة - قال: لما انصرف أبو سفيان عن أحدٍ وبلغوا الروحاء؛ قالوا: لا محمد قتلتم ولا الكواعب أردفتم، شر ما صنعتم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فندب الناس فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد أو بئر أبي عتبة فأنزل الله - عز وجل - ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصبهم القرع﴾<sup>(١)</sup> وقد كان أبو سفيان قال للنبي ﷺ: موعذك موسم بدرٍ حيث قتلتم أصحابنا، فأما الجبان فرجع، وأما الشجاع فأخذ أهبة القتال والتجارة فأتوه فلم يجدوا به أحداً، وتسوقوا، فأنزل الله - عز وجل - ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضلٍ لم يمسسهم سوء﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه النسائي عن محمد بن منصور الجواز، بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٢١٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٧/١١، (١١٦٣٢).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢١/٦ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال «الصحيح» غير محمد بن منصور الجواز، وهو ثقة. أه.

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (١٧٢).

(٢) سورة «آل عمران»، الآية: (١٧٤).

(٣) في «الكبرى» ٣١٧/٦، «التفسير» - باب: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل﴾، (١١٠٨٣).

لفظ علي بن عبد العزيز .

وفي رواية يحيى بن صاعد . . وأصحابه موعداكم ، وعنده : هبة القتال ، وعنده : فتسوقوا .

## آخِرُ

٢١١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني ، ثنا المُنتصر بن محمد بن المُنتصر البغدادي ، ثنا يونس بن سليمان الجمال ، ثنا سفيان بن عُيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس -

٢١١ - إسناده ضعيف .

المنتصر بن محمد بن المنتصر البغدادي : ذكره الخطيب في «بغداد» ٢٦٩/١٣ ، وقال : روى عنه محمد بن مخلد ، وزكريا بن يحيى ، وسليمان بن أحمد الطبراني . أهـ .

قلت : كذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ويونس بن سليمان الجمال : لم أجد له ترجمة ، وقال الهيثمي : ولم أعرفه . أهـ . «المجمع» ٦/٧ ، ولكن عند البيهقي : أخبرنا محمد بن يونس يعني الجمال ، أخبرنا سفيان . فإن كان هو فهو ضعيف كما ذكر الحافظ في «التقريب» .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٥١/١١ ، (١١٦٤٥) .

ورواه البيهقي في «الدلائل» ١٩٣/٣ - ١٩٤ من طريق محمد بن يونس - يعني الجمال - أخبرنا سفيان ، به ، بمثله .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٧ وقال : رواه الطبراني ، وفيه يونس بن سليمان الجمال ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال «الصحيح» . أهـ .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٣/٢ ونسبه إلى الطبراني ؛ والبيهقي في «الدلائل» .

وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ٥١٣/١ من حديث الإمام أحمد ، ثنا محمد ابن أبي عدي ، عن داود ، عن عكرمة ، به ، مختصراً .

قال: قَدِمَ حُيَّيُّ بْنُ أُخْطَبٍ وَكَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ عَلَى قَرِيشٍ فَحَالَفُوهُمْ عَلَى قِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ الْقَدِيمِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ؛ فَأَخْبِرُونَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: وَمَا أَنْتُمْ؟ وَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: نَحْنُ نَنْحَرُ الْكُومَاءَ، وَنَسْقِي اللَّبْنَ عَلَى الْمَاءِ، وَنَفِكُ الْعُنَاةَ، وَنَسْقِي الْحَجِيجَ، وَنَصِلُ الْأَرْحَامَ، قَالُوا: فَمَا مُحَمَّدٌ؟ قَالُوا: صُنْبُورٌ قَطَعَ أَرْحَامَنَا، وَاتَّبَعَهُ سُراقُ الْحَجِيجِ بَنُو غَفَارٍ، قَالُوا: بَلْ أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَهْدَى سَبِيلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ...﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).

## آخِرُ

أ/٧٠ - ٢١٢ - / وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن

٢١٢ - إسناده صحيح.

أبو عاصم: هو الضحَّاك بن مخلد.

فيه ابن جريج وقد عنعن، ولكنه توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٨/١١، (١١٦٣٦).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ١٦٢/٢، (١٤٢٨) - من طريق محمد بن مسلم، عن

عمرو بن دينار، به، بنحوه.

(١) سورة «النساء»، الآية: (٥١).

والكُوماء من الإبل: هي مشرفة السنام عاليته. «النهاية» ٢١١/٤.

والعُناة: جمع عانٍ؛ والعاني الأسير، وكل من ذلَّ واستكان وخضع. «النهاية» ٣١٤/٣.

وصُنْبُور: أي أبترا لا عدا له. لعنة الله على الكافرين.

أحمد، ثنا محمد بن مَعْمَر، ثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، عن عِكْرمة، عن ابن عباسٍ - قَالَ: استحلَّ عليٌّ فاطمةَ بَدَنٍ مِنْ حديد.

## آخِرُ

٢١٣ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا زَمْعَةُ بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - أَنَّ رجلاً قَدِمَ مِنْ سفرٍ فقالَ لَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنزلتَ على فلانة ودخلتَ عليها!».

فكره رسولُ اللَّهِ ﷺ ذلك.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٣/٤ وقال: رواه البزار، والطبراني، ورجال الطبراني رجال «الصحيح». أهـ.

البَدَن: هو الذرع من الزرد، وقيل هي القصيرة منها. «النهاية» ١٠٨/١.

٢١٣ - إسناده حسن بالمتابعة.

أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو القيسي.

وزمعة بن صالح: هو الجندي، ضعيف، ولكنه توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٩/١١، (١١٦٣٩).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ١٨٧/٢، (١٤٨٨) - من طريق محمد بن مسلم، عن عمرو، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/٤ وعزاه إلى البزار، والطبراني في «الكبير»،

و «الأوسط»، وقال: ورجال البزار رجال «الصحيح». أهـ.

قلت: ولم أستطع العثور عليه في المطبوع من «الأوسط».

## آخِرُ

٢١٤ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا محمد بن عبد الله الحَضْرَمِيُّ، ثنا أبو كُرَيْبٍ، ثنا أحمد بن حماد بن خوار، ثنا ابن جُرَيْجٍ، عن عمرو بن دينار، عن عِكْرَمَةَ - قال: سألت رجلاً ابنَ عباسٍ.. ما يكفي من الغُسلِ؟ فقال: صاعٌ، ومُدٌّ للوضوءِ، فقالَ رجلٌ: ما يكفيني، قال: لا أمَّ لك، فيكفي مَنْ خيراً منك رسولَ اللَّهِ ﷺ.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية عبد الله بن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك، كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يغتسلُ بالصاع، ويتوضأُ بالمدِّ<sup>(١)</sup>.

٢١٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

أبو كريب: هو محمد بن العلاء الهمداني.

وأحمد بن حماد بن خوار: لم أجد له ترجمة.

ولم يصرح ابن جريج بالسماع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٥١ - ٢٥٢، (١١٦٤٦).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٨٩، والبزار - كما في «الأستار» ١/١٣٤،

(٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١١/١٢٨، (١١٢٥٨) - ثلاثتهم من طريق عبيد الله

ابن أبي يزيد، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٨ - ٢١٩، وقال: رواه أحمد، والبزار،

والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. أهـ.

(١) في «صحيح البخاري» ١/٣٠٤ (فتح)، «الوضوء» - باب: الوضوء بالمد، (٢٠١)، وفي

«صحيح مسلم» ١/٢٥٨، «الحيض» - باب: القدر المستحب من الماء في غسل

الجنابة، (٥١ خاص).

وفي «مسلم» من حديث سَفِينَةَ مولى رسولِ اللَّهِ ﷺ كان  
النبيُّ ﷺ يغسلُهُ الصَّاعُ من الماءِ من الجَنَابَةِ، ويوضُّهُ المَدُّ، وليس له  
في «الصحيح» غيره<sup>(١)</sup>.

آخِرُهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

(١) في الموضوع السابق من «صحيح مسلم»، (٥٢ خاص).





# الجزء السادس والستون من الأحاديث المختارة



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰی مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ تَسْلِیْمًا



## بقية عمرو بن دينار عن عكرمة

٢١٥ - أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن معمر بن عبد الواحد الأصبهاني - بها - أن سعيد ابن أبي الرجاء أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدّي إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل، ابنا أحمد بن منيع، ثنا أبو أحمد، ثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان قومٌ من أهل مكة قد أسلموا، وكانوا يستخفون بإسلامهم، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، قال: فأصيب بعضهم، فقال المسلمون: قد كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكبرهاوا فاستغفروا لهم، فنزلت فيهم هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ

٢١٥ - إسناده صحيح .

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الرُبَيْرِي .

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٥ / ٢٤٠ من طريق أبي أحمد، به، ببعضه .

ورواه - أيضاً - من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، مرسلًا .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢ / ٦٥٠ وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي

حاتم، وعزاه من وجه آخر إلى أبي يعلى وابن أبي حاتم والطبراني بسنده رجاله

ثقات .

الملائكة ظالمي أنفسهم إلى آخرها<sup>(١)</sup> فكتب إلى من بقي من المسلمين بمكة بهذه الآية فإنه لا عذر لهم، فخرجوا، فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، ونزلت فيهم هذه الآية ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> وكتب إليهم فحزنوا وأيسوا من كل خير، ثم نزلت فيهم ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا...﴾<sup>(٣)</sup> إلى آخرها فكتبوا إليهم بذلك إن الله قد جعل لكم مخرجاً فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم حتى نجا من نجا، وقُتِلَ من قُتِلَ، وكان رجلٌ من بني بكرٍ يُقالُ له: ضَمْرَةٌ، وكان مريضاً فقال لأهله: أخرجوا بي من مكة فإنني أجد الحرَّ فقالوا: إلى أين نخرجك؟ فأشار بيده نحو طريق المدينة، فخرجوا به فمات على ميلين من مكة، فنزلت هذه الآية ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾<sup>(٤)</sup>.

٢١٦ - وأخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن مكِّي ابن أبي الرجاء

٢١٦ - إسناده صحيح.

محمد بن يحيى: أظنه الذهلي.

وأحمد بن إسحاق: أظنه ابن زيد الحضرمي، أبو إسحاق البصري.

رواه البزار - كما في «الأستار» ١٨/٥، (٢٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٧٢/١١،

(١١٧٠٩) - كلاهما من طريق أشعث بن سوار، عن عكرمة، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٧ وقال: رواه البزار ورجاله رجال «الصحيح» غير

(١) سورة «النساء»، الآية: (٩٧).

(٢) سورة «العنكبوت»، الآية: (١٠).

(٣) سورة «النحل»، الآية: (١١٠).

(٤) سورة «النساء»، الآية: (١٠٠).

الْحَنْبَلِي - بِأَصْبَهَانَ - أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَسَنِ الثَّقَفِي أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذَّكْوَانِي، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى / بْنَ مَرْدُويهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ٧٥/ب يَحْيَى، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ بِمَكَّةَ مِنْ بَنِي بَكْرِ، يُقَالُ لَهُ: ضَمْرَةٌ، وَكَانَ مَرِيضًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ فَإِنِّي أَجْدُ الْحَرَّ، فَقَالَ أَهْلُهُ: أَيْنَ نَخْرُجُكَ؟ فَأَشَارَ بِيَدِهِ الْمَدِينَةَ فَخَرَجُوا بِهِ، فَمَاتَ عَلَى مِيلَيْنِ مِنْ مَكَّةَ، فَنَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَمَنْ يُخْرِجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

أَمَّا قَوْلُهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ بِنَحْوِهِ<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٢١٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقَفِي - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ

= مُحَمَّدَ بْنَ شَرِيكَ؛ وَهُوَ ثِقَةٌ. أَهـ. وَقَالَ عَنْ قِصَّةِ ضَمْرَةَ - خَاصَةً -: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ. أَهـ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» ٢٦٢/١ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ. وَانظُرْ «الإِصَابَةَ» ٢٦٣/١.

٢١٧ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

ذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمُنْثُورِ» ٣٧٥/٨ وَعَزَاهُ إِلَى عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَابِيهِ فِي «الْبَعْثِ».

(١) سُورَةُ «النِّسَاءِ»، الْآيَةُ: (١٠٠).

(٢) سُورَةُ «النِّسَاءِ»، الْآيَةُ: (٩٧).

(٣) فِي «صَحِيحِهِ» ٢٦٢/٨، «التَّفْسِيرِ» - بَابُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾، (٤٥٩٦).

عبد الملك بن الحسين بن محمد بن علي الخلال أخبرهم، ابنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد الرازي، قال: ابنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فراس - بمكة - ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان - هو ابن عيينة - عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: لو أنك أخذت من فضة أهل الدنيا فصنعتها حتى تكون مثل جناح الذباب؛ ما رأيت الماء من ورائها، ولكن قوارير الجنة في بياض الفضة في صفاء القوارير.

٢١٨ - وأخبرنا أبو روح عبد المعز بن محمد الهروي - بها - أن زاهر بن طاهر الشَّحامي أخبرهم، ابنا أبو نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى، ابنا أبو العباس محمد بن أحمد السليطي، ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل، ثنا محمود بن آدم، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لو أنني أخذت فضة من فضة الدنيا فصرفتها حتى تجعلها مثل جناح الذباب لم تر لها من ورائها ولكن قوارير الجنة مثل بياض الفضة في صفاء القوارير.

٢١٨ - إسناده صحيح.

(١) سورة «الإنسان»، الآيتان: (١٥، ١٦).



## عمرو بن عبد الله الهمداني السبئي عن عكرمة

٢١٩ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التميمي المؤدب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا

٢١٩ - إسناده حسن.

فيه محمد بن الفرغ الأزرق: صدوق ربما وهم.

وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النخوي.

وأبو إسحاق: ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.

قلت: ولكن حسنه الترمذي من هذا الطريق، وصححه الحاكم من طريق أبي الأحوص، هذا وقد ذكر الدارقطني - كما أشار المصنف -، وأبو نعيم الاختلاف في هذا الحديث؛ قال أبو نعيم: اختلف على أبي إسحاق فرواه أبو إسحاق عن أبي جحيفة، ورؤي عنه عن عمرو بن شرحبيل عن أبي بكر، ورؤي عنه عن مسروق عن أبي بكر، وروى عنه عن مصعب بن سعد عن أبيه، وروى عنه عن عامر بن سعد عن أبي بكر، وروى عنه عن أبي الأحوص، عن عبد الله - رضي الله تعالى عنهم - . أهـ.  
«الحلية» ٣٥٠/٤.

رواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٠/٤ من طريق محمد بن الفرغ، به.

والحاكم في «المستدرک» ٤٧٦/٢ من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به. وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وأبو يعلى في «مسنده» ١٠٢/١ - ١٠٣، (١٠٨) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، مرسلًا.

والترمذي في «الشمائل» ص (٢٧)، برقم (٤١)، وأبو يعلى في «مسنده» ١٨٤/٢، (٨٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٥٠/٤ - ثلاثتهم من طريق علي بن صالح، عن أبي =

أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدَوِيَه، ثنا أحمد بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن الفرَج الأزرق، ثنا عُبَيْد الله بن موسى، ثنا شَيْبَان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: شَبَّتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «نعم، شَبَّتَنِي هُوْدُ وَأَخَوَاتُهَا».

رواه الترمذي عن أبي كُريْب، عن معوية بن هشام، عن شَيْبَان - وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نعرفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

رواه علي بن صالح عن أبي إسحاق، عن أبي جُحَيْفَةَ، نحوه. وروى عن أبي إسحاق عن أبي مَيْسِرَةَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا مَرْسَلٌ<sup>(١)</sup>. ذكره الدارقطني وذكر هذه الطريقَ وغيرها، وذكر فيه اختلافاً كثيراً.

= إسحاق، عن أبي جحيفة مرفوعاً.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٩٧/٤ ونسبه إلى الترمذي - قال: وحسنه - وابن المنذر، والحاكم - قال: وصححه - وابن مردويه، والبيهقي في «البعث والنشور».

وانظر «مجمع الزوائد» ٣٧/٧.

(١) في «سننه» ٤٠٢/٥، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «الواقعة»، (٣٢٩٧).

/ عَمْرُو ابْنِ أَبِي عَمْرُو، واسم أبي عمرو مَيْسِرَةٌ ١/٧٦  
مولى المطلب بن عبد الله بن حَنْطَبٍ عن عِكْرَمَةَ

٢٢٠ - أخبرنا أبو رَوْحَ عبد المَعِزِّ بن محمد ابن أبي الفضل الهَرَوِيُّ  
- بها - أنَّ محمد بن إسماعيل بن الفضيل الفُضَيْلي أخبرهم، ابنا

٢٢٠ - رجاله موثقون.

فيه عبد العزيز: هو ابن محمد الدراوَزدي، صدوق كان يحدث من كتب غيره  
فيخطيء.

وعمره: ثقة ربما وهم، وقد تكلم أئمة الحديث في عمرو في هذا الحديث؛ قال  
البخاري: روى عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري سمع منه أم لا. وقال ابن معين:  
عمرو ثقة ينكر عليه هذا الحديث، وكذا قال العجلي، وقال ابن القطان: الرجل  
مستضعف، وأحاديثه تدل على حاله؛ قال الذهبي: ما هو بمستضعف ولا بضعيف،  
نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه. انظر «تهذيب التهذيب» ٨/٨٣، «الميزان»  
٣/٢٨٢، «الدراية» ٢/١٠٣.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٠٤: الخبران في اللواط وإتيان البهيمة لم يصحّا،  
وعلى تقدير الصحة فهما داخلان في الزنا. أهـ.

وقال في «بلوغ المرام»: رواه أحمد والأربعة، ورجالهم موثقون، إلا أن فيه اختلافاً.  
وقال ابن الصلاح في «أحكامه»: وحديث ابن عباس مختلف في ثبوته. كذا في  
«التعليق المغني على الدارقطني» ٣/١٢٦.

وقال أبو داود: حديث عاصم يضعّف حديث عمرو ابن أبي عمرو. قلت: يعني  
حديث عاصم عن أبي رزين، عن ابن عباس قال: ليس على الذي يأتي البهيمة حدّ.  
«سنن أبي داود» ٢/٥٦٤ وقال أبو الطيب الآبادي: لو كان حديث عمرو صحيحاً لم =

أبو مضر مُحَلَّم بن إسماعيل الضَّبِّي، ابنا القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد السَجَزِي، ابنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي السراج، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به».

٢٢١ - وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وجدتموه وقعَ على بهيمةٍ فاقتلوه واقتلوا البهيمةَ معه».

فقيل لابن عباس: ما شأنُ البهيمة؟! قال: ما سمعتُ عن

= يقل ابن عباس خلفه ألبته. وقال الخطابي: لو كان عند ابن عباس في هذا الباب حديث عن النبي ﷺ لم يخالفه. أهـ. «عون المعبود» ١٢/١٦٠. هذا وقد رفع شأن هذا الحديث حديث عمرو البيهقي، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٥٥١، والشوكاني في «نيل الأوطار» ٧/٢٨٩ - ٢٩٠، كما ذكر قولهما محقق «مسند أبي يعلى» ٤/٣٤٨ وصححه الحاكم والذهبي. رواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١/٥٠٢، (٥٧٣)، والدارقطني في «سننه» ٣/١٢٤، والبيهقي في «سننه» ٨/٢٣٢، والحاكم في «المستدرک» ٤/٣٥٥ - أربعتهم من طريق عمرو، به، بمثله. وصححه الحاكم والذهبي. ورواه الحاكم والبيهقي - أيضاً - من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي. ومن طريق إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، به.

قلت: وإبراهيم ضعيف كما في «التقريب».

قال أبو الطيب الآبادي في «عون المعبود» ١٢/١٥٩: يقال إن أحاديث عباد بن منصور عن عكرمة إنما سمعها من إبراهيم ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة فكان يدلسها بإسقاط رجلين، وإبراهيم ضعيف عندهم؛ وإن كان الشافعي يقوي أمره. أهـ.

٢٢١ - رجاله موثقون.

رسولِ اللَّهِ ﷺ في ذلك شيئاً، ولكنني أرى أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كرهَ أن يُؤكلَ لحمُها أو ينتفعَ بها، وقد عُملَ بها ذلك العملُ.

٢٢٢ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «مَنْ وجدتموه وقعَ على بهيمةٍ فاقتلوه واقتلوا البهيمةَ».

٢٢٣ - وبه حدثنا عبد الأعلى، ثنا عبد العزيز، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَنْ وجدتموه يعملُ عملَ قومِ لوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به».

وهما حديثٌ واحدٌ.

رواه الإمام أحمد أوله عن أبي سلمة الخُزاعي، عن عبد العزيز.

٢٢٢ - رجاله موثقون.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٤٦/٤ - ٣٤٧، (٢٤٦٢).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٩٧/٣ وعزاه إلى عبد الرزاق، وأبي داود،

والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن أبي الدنيا، والحاكم - قال: وصححه -

والبيهقي.

٢٢٣ - رجاله موثقون.

والحديث عند أبي يعلى، برقم (٢٤٦٣).

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢٣١/٢.

وروى ذكر البهيمة عن عبد الوهاب. عن عبّاد بن منصور، عن  
عكرمة، بمعناه<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد عن سليمان بن بلال، عن عمرو، وليس فيهما  
قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود عن النُّفيلي، عن الدراوردي عبد العزيز<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن عمرو السَّوَّاق، عن عبد العزيز -  
وقال: لا نعرفه إلا من حديث عمرو وعكرمة.

وقد روى سفيان عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس - أنه  
قال: مَنْ أتى بهيمة فلا شيء عليه، حدثنا بذلك ابن بشار، عن ابن  
مَهدي، عن الثَّوري، وهذا أصحُّ<sup>(٤)</sup>.

وروى النسائي، من أتى بهيمة، عن قُتَيْبة بن سعيد<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن محمد بن الصباح / وأبي بكر ابن خَلَّاد، عن  
عبد العزيز. . ولم يذكر البهيمة<sup>(٦)</sup>.

(١) في «مسنده» ٣٠٠/١.

(٢) في «مسنده» ٣٦٩/١.

(٣) في «سننه» ٥٦٤/٢، «الحدود» - باب: فيمن أتى بهيمة، (٤٤٦٤).

(٤) في «سنن الترمذي» ٥٦/٤ - ٥٧، «الحدود» - باب: ما جاء فيمن يقع على البهيمة،  
(١٤٥٥).

(٥) في «الكبرى» ٣٢٢/٤، «الحدود» - باب: من وقع على بهيمة، (٧٣٤٠).

(٦) في «سنن ابن ماجه» ٨٥٦/٢، «الحدود» - باب: من عمل عمل قوم لوط، (٢٥٦١).

## آخِرُ

٢٢٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر - بأصبهان - أن أبا علي الحسن الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا عبد الله - هو القَعْنَبِيُّ - ثنا عبد العزيز (ح).

٢٢٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير بن محمد - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا القَعْنَبِيُّ، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير، فقال له: واللّه ما عندي قضاء أقضيك اليوم، قال: فواللّه لا أفارقك حتى تقضييني أو تأتي بحميلٍ يحملُ عنك، فقال: واللّه ما عندي قضاء، وما أجدُ أحداً يحملُ عني، قال: فجرّه إلى

٢٢٤ - إسناده حسن .

عبد العزيز الدراوردي وعمرو ابن أبي عمرو: تقدما .

رواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١/٥١٨ - ٥١٩، (٥٩٤)، والبيهقي في «سننه» ٩/٧٤ - كلاهما من طريق القعنبى، به .

٢٢٥ - إسناده حسن .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢١٨ - ٢١٩، (١١٥٤٧).

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١/٥١٨، (٥٩٤)، والحاكم في «المستدرک» ٢/ (٢٩ - ٣٠) - كلاهما من طريق القعنبى - وابن حميد عنه - به، بنحوه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ﷺ، إنَّ هذا لزمني واستنظرتهُ شهراً واحداً، فأبى حتى أقضيه، أو آتية بحميل، فقلتُ: والله ما أجدُ حميلاً، وما عندي قضاء اليوم، فقال رسولُ الله ﷺ: «هل نستنظره إلا شهراً واحداً؟» قال: لا، قال: «فأنا أحملها عنك» فتحملها رسولُ الله ﷺ فذهبَ الرجلُ فاتاهُ بقدرٍ ما وعده، فقال رسولُ الله ﷺ: «من أين أصبتَ هذه الذهب؟» قال: من معدن، قال: «فاذهب فلا حاجة لنا فيها، وليسَ فيها خيرٌ» فقضاها عنه رسولُ الله ﷺ.

لفظ علي بن عبد العزيز.

وفي رواية إسماعيل بن عبد الله . . فقال: والله ما عندي شيء أقضيك اليوم - وعنده: أو تأتيني بحميلٍ يحمل عنك، قال: فوالله - وعنده: قلتُ: والله لا أجدُ حميلاً - وعنده: فأنا أحملُ بها عنك، فتحملُ بها رسولُ الله ﷺ - وعنده: فقال له رسولُ الله ﷺ: «من أين أصبتَ هذا؟» قال: من معدن، قال: اذهب فلا حاجة لنا فيها؛ ليسَ فيها خيرٌ، فقضاها رسولُ الله ﷺ عنه.

رواه أبو داود عن القَعْنَبِيِّ (١).

ورواه ابنُ ماجه عن محمد بن الصباح، عن عبد العزيز بن محمد (٢).

(١) في «سننه» ٢/٢٦٢ - ٢٦٣، «البيوع» - باب: في استخراج المعادن، (٣٣٢٨).

(٢) في «سنن ابن ماجه» ٢/٨٠٤، «الصدقات» - باب: الكفالة، (٢٤٠٦).



## آخِرُ

٢٢٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن عمرو ابن أبي عمرو (مولى المطلّب)، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: كنتُ أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ في البيتِ وأنا في الحجرة.

٢٢٧ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سريج، ثنا ابن أبي الزناد، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، قال: كانتُ قراءةُ رسولِ الله ﷺ بالليلِ قدرَ ما يسمعه مَنْ في الحُجْرةِ وهو في البيتِ.

٢٢٨ - وأخبرنا أبو جعفر الصّيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ

٢٢٦ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن ابن أبي الزناد: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً. وقال الذهبي: حسن الحديث. أهـ. «النبلاء» ٨ / ١٧٠. والحديث لم أجده في «مسند أبي داود».

٢٢٧ - إسناده حسن.

سريج: هو ابن النعمان.

وابن أبي الزناد: تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١ / ٢٧١.

٢٢٨ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن ابن أبي الزناد: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ٢١٨، (١١٥٤٥).

أ/٧٧ فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، / ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن علي الصائغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانت قراءة رسول الله ﷺ قدر ما يسمعه من في الحجرة.

رواه أبو داود عن محمد بن جعفر الوركاني عن ابن أبي الزناد<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي في «الشماثل» عن الدارمي، عن يحيى بن حسان، عن ابن أبي الزناد<sup>(٢)</sup>.

قلت: وعبد الرحمن ابن أبي الزناد تكلم فيه بعضهم، ووثقه مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٢٢٩ - أخبرنا أبو رَوْح عبد الْمُعَزِّز بن مُحَمَّد الهَرَوِي - بها - أَنَّ مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن الْفُضَيْل الْفُضَيْلِي أخبرهم، ابنا مُحَلِّم بن

٢٢٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عبد العزيز: هو ابن محمد الدراوردي، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، ولكنه توبع.

وعمره: هو ابن أبي عمرو، ثقة ربما وهم.

رواه البيهقي في «سننه» ٩٧/٧ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو، به، بنحوه.

(١) في «سننه» ٤٢٣/١، «الصلاة» - باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، (١٣٢٧).

(٢) «الشماثل» ص (١٦٤)، برقم (٣١٤).

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ١٧١/٦، «الكواكب النيرات» ص (٤٧٨).

إسماعيل الضبِّي، ابنا الخليل بن أحمد السجزي، ابنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز، عن عمرو، عن عكرمة - أن نقرأ من أهل العراق قالوا لابن عباس: كيف ترى في هذه الآية؛ أمراً فيها بما أمرنا فلا يعمل بها أحدٌ قول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مراتٍ من قبل صلاة الفجر...﴾<sup>(١)</sup>، إلى آخر الآية فقال ابن عباس: إن الله - عز وجل - رفيقٌ حلِيمٌ رؤوفٌ رحيمٌ بالمؤمنين يحبُّ السترة، وكان الناسُ ليستُ لبيوتهم ستوراً ولا حجاباً، فربما دخل الخادمُ أو الولدُ والرجلُ على أهله، فأمرهم الله - عز وجل - بالاستئذانِ عن تلك العوراتِ فجاءهمُ اللهُ بالسترِ والخيرِ، فلم أرَ أحداً بذلك يعملُ.

٢٣٠ - وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد الذكواني، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن علي بن الهيثم المقرئ، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا عبد الله بن مسلمة وإبراهيم بن حمزة - قالوا: ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة - أن نقرأ من أهل العراق سألوا

٢٣٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عبد العزيز بن محمد: وقد تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٩/٦ وعزاه إلى أبي داود، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «السنن».

(١) سورة «النور»، الآية: (٥٨).

ابن عباس، فقالوا: يا ابن عباس، كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا الله بما أمرنا ولا يعمل بها أحد، قول الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لِيَسْتَأْذِنِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ إِيمَانُكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ: بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>(١)</sup> وقال ابن عباس: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يَحُبُّ السِّرَّةَ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبُيُوتِهِمْ سِتْرٌ وَلَا بِجَادِّ، فِي رِوَايَةِ الزَّبِيرِيِّ، وَأَمَّا الْقَعْنَبِيُّ فَقَالَ: وَلَا حِجَابٌ، فَرُبَّمَا دَخَلَ الْخَادِمُ الدَّارَ أَوْ يَتِيمَهُ وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعُورَاتِ فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالسُّتُورِ وَالْخَيْرِ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ.

رواه أبو داود عن القعنبي، عن عبد العزيز، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٢٣١ - أخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أن هبة الله

٢٣١ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم، صدوق ربما أخطأ. ولكنه توبع.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٧/١.

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ٥١٣/١، (٥٨٧) من طريق بلال، به، بنحوه.

أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٣/١ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

(١) سورة «النور»، الآية: (٥٨).

(٢) في «سننه» ٧٧٠/٢، «الأدب» - باب: الاستئذان في العورات الثلاث، (٥١٩٢) وقال: حديث عبید الله وعطاء يفسر هذا الحديث، وبنحو هذا قال البيهقي، وحديث عبید الله هو ابن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن، وإنني لأمر جاريتي هذه تستأذن علي.

البجاد: الكساء، «النهاية» ٩٦/١.

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو سعيد، ثنا سليمان بن بلال، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ (ح).

٢٣٢ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاي وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو يزيد القراطيسي ويحيى بن أيوب العلاف - قالوا: ثنا سعيد ابن أبي مريم، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد وعبد العزيز بن محمد الدراوردي - قالوا: ثنا عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ (ح).

٢٣٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن

٢٣٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو يزيد القراطيسي: هو يوسف بن يزيد بن كامل.

وعبد الرحمن ابن أبي ازناد والدراوردي: تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢١٨/١١، (١١٥٤٦).

رواه البيهقي في «سننه» ٢٣١/٨ من طريق عبد العزيز، به، بمثله.

٢٣٣ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

وزهير بن محمد: هو التميمي، أبو المنذر الخراساني، رواية أهل الشام عنه غير

مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيراً الذي يروي عنه

الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلظه. كذا في

«التقريب» وفي «تهذيب الكمال» ٤٣٤/١ - من المصورة عن المخطوطة - قال الإمام

أحمد: روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح. أه.

قلت: وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤١٤/٤ - ٤١٥، (٢٥٣٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣٥٦/٤ من طريق زهير بن محمد، به، بنحوه.

وصحاحه - ومن طريق عبد العزيز عن عمرو، به.

عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، / ثنا زهير، ثنا عبد الملك بن عمرو، عن زهير بن محمد، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ (ح).

ب/٧٧

٢٣٤ - وأخبرنا أبو رَوْح عبد الْمُعَزَّ بن مُحَمَّد الهَرَوِي - أَنَّ مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل الْفُضَيْلِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل الضَّبِّي، ابْنَا الْخَلِيل بن أَحْمَد السَّجْزِي، ابْنَا مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن إِبرَاهِيم السَّرَّاج، ثَنَا قُتَيْبَةُ - هُوَ ابْن سَعِيد - ثَنَا عبد العزيز، عن عمرو (مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب) عن عكرمة، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَالَى غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تُحُومَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّه أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لَوِطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لَوِطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لَوِطٍ».

لفظ حديث قتيبة.

وفي رواية سليمان بن بلال . . «لعن الله» في الجميع بلا واو - وعنده: «لعن الله من كمه أعمى عن الطريق لعن الله من ذبح لغير

٢٣٤ - إسناده صحيح بالمتابعة.

عبد العزيز: هو الدراوردي، وقد تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٩٧/٥ ونسبه إلى ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي»،

والحاكم - وقال: وصححه... والبيهقي في «الشعب».

اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَىٰ بَهِيمَةٍ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَقَّ وَالِدِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

ورواية زهير بن محمد. قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، فَقَالَهَا ثَلَاثًا يَعْنِي «عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ».

ورواية سعيد ابن أبي مریم عن ابن أبي الزناد والدراوردي - قال: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَوَالِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّهُ أَعْمَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَقَعَ عَلَىٰ بَهِيمَةٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ.

٢٣٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، ابنا إسماعيل بن عبد الله - المعروف بسُمُوِيَه - ثنا عبد الله - هو القَعْنَبِيُّ - ثنا عبد العزيز - يعني الدراوردي - عن عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَالَىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ

٢٣٥ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عبد العزيز: وقد تقدم.

لعنَ والديهِ، ولعنَ / اللهُ مَنْ ذبحَ لغيرِ اللهِ تعالى، ولعنَ اللهُ مَنْ غيَّرَ  
تُحُومَ الأرضِ، ولعنَ اللهُ مَنْ كَمَّه أعمى عن السبيلِ، ولعنَ اللهُ مَنْ  
وقَعَ على بهيمةٍ، ولعنَ اللهُ مَنْ عملَ عملَ قومِ لوطٍ».

رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> - أيضاً - عن حجاج عن عبد الرحمن ابن  
أبي الزناد.

وعن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق.

وعن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق.

وعن عبد الرحمن بن مهدي عن زهير، كلهم عن عمرو، ولم  
يذكر في رواية زهير. . «من وقع على بهيمة».

ورواه النسائي<sup>(٢)</sup> عن قتيبة، بنحوه.

ورواه أبو حاتم البستي عن أبي يعلى الموصلي<sup>(٣)</sup>.

(١) في «مسنده» ٣١٧/١، ٢١٧، ٣١٧، ٣٠٩ على الترتيب.

(٢) في «الكبرى» ٣٢٢/٤، «الرجم» - باب: من عمل عمل قوم لوط، (٧٣٣٧).

(٣) انظر «الإحسان» ٢٩٨/٦ - ٢٩٩، (٤٤٠٠).

تخوم الأرض: معالمها وحدودها، واحدها تخم، وقيل أراد بها حدود لحرم خاصة،  
وقيل هو عام في جميع الأرض، وأراد المعالم التي يهتدى بها في الطرق. «النهاية»



## آخِرُ

٢٣٦ - أخبرنا أبو هاشم الحسين بن محمد الجرباذقاني - أن أبا الخير محمد بن أحمد الباغبان أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا أحمد بن محمد بن عبدان الصفار، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا معلى بن منصور، ثنا سليمان بن بلال، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنه سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ: الْفَاحِشَةُ الْمَبِينَةُ.. أَنْ تَفْحَشَ الْمَرْأَةُ عَلَى أَهْلِ الرَّجْلِ وَتُوذِيَهُمْ.

٢٣٦ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٣٣/٢٨ - ١٣٤ من طريق محمد بن إبراهيم، عن ابن عباس، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٣/٨ وعزاه إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن مردويه.

وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ٣٧٨/٤.

(١) سورة «الطلاق»، الآية: (١).

## قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ

٢٣٧ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبَارَكُ بن أبي المَعَالِي الحَرِيمِي - أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الحَسَنَ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عبد الله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بن جَعْفَرٍ، ثَنَا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عن المَجْثَمَةِ والجَلَّالَةِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

٢٣٨ - وأخبرنا أبو المَجْدُ زَاهِرُ بن أحمد الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الحَسِينَ بن

٢٣٨ - إسناده صحيح.

سعيد: هو ابن أبي عروبة، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. كذا قال الحافظ في «التقريب». وفي «تهذيب الكمال» ١١٢٢/٢ قال يحيى بن معين: أثبت الناس في قتادة سعيد ابن أبي عروبة وهشام وشعبة، ومن حدث عن هؤلاء بحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره. أهـ. والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤١/١. ورواه. ورواه - أيضاً - ٣٣٩/١ عن محمد بن جعفر وأبي عبد الصمد، ثنا شعبة، عن قتادة، به، وليس فيه «وأن يشرب من في السقاء». والحاكم في «المستدرک» ٣٥/٢ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ابن سعيد، به، بنحوه. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

٢٣٨ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقري، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا يحيى، عن هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبن الجلالة وعن المجثمة وعن الشرب من في السقاء.

٢٣٩ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرته، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو مسلم الكشي وعلي بن عبد العزيز - قالوا: ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة والجلالة وعن الشرب من في السقاء.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن

= ويحيى: هو ابن سعيد القطان.

وهشام: هو الدستوائي.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

ورواه الإمام أحمد - أيضاً - في «سنده» ٢٢٦/١ عن يحيى، به.

والبيهقي في «سننه» ٣٣٤/٩ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ابنا سعيد، به، بمثله، غير أن فيه وعن أكل المجثمة.

٢٣٩ - إسناده صحيح.

أبو مسلم الكشي: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٣٠٦/١١، (١١٨١٩).

وروى النهي عن المجثمة الطحاوي في «معاني الآثار» ١٨١/٣ من طريق ابن جريج، عن عكرمة، به.

قَتَادَةَ وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ هِشَامٍ، وَفِيهِ: لِبْنِ الْجَلَّالَةِ .  
 وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، كَذَلِكَ<sup>(١)</sup> .  
 وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٢)</sup> .  
 وَرَوَى أَيْضاً - النَّهْيَ عَنْ لِبْنِ الْجَلَّالَةِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِثْنَى، عَنْ  
 أَبِي عَامِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ<sup>(٣)</sup> .  
 وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ  
 أَبِيهِ .

وَعَنْ ابْنِ بَشَّارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ - وَقَالَ: حَدِيثٌ  
 حَسَنٌ / صَحِيحٌ<sup>(٤)</sup> .

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ،  
 عَنْ هِشَامٍ - وَقَالَ: لِبْنِ الْجَلَّالَةِ بَدَلَ رُكُوبِهَا<sup>(٥)</sup> .  
 وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ البُسْتِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 خَلَادٍ البَاهِلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ  
 قَتَادَةَ، وَعِنْدَهُ؛ لِبْنِ الْجَلَّالَةِ<sup>(٦)</sup> .

(١) فِي «مُسْنَدِهِ» ١/٢٩٣، ٣٢١، ٣٣٩ مَرْتَباً .  
 (٢) فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» ٢/٣٦٢، «الأشربة» - بَابُ: الشَّرَابِ مِنْ فِي السَّقَاءِ، (٣٧١٩) .  
 (٣) فِي «سُنَنِ» ٢/٣٧٩، «الأطعمة» - بَابُ: النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ، (٣٧٨٦) .  
 (٤) فِي «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» ٤/٢٧٠، «الأطعمة» - بَابُ: مَا جَاءَ فِي أَكْلِ لِحُومِ الْجَلَّالَةِ،  
 (١٨٢٥) .  
 (٥) فِي «الْمَجْتَبَى» ٧/٢٤٠، «الضحايا» - بَابُ: النَّهْيِ عَنْ لِبْنِ الْجَلَّالَةِ، (٤٤٤٨) .  
 (٦) انْظُرْ «الإحسان» ٧/٣٨٤، (٥٣٧٥) .

أما الشربُ من فيّ السِّقَاءِ فقد رواه البخاريُّ من رواية خالد الحذاء، عن عكرمة<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٢٤٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن أبا بكر محمد بن أبي ذر الصالحاني أخبرهم، ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم، ابنا أبو بكر عبد الله بن محمد القَبَّاب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أبو بكر، ثنا وَكَيْع (ح).

٢٤١ - قال ابن أبي عاصم: وحدثنا أبو موسى، ثنا محمد - يعني عُندَر - (ح).

٢٤٠ - إسناده صحيح.

أبو بكر: هو عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة».

رواه البيهقي في «سننه» ٩٠ / ٨ من طريق شعبة، به، بنحوه، وفيه زيادة: الأصابع سواء.

٢٤١ - إسناده صحيح.

أبو موسى: هو محمد بن المثنى العنزي، الزَّمن.

ومحمد: هو ابن جعفر الهذلي.

(١) في «صحيحه» ٩٠ / ١٠، «الأشربة» - باب: الشرب من فم السقاء، (٥٦٢٩).

المجثمة: هي كل حيوان يُنصب ويُرْمى ليُقتل. «النهاية» ٢٣٩ / ١.

والجلالة من الحيوان هي التي تأكل العذرة، والجلَّة: البعر. «النهاية» ٢٨٨ / ١.

٢٤٢ - قال: وحدثنا بُنْدَارُ، ثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبَةَ، عن قتادة، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الأضراسُ سواءٌ».

روى أبو داود.. «الأصابعُ سواءٌ والأسنانُ سواءٌ»، عن عباس العنبري، عن عبد الصمد بن عبد الوارث.

وعن عبد الله الدارمي عن النضر بن شميل جميعاً عن شعبة<sup>(١)</sup>.  
ورواه ابن ماجه عن عباس العنبري بإسناده.. «الأسنانُ سواءٌ الثنيةُ والضرسُ سواءٌ»<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه يزيد النحوي عن عكرمة، يأتي إن شاء الله في ترجمته<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٢٤٣ - أخبرنا عمر بن محمد المؤدّب - أن مُفْلِحَ بن أحمد الدومي

٢٤٢ - إسناده صحيح.

بُنْدَارُ: هو محمد بن بشار العبدي.

٢٤٣ - إسناده صحيح.

أبان: هو ابن يزيد العطار.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٧٠٨/١، «الصيام» - باب: من قال: هي مثبتة

للشيخ والحبلى، (٢٣١٧).

(١) في «سننه» ٥٩٧/٢، «الديات» - باب: ديات الأعضاء، (٤٥٥٩).

(٢) في «سنن ابن ماجه» ٨٨٥/٢، «الديات» - باب: دية الأسنان، (٢٦٥٠).

(٣) انظر حديث رقم (٣٦٦).

أخبرهم، ابنا أحمد بن علي، ابنا القاسم، ابنا محمد، ابنا أبو داود السجستاني، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، أن عكرمة حدثه، أن ابن عباس قال: أثبتت للحبلى والمرضع.

كذا أخرجه أبو داود في ترجمته... ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ (١).

وقد روى البخاري من حديث عطاء، عن ابن عباس ﴿وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين﴾ (١) قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هو للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان عن كل يوم مسكيناً (٢).

## آخر

٢٤٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني وفاطمة بنت

= رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٣٥/٢ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وفيه زيادة: وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣١/١ ونسبه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه».

قلت: لم أجد: (أثبتت للحبلى والمرضع) عند البيهقي.

وقال أبو الطيب الآبادي في «عون المعبود» ٤٣١/٦:

والحديث سكت عنه المنذري. أهـ.

٢٤٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٣١١/١١، (١١٨٣٨).

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٨٤).

(٢) في «صحيحه» ١٧٩/٨، «التفسير» - باب: ﴿أياماً معدودات﴾ (٤٥٠٥).

سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا موسى بن هارون، ثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني الحجّاج بن الحجّاج، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين - رضي الله عنهما - .

٢٤٥ - وأخبرنا أبو الفتح عبد الله بن أحمد ابن أبي الفتح الخرقى - في كتابه - أن عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الدونى أخبرهم - قراءة عليه - ابنا أحمد بن الحسين بن الكسار، ابنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنّي، ابنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، ثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، ثنا إبراهيم - هو ابن طهمان - عن الحجّاج بن الحجّاج، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: عَقَّ رسولُ الله ﷺ عن الحسن والحسين بكبشَيْنِ كبشينِ .

كذا رواه النسائي .

٢٤٥ - إسناده صحيح .

والحديث عند الحافظ النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٥ - ١٦٦، «العقيقة» - باب: كم يعق عن الجارية، (٤٢١٩).

رواه أبو داؤد في «سننه» ٢/ ١١٨، «العقيقة»، (٢٨٤١)، والطبراني في «الكبير» ١١/ ٣١٦، (١١٨٥٦) - كلاهما من طريق أيوب، عن عكرمة، به. غير أنه قال: (عن الحسن كبشاً وعن الحسين كبشاً).



## آخِرُ

٢٤٦ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد، ابنا همّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عقبه بن عامر أتى النبي ﷺ / فذكر أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت، قال: «مُرْ أختك أن تركب ولتهدي بدنة».

٢٤٧ - وبه حدثني أبي، ثنا بهز، ابنا همّام، ثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عقبه بن عامر سأل النبي ﷺ فقال: إن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت، وشكا إليه ضعفها، فقال النبي ﷺ: «إن الله غني عن نذر أختك، فلتركب ولتهدي بدنة».

٢٤٦ - إسناده صحيح.

يزيد: هو ابن هارون.

وهمام: هو ابن يحيى بن دينا العوذلي.

والحديث عن الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٩ / ١.

رواه الطحاوي في «معاني الآثار» ٣ / ١٣١ من طريق يزيد، به، وفيه: نذرت أن تمشي

إلى الكعبة حافية ناشرة شعرها، وفيه: «مرها فلتركب ولتختمر، ولتهدي هدياً».

٢٤٧ - إسناده صحيح.

بهز: هو ابن أسد العمي.

والحديث عند الإمام أحمد كما تقدم.

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١ / ٥٠٧، (٥٧٨)، والحاكم في «المستدرک»

٣٠٢ / ٤ - كلاهما من طريق أبي سعد البقال، عن عكرمة، به، وليس فيه الهدى.

وصححه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤ / ١٨٩ وقال: رواه أبو داود خلا قوله بدعة، وقال -

أيضاً -: رواه أحمد ورجاله رجال «الصحيح»، أه.

٢٤٨ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا همام، ثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية، فسئل النبي ﷺ فقال: «إن الله - عز وجل - غني عن نذر أختك، لتركب ولتهد بدنة».

٢٤٩ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن يحيى القزاز، ثنا حفص بن عمر الحَوْضِي.

٢٤٨ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه البيهقي في «سننه» ٨٠/١٠، والطحاوي في «الآثار» ١٣٠/٣، والحاكم في «المستدرک» ٣٠٢/٤ - كلهم من طريق كريب، عن ابن عباس، به، وليس فيه ذكر الهدى، وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي.

٢٤٩ - إسناده صحيح.

محمد بن يحيى القزاز: قال الذهبي، المحدث المعمر أبو سليمان البصري. ثم قال: ما علمت بعد فيه جرحاً. أهـ «النبلاء» ٤١٨/١٣.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٠٨/١١ - ٣٠٩، (١١٨٢٨).

رواه البيهقي في «سننه» ٧٩/١٠ من طريق سعيد عن قتادة، به، مرسلًا لم يذكر ابن عباس، وليس فيه ذكر الهدى.

٢٥٠ - قال الطبراني: وحدثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا هذبة بن خالد - قالوا: ثنا همّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ عقبة بن عامر أتى النبي ﷺ فقال: إنّ أخته نذرت أن تمشي إلى البيت، فقال النبي ﷺ: «إنّ الله غني عن نذر أختك، فلتركب ولتهدي بدنة».

٢٥١ - قال الطبراني: ثنا أبو مسلم الكشي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي، فذكر عن النبي ﷺ مثله.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عفان وعبد الصمد، عن همّام<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن مسلم بن إبراهيم.

٢٥٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني كما تقدم.

رواه البيهقي في «سننه» ٧٩/١٠ من طريق هذبة، به، بنحوه.

٢٥١ - إسناده صحيح.

أبو مسلم الكشي: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٠٩/١١، (١١٨٢٩).

رواه البيهقي - أيضاً - في «سننه» ٧٩/١٠ من طريق مسلم بن إبراهيم، به، وليس فيه ذكر الهدي.

ورواه الطبراني - أيضاً - في «الكبير» ٢٧١/١١، (١١٧٠٥) من طريق أشعث بن

سوار، عن عكرمة، به. وليس فيه ذكر الهدي.

(١) في «مسنده» ٢٥٣/١ عن عفان بمفرده، وفي ٣١١/١ عن عفان وعبد الصمد.

وعن ابن المثنى عن أبي الوليد الطيالسي، عن همّام.

وقال: رواه ابن أبي عدي نحوه، وخالد عن عكرمة، عن النبي ﷺ، نحوه (١).

له شاهد في «الصحيحين» من رواية عُقبة بن عامر - قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي النبي ﷺ فقال: «لتمشي ولتركب» (٢).

## آخِرُ

٢٥٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي - أن محمود بن

٢٥٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو موسى: هو محمد بن المثنى العنزي، الزّمن.

ومعاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، صدوق ربما وهم.

والحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» ١/١٩٢، (٤٤٢).

ورواه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٤٧٩، والحاكم في «المستدرک» ١/٦٥،

٢/٤٦٩ - كلاهما من طريق ابن أبي عاصم. وصححه الحاكم.

وقال الذهبي: على شرط البخاري.

وعزاه محقق كتاب «التوحيد» ١/٤٨٠ إلى عبد الله بن أحمد في «السنة» ص (٤٥)،

والآجري في «الشریعة» ص (٤٩١)، واللالكائي ص ٣/٥١٥، وابن منده في كتاب

«الإيمان» ٣/٧٤٠.

(١) في «سننه» ٢/٢٥٣، «الأيمان والنذور» - باب: من رأى على كفاة إذا كان في معصية،

(٣٢٩٧، ٣٢٩٦) على الترتيب.

(٢) في «صحيح البخاري» ٤/٧٨ - ٧٩ (فتح)، «جزاء الصيد» - باب: من نذر المشي إلى

الكعبة، (١٨٦٦)، وفي «صحيح مسلم» ٣/١٢٦٤، «النذر» - باب: من نذر أن يمشي

إلى الكعبة، (١١ خاص).

إسماعيل الصيرفي أخبرهم، حاضرٌ - ابنا محمد بن عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القباب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أبو موسى، ثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتعبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد صلى الله عليه وسلم.

رواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن معاذ<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٢٥٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلان - أن محمود بن

= ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٤٨/٢٧ من طريق عاصم الأحول، عن عكرمة، به، بنحوه.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٦٠٨/٨ وقال: أخرجه النسائي بإسناد صحيح. أهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٩/١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه حفص بن عمر العدني؛ روى ابن أبي حاتم توثيقه عن أبي عبد الله الطهراني، وقد ضعفه النسائي وغيره. أهـ.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٧٠٥/٢، ٦٤٧/٧ وعزاه إلى النسائي والحاكم - وقال: وصححه - وابن مردويه، وابن جرير، والطبراني في «السنة».

٢٥٣ - إسناده حسن.

يوسف القاضي: هو ابن يعقوب بن إسماعيل البصري الأصل البغدادي.

ومعاذ بن هشام: صدوق ربما وهم.

والحديث لم أجده في المطبوع من «المعجم الكبير» فابن فاذشاه روى عن الطبراني «المعجم الكبير».

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٤٧/٢٧ عن ابن بشار، ثنا معاذ، به، بنحوه.

(١) في «الكبرى» ٤٧٢/٦، «التفسير» - باب: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾، (١١٥٣٩).

إسماعيل الصيرفي أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن محمد بن محمد بن فاذشاه، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا محمد ابن أبي بكر المُقَدَّمي، قثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، قثنا قتادة (ح).

٢٥٤ - وأخبرنا أبو القاسم ابن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا

٢٥٤ - إسناده حسن.

فيه إبراهيم بن محمد بن الحارث - هو ابن ميمون ابن نايلة المدني، الأصبهاني، قال أبو سعد السمعاني: أحد الثقات. مات سنة إحدى وتسعين ومائتين. أهـ. «الأنساب» ٤٥٠/٥.

رواه ابن خزيمة في «التوحيد» ٤٩٠/١، (٢٨٥) عن أبي موسى وبندار قالاً: ثنا معاذ، به، بمثله من قول ابن عباس حسب هذا، وقد اختلف السلف في مسألة الرؤية؛ فذهبت عائشة وابن مسعود إلى نفيها، وذهب ابن عباس إلى إثباتها، ثم اختلف المثبتون؛ هل رأى محمد ﷺ ربه - تبارك وتعالى - بعينه أو بقلبه، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦٠٨/٨: جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها. وقال - أيضاً - يمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، بأن يُحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب. أهـ. قلت: وتبعاً لما ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فإن هذا الحديث لفظه مطلق، وهو إثبات رؤية النبي ﷺ ربه عز وجل.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٥/١.

رواه ابن خزيمة في «التوحيد» ٤٨١/١ - ٤٨٧ من طريق الحكم بن أبان، وعاصم الأحول، والشعبي كلهم - في روايات متفرقة - عن عكرمة، به، بنحوه، وفيه زيادة. قلت: وبذلك تزول دعوى النكارة عن حماد بن سلمة؛ إذ إنه لم يتفرد به.

ورواه الطبراني في «السنة» - كما ذكر السيوطي في «اللاليء» ٢٩/١ - وابن عدي - كما ذكر الذهبي في «الميزان» ٥٩٣/١ - كلاهما من طريق الأسود بن عامر، به، بمثله وفيه زيادة.

أبو بكر أحمد بن موسى بن مرْدُويه، ثنا عبد الله بن محمد بن عيسى،  
 ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، ثنا محمد ابن أبي بكر المُقَدَّمي، ثنا  
 معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس  
 وقول أبي ذر. ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾<sup>(١)</sup> قالوا: عبده..  
 محمد ﷺ.

اللفظ واحد.

/ رواه النسائي من حديث ابن عباس وحده عن يزيد بن سنان ٧٩/ب  
 البصري نزيل مصر، عن معاذ<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٢٥٥ - أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني - أن أبا الفتح إسماعيل بن  
 الفضل السراج أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو طاهر محمد بن  
 أحمد بن عبد الرحيم، ابنا أبو بكر عبد الله بن محمد القباب، ثنا  
 أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أزهر بن مروان، ثنا  
 عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن

٢٥٥ - إسناده صحيح.

عبد الصمد بن كيسان: رجح الحافظ ابن حجر في «المنفعة» ص (٢٦٠) أن يكون  
 عبد الصمد بن حسان، وأن حسان تصحف إلى كيسان. وهو ثقة.  
 والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١ / ٢٩٠.

(١) سورة «النجم»، الآية: (١٠).

(٢) في «الكبرى» ٦ / ٤٧٢، «التفسير» - باب: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾، (١١٥٣٨).

النبي ﷺ قال لثابت بن قيس في قصة جميلة بنت سلول: «خُذْ مِنْهَا حَدِيقَتَكَ وَلَا تَزِدَادَ».

المرادُ منه: ولا تزداد.

## آخِرُ

٢٥٦ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك ابن أبي

٢٥٦ - إسناده صحيح.

عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

والحديث لم أجده عند ابن أبي عاصم في «السنة» ولا في «الآحاد والمثاني». رواه ابن ماجه في «سننه» ٦٦٣/١، «الطلاق» - باب: المختلعة تأخذ ما أعطها، (٢٠٥٦)، والبيهقي في «سننه» ٣١٣/٧، والطبراني في «الكبير» ٣١٠/١١، (١١٨٣٤)، وابن مردويه، وأبو عبد الله بن بطة - كما ذكرهما ابن كثير في «تفسيره» ٢٧٤/١ - خمستهم من طريق عبد الأعلى، به، وفيها: فأمره النبي ﷺ أن يأخذ ما سابق إليها ولا يزداد.

قال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد مستقيم. أه.

وقال الحافظ في «الدراية» ٧٥/٢: أخرجه ابن ماجه والطبراني من وجه آخر صحيح عن ابن عباس. أه.

وقال الحافظ البيهقي: كذا رواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى علي عن سعيد ابن أبي عروبة موصولاً وأرسله غيره عنه. أه.

والحديث عند الإمام البخاري من غير «ولا تزداد».

ثابت بن قيس: هو ابن شماس الأنصاري الخزرجي، شهد أحداً وما بعدها، وكان جهير الصوت خطيباً بليغاً، وعندما نزلت ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾، قال: أنا كنت أرفع صوتي فوق صوته فأنا من أهل النار، فقعد في بيته، ولما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: «بل هو من أهل الجنة». واستشهد يوم اليمامة - رضي الله عنه -.

انظر «الإصابة» ٢٠٣/١، «الاستيعاب» ٧٢/٢، «أسد الغابة» ٢٧٥/١، «النبلاء»



المَعَالِي - أَنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أسود بن عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -».

وقد سمعتُ هذا الحديثَ من أبي أملي عليّ في موضعٍ آخر.

٢٥٧ - وبه حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا عبد الصمد بن كيسان، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -».

٢٥٨ - وأخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الصَيْرْفِي أَخْبَرَهُمْ - وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَبَّابِ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَمْرٍو ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَرْوَزِيِّ، ثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ عَكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ رَبِّي» ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَهُ.

٢٥٧ - إسناده صحيح.

صحح هذا الحديث أبو زرعة الرازي - كما ذكر المصنف -، وقال أبو بكر ابن أبي داود: هذا من أنكر ما أتى به حماد بن سلمة، وهذه الرؤية رؤية منام إن صحت. أهـ. «الميزان» ١/ ٥٩٤.

٢٥٨ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أحمد بن محمد المروزي: هو ابن نيزك، أبو جعفر الطوسي، صدوق في حفظه شيء. لكنه توبع.

والحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» ١/ ١٩١ - ١٩٢، (٤٤٠).

ونسبه الألباني في «ظلال الجنة في تخريج السنة» ١/ ١٨٨ إلى الآجري ص (٤٩٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٤٤٤).

٢٥٩ - وبه أخبرنا أحمد ابن أبي عاصم، ثنا فضل بن سهل، ثنا عفان، ثنا عبد الصمد بن كيسان، عن حماد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «رأيتُ ربِّي - عزَّ وجلَّ -».

٢٦٠ - وأخبرنا خالي الإمام العالم أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي - رحمه الله - أن هبة الله بن الحسن بن هلال الدقاق أخبرهم - ببغداد - ابنا عبد الله بن علي المعروف بابن زكري الدقاق، ابنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، ابنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز، ثنا أحمد بن زهير، ثنا عفان، ثنا عبد الصمد بن كيسان، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «قد رأيتُ ربِّي».

أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أحمد بن محمد بن فاذشاه، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، قال: سمعت أبا بكر بن صدقة يقول: سمعت أبا زرعة الرازي يقول: حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس

٢٥٩ - إسناده صحيح.

عبد الصمد بن كيسان: تقدم.

والحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» ١/١٨٨، (٤٤٣).

رواه الخطيب في «تاريخه» ١١/٢١٤ من طريق عفان، به، وفيه زيادة. ثم قال: قال

عفان: فسمعت حماد بن سلمة سئل عن هذا الحديث فقال: دعوه؛ حدثني به قتادة،

وما في البيت غير وغير آخر. أهـ.

٢٦٠ - إسناده صحيح.

عبد الصمد بن كيسان: تقدم.

في الرؤية صحيح، رواه شاذان وعبد الصمد بن كيسان وإبراهيم ابن أبي سويد، ولا ينكره إلا معتزلي<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٢٦١ - أخبرنا أبو العباس أحمد ابن أبي منصور بن محمد بن ينال الصوفي - إجازةً - أن عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدؤني أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أحمد بن محمد بن الحسين بن الكسار، ابنا أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنّي، ابنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ابنا عمرو بن علي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: الأصابعُ عشر عشر.

موقوف لم يذكر فيه النبي ﷺ.

ذكر في «البخاري» من رواية قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «هذه وهذه سواء» يعني الخنصر والإبهام<sup>(٢)</sup>.

٢٦١ - إسناده صحيح، ولم يرفعه ابن عباس.

والحديث عند الإمام النسائي في «المجتبى» ٥٧/٨، «القسامة» - باب: عقل الأصابع، (٤٨٤٩).

رواه - مرفوعاً إلى النبي ﷺ كرواية الإمام البخاري - البيهقي في «سننه» ٩٢/٨، والدارمي في «سننه» ٦٣٨/٢ - كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة، به. والدارقطني في «سننه» ٢١٢/٣ من طريق يزيد، عن عكرمة، به، مرفوعاً - أيضاً -.

(١) هو عند الطبراني في «السنة» - كما ذكر السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٢٩/١ - ٣٠.

(٢) في «صحيحه» ٢٢٥/، «الديات» - باب: دية الأصابع، (٦٨٩٥).

## آخِرُ

٢٦٢ - أخبرنا أبو عبد الله إسماعيل بن علي بن علي بن وكاس  
القطان - ببغداد - أن أبا غالب أحمد بن الحسن بن البنا أخبرهم، ابنا  
محمد بن علي بن المهدي بالله، ثنا عمر بن إبراهيم / الكِنَانِي (ح). ٨٠/أ

٢٦٣ - وأخبرنا أبو الفتوح يوسف بن المبارك بن كامل الخفاف  
- ببغداد - أن أبا بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري أخبرهم، ابنا  
القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء، ابنا أبو  
الحسن علي بن عمر الحرّبي، ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا  
أحمد بن حنبل وعبيد الله بن عمر القواريري - قال: ثنا معاذ بن هشام  
الدستوائي، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس  
- رضي الله عنه - أن رجلاً أتى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله، إني

٣٦٢ - إسناده حسن.

فيه معاذ بن هشام الدستوائي: صدوق ربما وهم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٠/١.

رواه الطبراني في «الكبير» ٣١١/١١، (١١٨٣٦) كرواية الإمام أحمد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٣ وقال: رواه أحمد ورجال رجال  
«الصحیح». أه.

قلت: كذا، ولم يعزه - رحمه الله - ههنا إلى الإمام الطبراني.

٢٦٣ - إسناده حسن.

فيه معاذ: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد كما تقدم.

رواه أبو نعيم في «الحلية» ٢٣٠/٩ من طريق الإمام أحمد.

شيخٌ كبيرٌ يشقُّ عليَّ القيامُ فأمرني بليلةٍ لعلَّ اللهَ - عزَّ وجلَّ - أنْ يوفَّقني فيها لليلةِ القَدْرِ، قالَ: «عليك بالسابعة».

٢٦٤ - وأخبرنا أبو علي ضياء ابن أبي القاسم ابن أبي علي بن الخريف - ببغداد - أنَّ أبا بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري أخبرهم، ابنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد بن الحسين الأنماطي الحَرَبِي، ابنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس، ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البَغَوِي، ثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن أسد الشَّيبَانِي وعبيد الله بن عمر القَوَارِيرِي - قالَا: ثنا معاذ بن هشام الدَسْتَوَائِي، حدثني أبي، عن قَتَادَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أنَّ رجلاً أتى النَّبِيَّ ﷺ فقالَ: يا نبيَّ اللهِ، إني شيخٌ كبيرٌ يشقُّ عليَّ القيامُ؛ فمرني بليلةٍ لعلَّ اللهَ يوفَّقني فيها لليلةِ القَدْرِ، قالَ: «عليك بالسابعة».

وهذا لفظُ أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

هكذا رواه الإمام أحمد في «المسند»، وزاد فيه: كبيرٌ عليلٌ يشقُّ عليَّ القيامُ فأمرني بليلةٍ.

٢٦٤ - إسناده حسن.

فيه معاذ: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في المصدر السابق.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١٣/٤، والخطيب في «تاريخه» ٤٧٠/١٠ - كلاهما من طريق الإمام أحمد بن حنبل وعبيد الله بن عمر القواريري، به، بمثله، غير أنه عند البيهقي (كبير عليل).

وقال أبو نعيم: ولا أعلم روى هذا الحديث بهذا الإسناد غير معاذ بن هشام. أهـ.

## آخِرُ

٢٦٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحَضْرَمِي، ثنا هُدْبَةُ بن خالد، ثنا هَمَّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان زوجُ بَرِيرَةَ عبداً أسودَ يقالُ له: مُغِيثٌ. قال ابن عباس: كنتُ أراهُ في سِكَكِ المَدِينَةِ يعَصِّرُ عَيْنِهِ فَقَضَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ فيها بأربع: شَرَطَ مَوَالِيهَا عَلَيْهَا الْوَلَاءَ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَخَيْرَهَا فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ، وَتُصَدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ، فَأَهْدَتْ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا، فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ».

٢٦٦ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا

٢٦٥ - إسناده صحيح.

همام: هو ابن يحيى العوذى.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٠٨/١١، (١١٨٢٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٧/٤ وقال: رواه أبو داود باختصار - رواه

الطبراني، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

٢٦٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الأوسط» ٣٥٩/١، (٦١١).

ورواه الطحاوي في «معاني الآثار» ١٣/ من طريق عفان، به، بنحوه، وليس فيه

«الولاء لمن أعتق».

أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، ثنا عفان، ثنا همّام بن يحيى، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «الولاء لمن أعتق» وتصدق على بريرة بلحم، فأهدت منه لعائشة، فقال النبي ﷺ: «هو عليها صدقة ولنا هدية».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا همّام.

٢٦٧ - وأخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن /، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ٨٠/ب عفان، ثنا همّام، ابنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن زوج بريرة كان عبداً أسوداً يسمى مُغيثاً، قال: كنت أراه يتبعها في سكك المدينة يعصر عينيه عليها، قال: وقضى فيها النبي ﷺ أربع قضايا، أن مواليها اشترطوا الولاء، فقضى النبي ﷺ الولاء لمن أعتق، وخيرها فاختارت نفسها، فأمرها أن تعتد، قال: وتصدق عليها صدقة فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «هو عليها صدقة وإلينا هدية».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن بهز (١).

٢٦٧ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨١/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٢١/٧ - ٢٢٢ من طريق همّام، به، بنحوه.

(١) في «مسنده» ٣٦١/١.

وروى أبو داود عن عثمان ابن أبي شَيْبَةَ عن عفان بإسناده - أن زوجَ بريرة كان عبداً أسودَ يسمّى مغيثاً فخيّرَها - يعني النبي ﷺ - وأمرها أن تعتدَّ.

ذكرنا فيما تقدم أن في «الصحیح» ذكر بريرة وزوجها، وفي هذا زيادة ذكر القضايا.

## آخر

٢٦٨ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد - أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي (ح).

٢٦٨ - إسناده حسن.

بشر بن سيجان: هو أبو علي البصري، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة، وغيرهما، قال أبو حاتم: ما به بأس، كان من العباد، وقال أبو زرعة: شيخ بصري صالح. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: قال ابن حبان في «الثقات»: ربما أغرب. أه. قلت: لم أجد قوله في ترجمة بشر. انظر «الجرح والتعديل» ٣٥٨/٢، «الثقات» ١٤٣/٨، «اللسان» ٢٤/٢.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٠٣/٥، (٢٧١٣).  
ورواه أبو داود في «سننه» ٨٤٦/٢، «الترجل» - باب: ما جاء في خضاب الصفرة، (٤٢١١)، وابن ماجه في «سننه» ١١٩٨/٢، «اللباس» - باب الخضرة بالصفرة، (٢٦٢٧)، والطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٠)، برقم (٢٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/١١، (١٠٩٢٢)، والبيهقي في «الكبرى» ٣١٠/٧ - كلهم من طريق طاوس، عن ابن عباس، به، بمعناه.

(١) في «سننه» ٦٧٨/١، «الطلاق» - باب: في المملوكة تعتق وهي تحت حرّ أو عبد، (٢٢٣٢).

(٢) انظر حديث (١٠٥) من هذا المجلد.



٢٦٩ - وأخبرنا أبو طاهر الخضر بن هبة الله بن أحمد بن عبد الله بن طاوس - بدمشق - أن علي بن الحسن بن الحسين السلمي أخبرهم، ابنا محمد بن عبد الرحمن بن عثمان ابن أبي نصر - قال: قرىء علي القاضي أبي بكر يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس الميائجي - وأنا حاضر أسمع - قيل له: أخبركم أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي - قراءة عليه - ثنا بشر بن سيجان، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسن ما غيرتم به الشيب الحناً والكتماً».

## آخِرُ

٢٧٠ - أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن

٢٦٩ - إسناده حسن.

الكتم: هو نبتٌ يُخلط مع الوسمة، ويُصبغ به الشعر أسوداً، وقيل هو الوسمة، ويشبه أن يراد به استعمال الكتّم مفرداً عن الحناء؛ فإن الحناء إذا خضب به مع الكتّم جاء أسود، وقد صحّ النهي عن السواد، ويعل الحديث بالحناء أو الكتّم على التخيير، ولكن الروايات على اختلافها (بالحناء والكتّم). كذا قال ابن الأثير - رحمه الله - في «النهاية» ٤/١٥٠ - ١٥١.

٢٧٠ - إسناده حسن.

فيه هشام بن عمار: هو ابن نصير السلمي، صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح. مات سنة (٢٤٥)، ومات شيخه سنة (٣٠٢)، ولكن للحديث متابعة. والوليد بن مسلم صرح بالتحديث.

وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النخوي.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣١٣، (١١٨٤٣).

ورواه - أيضاً - في «الأوسط» ٢/٣٨٤ - ٣٨٥، (١٦٦٩) من طريق هشام بن عمار.

ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عفير بن معدان، عن قتادة. به.

فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إسحاق بن إبراهيم ابن أبي حسان الأنماطي، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا شيبان، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «رأيتُ الدجالَ أقرمَ هَجَانًا ضَخْمًا فَيْلْمِيًّا - هو العظيم الجثة - كأنَّ شعرَ رأسِهِ أغصانُ شجرةٍ، أعورَ كأنَّ عينَهُ كوكبُ الصُّبْحِ، أشبهه بعد العزى رجلٌ من خُزاعةٍ».

## آخِرُ

٢٧١ - أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسن ابن أبي البقاء العاقولي - ببغداد - أنَّ أبا منصور محمد بن عبد الملك بن خيرون أخبرهم، ابنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن المسلمة - قال: قرىء على الرئيس أبي القاسم عيسى بن الوزير علي بن عيسى بن داود بن الجراح

= وعفیر: ضعيف كما في «التقريب».

وقد تقدم نحوه حديث رقم (٨٨ - ٩٠) من رواية سماك، عن عكرمة، به، أخرجه الإمام أحمد والطبراني وابن حبان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» / ٣٣٧ - ٣٣٨ وعزاه إلى أحمد والطبراني وقال: ورجال الجميع رجال «الصحيح»، ورواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده ضعيف. أهـ.

٢٧١ - إسناده حسن.

فيه شيبان بن فروخ: هو ابن أبي شيبة الحَبْطِي، صدوق بهم، ورمي بالقدر، قال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيراً.

وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي.

ذكره السيوطي في «تفسيره» ١/ ٥٨٢ وقال: أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبو يعلى، والطبراني بسند صحيح. أهـ.

- وأنا أسمع - قال: قرىء على أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، ثنا شيبان بن فروخ - قال: سئل همّام عن قول الله عز وجل: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾<sup>(١)</sup> / فحدثنا همّام، ثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانوا على الإسلام كلهم.

٢٧٢ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنّ الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن المقرئ، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا همّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾<sup>(١)</sup> قال: على الإسلام كلهم.

٢٧٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير -

٢٧٢ - إسناده حسن.

فيه شيبان بن فروخ: وقد تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٧٣، (٢٦٠٦).

وأورده الحافظ في «المطالب» ٣/٣١٠، (٣٥٥٥). وعزاه إلى أبي يعلى. ونقل المحقق عن البوصيري قوله: رواه ثقات.

٢٧٣ - إسناده حسن.

إبراهيم بن نايلة الأصبهاني؛ هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن ميمون المدني النابلي، أحد الثقات. توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين. كذا في «الأنساب» ٤٥٠/٥.

وشيبان بن فروخ: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٠٩، (١١٨٣٠).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣١٨ وقال: رواه أبو يعلى والطبراني باختصار، ورجال أبي يعلى رجال «الصحيح». أه.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٢١٣).

أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا همّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾<sup>(١)</sup> قال: على الإسلام.

٢٧٤ - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التميمي - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا دعلج، ثنا موسى بن هارون (ح).

٢٧٥ - قال ابن مردويه: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، ثنا أحمد بن عمرو - قالوا: ثنا شيبان، قثنا همّام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كلهم على الإسلام، في قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٢٧٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم التميمي - أن

٢٧٤ - إسناده حسن.

دعلج: هو ابن أحمد أبو محمد السجستاني.

وشيبان: تقدم.

٢٧٥ - إسناده حسن بالمتابعة.

إسحاق بن إبراهيم بن زيد: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع.

٢٧٦ - إسناده صحيح.

هدبة: هو ابن خالد بن الأسود القيسي.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٢١٣).

محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا دعلج بن أحمد، ثنا موسى بن هارون، ثنا هذبة، ثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - **﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين﴾** (١) قال: المستقدمين آدم ومن مضى، والمستأخرين من في أصلاب الرجال.

## آخِرُ

٢٧٧ - أخبرنا أبو القاسم ابن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم وحدثني عبيد الله بن محمد بن معدان، ثنا محمد بن حفص، ثنا محمد بن هارون شيطا، ثنا سورة بن الحكم، ثنا شيبان النحوي، عن

= رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢٤/٢٤ من طريق سعيد، عن قتادة، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧٥/٥ وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

٢٧٧ - فيه من لم أعرفه.

فيه عبيد الله بن محمد بن معدان، ومحمد بن حفص: الأول لم أجد له ترجمة، والثاني لم أستطع تحديده.

وسورة بن الحكم: هو البغدادي، روى عنه أكثر من واحد، وسكت عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٢٧/٤، وانظر «بغداد» ٢٢٧/٩.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٣٢/ وعزاه إلى ابن مردويه.

(١) سورة «الحجر»، الآية: (٢٤).

قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي  
أَزْوَاجِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> قال: فرضَ عليهم أن لا نكاحَ إلا بوليٍّ وشاهدٍ ومهرٍ.  
وقال محمد بن أحمد بن إبراهيم: قال إن الله فرضَ عليهم.

(١) سورة «الأحزاب»، الآية: (٥٠).

## / قزعة مولى لعبد القيس عن عكرمة

أ/٨١

٢٧٨ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حجاج - قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد - أن قزعة مولى لعبد القيس أخبره - أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: قال ابن عباس: صليتُ إلى جنبِ النبي ﷺ وعائشةُ خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جنبِ النبي ﷺ أصلي معه.

٢٧٨ - إسناده حسن إذا سلم من الانقطاع.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. كذا في «التقريب»، وقال الخلال: ويرى أن أحاديث الناس من حجاج صحاح إلا ما روى سنيد. «الكواكب» ص (٤٥٨) السماع.

وقزعة مولى عبد القيس: هو المكي، مقبول.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٢/١.

ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ١١٢٩/٢ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق الإمام أحمد.

وابن حبان - كما في «الإحسان» ٣/٣١٣، (٢٢٠١) - من طريق عبد الرحمن بن بشر، ثنا حجاج، به، بمثله.

٢٧٩ - وأخبرنا أبو علي عبد الله [ (١) بن محمد المؤدّب - بالحربية - أنّ عبد الرحمن بن محمد القزّاز أخبرهم، ابنا محمد بن محمد بن المسلمة، ابنا محمد بن عبد الرحمن المخلص، ثنا يحيى - هو ابن صاعد - ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا حجاج بن محمد قال ابن جريج: ابنا زياد - يعني ابن سعد - أنّ قزعة مولى عبد القيس أخبره، أنّه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: سمعت ابن عباس يقول: صليتُ إلى جنبِ رسولِ الله ﷺ وعائشةُ خلفنا تصلي معنا، وأنا إلى جنبِ النبي ﷺ أصلي معه.

رواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، بنحوه (٢).

٢٧٩ - إسناده حسن إذا سلم من الانقطاع.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» ١٨/٣ - ١٩، (١٥٣٧)، والبيهقي في «سننه»

١٠٧/٣ - كلاهما من طريق حجاج، به، بمثله.

ولمعناه شاهد عند البخاري من حديث أنس. «فتح» ٢/٣، «الأذان» - باب: المرأة

وحدها تكون صفاً.

(١) لم أستطع قراءته من «الأصل».

(٢) في «المجتبى» ٨٦/٢، «الإمامة» - باب: موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة،

(٨٠٤).



## مُبارك أبو عمرو، قيل: هو الخياط البصري عن عكرمة

٢٨٠ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ فاطمة الجَوْزْدَانِيَة أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان الطَّبْرَانِي، ثنا زكريا بن يحيى السَّاجِي، ثنا العباس بن عبد العظيم العَنْبَرِي، ثنا أبو عامر العَقْدِي، ثنا مبارك أبو عمرو، حدثني عكرمة، عن ابن عباس رفعه قال: «مَنْ مَاتَ وَفِي بَطْنِهِ رِيحُ الْفَضِيحِ فَضَحَهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٨٠ - إسناده حسن.

أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمر.  
ومبارك أبو عمرو: هو الخياط، قال أبو حاتم: كان مجاوراً بمكة. «الجرح والتعديل»  
٣٤٢/٨، وسكت عنه البخاري في «الكبير» ٤٢٧/٧، وذكره ابن حبان في «الثقات»  
٥٠٢/٧. وانظر «المنفعة» ص (٣٩٠).

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٩/١١، (١١٩٤٠).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٥/٥ وقال: رواه الطبراني، وفيه مبارك أبو عمرو،  
ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. أهـ.

مبارك أبو عمرو: ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً،  
وقال: روى عنه أبو عامر العقدي وأبو عاصم النبيل<sup>(١)</sup>.

(١) «الجرح والتعديل» ٨/٣٤٢.

الفضيخ: هو شراب يُتخذ من البُسر المفضوخ أي المشدوخ، يُسكر صاحبه. «النهاية»

٤٥٣/٣.

هو محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي، وليس هو أبا الأسود. والله أعلم.

## محمد بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> أبو الأسود أو غيره عن عكرمة

٢٨١ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكي الأصبهاني - بها - أن مسعود بن الحسن الثقفي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مَرْدويه، ثنا محمد بن أحمد - هو ابن إبراهيم، ثنا محمد بن هارون بن حميد، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا مصعب بن المقدام، ثنا إسرائيل، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في

٢٨١ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه مصعب بن المقدام: هو الخثعمي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، صدوق له أوهام. روى شطره الثاني «ما يسرني...». أبو القاسم الطبراني في «الكبير» ٢٩٣/١١، (١١٧٧٨) من طريق مسروق بن المرزبان، ثنا ابن أبي زائدة، عن سماك، عن عكرمة، به، برقم (٨٥ - ٨٦) بإسناد حسن.

وقد أخرج المصنف - رحمه الله - شطره الأول من رواية سماك عن عكرمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٢/٨ وقال: رواه الطبراني وفيه مرزوق بن المرزبان، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال «الصحيح» أه.

الصواب: مسروق بن المرزبان، وهو صدوق له أوهام، وقد نبّه على ذلك محقق «المعجم الكبير» للطبراني ٢٩٣/١١ وقال: فلذلك قال: لم أعرفه. أه.

الإسلام، وكلُّ حلفٍ كانَ في الجاهلية لم يزدْهُ الإسلامُ إلاَّ شدةً، وما يسرني أنَّ لي حُمْرَ النعمِ، وإني نقضتُ الحلفَ الذي كانَ في دارِ الندوة».

## محمد بن علي بن رُكَّانة عن عكرمة

٢٨٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سلميان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني محمد بن علي بن رُكَّانة، أخبرني عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ لم يبت في الخمر حذاً، قال ابن عباس: وشرب رجل مسكراً فلقي يميل في فجٍّ، فانطلق به إلى رسول الله ﷺ فلما حاذوا بدارِ العباس انفلت، فدخل العباس فالتزمه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك، وقال: «أفعلها!» ولم يسأل عنه.

٢٨٣ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - أن أبا علي الحداد أخبرهم - قراءة عليه وهو حاضر - ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحيم، ابنا عبد الله بن محمد القباب، ابنا أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أبو موسى محمد بن المثنى والحسن بن علي - قالوا: ثنا الضحاك بن مخلد، ثنا ابن جريج، أخبرني محمد بن علي بن يزيد بن رُكَّانة، قال:

٢٨٢ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٣٥، (١١٥٩٧).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٣٧٣ من طريق أبي عاصم، به، بنحوه، وصحاحه.

٢٨٣ - إسناده صحيح.

والحديث لم أجده عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة».

حدثني عكرمة (مولى ابن عباس)، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ لم يفت في الخمرِ حداً، قال ابن عباس: فشرب رجلٌ فسكّر فلقي يميل في الفجِّ، فانطلق به إلى النبي ﷺ فلما حاذى بدارِ العباسِ انفلت فدخل على العباسِ فالتزمه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك. وقال: «أفعلها!» ثم لم يأمر فيه بشيء.

٢٨٤ - وأخبرنا أبو طاهر وأبو أحمد - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا روح، ثنا ابن جريج، حدثني محمد بن علي بن رُكّانة، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ لم يفت في الخمرِ حداً، قال ابن عباس: شرب رجلٌ فسكّر، فلقي يميل في فجِّ، فانطلق به إلى النبي ﷺ فلما حاذى بدارِ العباسِ انفلت فدخل على عباس فالتزمه من ورائه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك وقال: «قد فعلها!» ثم لم يأمرهم فيه بشيء.

رواه أبو داود عن الحسن بن علي ومحمد بن المشنى، عن أبي بشير.

رواه أبو داود عن الحسن بن علي ومحمد بن المشنى، عن أبي

عاصم، بنحوه<sup>(١)</sup>.

٢٨٤ - إسناده صحيح.

روح: هو ابن عيادة.

والحديث لم أجده بهذا الإسناد في «المستد»، وكذا قال محقق «أطراف مستند الإمام أحمد»، ولكن رواه ٣٢٢/١ عن روح، ثنا زكريا، ثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة.

(١) في «سننه» ٥٦٨/٢، «الحدود» - باب: في الحد في الخمر، (٤٤٧٦). وسكت عنه

المنذري. «عون المعبود» ١٧٦/١٢.

لم يفت: أي لم يقدر، ولم يحلده بجلده مخصوص. «النهاية» ٢١٢/٥.

## محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة

٢٨٥ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكّي ابن أبي الرجاء الحافظ - بأصبهان - أنّ مسعود بن الحسن الثقفى أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرّدويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا أحمد بن عمرو، ثنا محمد بن الحسين الرازي، ثنا عبد الرحمن بن صالح، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن

٢٨٥ - إسناده حسن بطرقه..

فيه عبد الرحمن بن صالح: هو الأزدي، العتكي، صدوق يتشيع..  
ويونس بن بكير: هو الشيباني، صدوق يخطئ..  
ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار المطلبى مولاهم، الملتني، صدوق يدلّس، ورمى بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث..  
ومحمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت: مجهول، تفرد عنه ابن إسحاق.  
والحديث عند ابن إسحاق في السيرة» كما في «تفسير ابن كثير» ١/٤٣٤.  
ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٤/١٩٤ من طريق يونس، به، بأتم منه.  
وأخرج - نحوه - من قول السدي ومجاهد وقتادة وابن أبي بجيل وابن زيد.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٩٦ وعزاه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت أنه حدثه، عن  
 عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال أبو بكر لفنحاص - وكان من علماء  
 اليهود وأخبارهم -: إتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً  
 رسول من عند الله، قد جاءكم بالحق من عنده تجدونه مكتوباً عندكم  
 في التوراة والإنجيل، قال فنحاص: والله يا أبا بكر ما سألتنا الله من  
 فقر وإنه لإلينا فقير، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا وإنا لأغنياء، ولو  
 كان عنا غنياً ما استقرضنا أموالنا كما يزعم أصحابكم، ينهانا عن الربا  
 ويُعطيناه ولو كان غنياً عنا ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر فضرب  
 وجه فنحاص، فأخبر فنحاص رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ  
 لأبي بكر: «ما حملك على ما صنعت بفنحاص؟» فأخبر  
 رسول الله ﷺ بما قال، فقام فجدد فنحاص وقال: ما قلت لك،  
 فأنزل الله ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقيرٌ ونحن أغنياءُ  
 - إلى قوله - عذاب الحريق﴾<sup>(١)</sup> نزلت في أبي بكر وما فعله في ذلك  
 من غضبه.

## آخر

٢٨٦ - وبه حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا أحمد بن عمرو،

٢٨٦ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام عليه.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢٠٦/٤ من طريق يونس، به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٤/٢ ونسبه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن

أبي حاتم.

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (١٨١).



ثنا محمد بن الحسين، ثنا عبد الرحمن بن صالح، ثنا يونس بن  
بُكير، عن محمد بن إسحاق، عن محمد ابن أبي محمد أنه حدثه،  
عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ﴿الذين يفرحون﴾<sup>(١)</sup> بما يصيبون  
من الدنيا مثل ما زينوا للناس من الضلالة ﴿ويحبون أن يُحمدوا بما لم  
يفعلوا﴾<sup>(١)</sup> ليقولَ الناسُ لهم عالمٌ وليسوا بأهلِ علم، لم يحملونهم  
على هدى، ولا على خير، ويحبون أن يقولَ الناسُ قد فعلوا؛ ولم  
يفعلوا.

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (١٨٨).

## محمد ابن أبي يحيى الأسلمي عن عكرمة

٢٨٧ - أخبرنا عبد الله بن عثمان بن محمد بن الحسن الباصري - باب البصرة من بغداد - أن إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا مسدد، ثنا يحيى، عن محمد ابن أبي يحيى - قال: حدثني عكرمة - أنه رأى ابن عباس يأتزُرُ فيضعُ حاشية إزاره من مقدّمه على ظهر قدميه، ويرفعُ من مؤخره، قلتُ: لم تأتزُرُ هذه الأزرّة؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأتزُرُها.

كذا رواه أبو داود.

ورواه النسائي عن علي بن شعيب، عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن محمد، نحوه<sup>(١)</sup>.

٢٨٧ - إسناده صحيح.

يحيى: هو ابن سعيد القطان.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٤٥٨/٢، «اللباس» - باب: في قدر موضع الإزار، (٤٠٩٦).

والحديث سكت عنه المنذري. «عون المعبود» ١١/١٥٥.

(١) في «الكبرى» ٤/٤٨٤، «الزينة» - باب: التخليط في جرّ الإزار، (٩٦٨١).

محمد بن عبد الرحمن، وقيل: ابن ميسرة بن  
عبد الرحمن القاضي أبو عمرو القرشي والد  
أسباط عن عكرمة

٢٨٨ - أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن حمد بن حامد الأرتاحي  
- بمصر - أن علي بن الحسين بن عمر الفراء الموصلي - أجاز لهم -  
ابنا أبو زكريا عبد الرحيم بن أحمد بن نصر البخاري، ابنا أبو محمد  
عبد المغني بن سعيد بن علي الأزدي المالكي، ثنا أبو جعفر  
عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري، ثنا محمد بن رزيق بن جامع،  
ثنا سهل بن أيوب أبو البشر، ثنا أسباط، عن أبيه، عن عكرمة، عن  
ابن عباس - في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ  
فَاكْهُونٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: افتضاض الأبقار.

٢٨٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أبو جعفر عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري ومحمد بن رزيق بن جامع  
وسهل بن أيوب أبو البشر: لم أجد لأي منهم ترجمة، ولكنهم توبعوا.  
رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٨/٢٣ عن عبيد بن أسباط بن محمد، قال: ثنا أبي،  
به، بمثله.

(١) سورة «يس»، الآية: (٥٥).

٢٨٩ - وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز - بأصبهان - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن يزيد بن سنان، ثنا محمد بن رزيق بن جامع المصري، ثنا سهل بن أيوب، ثنا أسباط بن محمد، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكُهُونٍ﴾<sup>(١)</sup> قال: افتضاضُ الأبقار.

٢٨٩ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه محمد بن أحمد بن يزيد بن سنان ومحمد بن رزيق بن جامع المصري وسهل بن أيوب: لم أجد لأي منهم ترجمة، ولكنهم توبعوا. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤/٧ ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(١) سورة «يس»، الآية: (٥٥).

## محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري عن عكرمة

٢٩٠ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم المؤدب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا أحمد بن محمد بن البصري، ثنا المنذر بن محمد بن المنذر، ثنا أبي، ثنا يحيى بن محمد بن هانيء، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كانت النساءُ حيّ من بني مالك بن كنانة من بني فقيم، فكان آخرهم رجلاً يقال له: القلمس، وهو الذي أنسا المحرم وكان ملكاً، كان يُحِلُّ المحرمَ عاماً ويحرّمه

٢٩٠ - فيه من لم أعرفهم.

فيه أحمد بن محمد بن البصري والمنذر بن محمد بن المنذر وأبوه: لم أجد لأي منهم ترجمة.

والمنذر بن محمد بن المنذر: هو ابن سعيد ابن أبي جهم القابوسي.

ويحيى بن محمد بن هانيء: هو يحيى بن محمد بن عبّاد بن هانيء الشجري: ضعيف.

ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٨/٤ ونسبه إلى ابن مردويه.

عاماً، فإذا حرّمه كانت ثلاثة أشهر متوالية: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وهي العدة التي حرّم الله في عهد إبراهيم - عليه السلام - فإذا أحله دخل مكانه صفر في المحرم ليواطىء العدة يقول: قد أكملت الأربعة كما كانت لأنني لم أحلّ شهراً إلا وقد حرمت مكانه شهراً، فكانت على ذلك العرب ممن يدين للقلمس بملكه، حتى بعث الله محمداً - عليه السلام - فأكمل المحرم ثلاثة أشهر متوالية ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان، يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الْاِبْنُ الْقِيمِ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، لا تجعلوا الحرام حلالاً، ولا الحلال حراماً للذي كان أهل الشرك يصنعون، ثم فسّر لهم فقال: ﴿إِنَّمَا النِّسْيُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحَلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحَلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سورة «التوبة»، الآية: (٣٧) وفي «الأصل»: والله لا يهدي القوم الظالمين.

## مجاهد بن جبر المكي عن عكرمة

٢٩١ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم المؤدب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن محمد بن عمران، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد - أنه سمع عكرمة، سمع ابن عباس - يقول:

٢٩١ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن محمد بن عمراه : هو الأصبهاني . لم أجد له ترجمة ، لكنه توبع .

وابن أبي عمر : هو محمد بن يحيى ابن أبي عمر العدني .

وسفيان : هو ابن عيينة .

وابن أبي نجيح : هو عبد الله بن يسار .

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢٠/٤ - ٢١ من طريق أبي نجيح ، عن عكرمة ، به ، بنحوه .

ورواه سعيد بن منصور - كما في «تفسير ابن كثير» ٣٨٦/١ - والبيهقي في «سننه»

٣٢٤/٤ - كلاهما من طريق ابن أبي نجيح عن عكرمة ، لم يذكر ابن عباس .

وعند البيهقي - أيضاً - من طريق ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قوله .

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٢٧٦/٢ موقوفاً على عكرمة وعزاه إلى سعيد بن

منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والبيهقي في «سننه» .

لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا...﴾<sup>(١)</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَتْ  
 الْيَهُودُ: فَنَحْنُ مُسْلِمُونَ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: فَحَجَّهِمْ يَقُولُ:  
 اخْصُمْتَهُمْ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ  
 اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ﴾<sup>(٢)</sup> مِنْ أَهْلِ الْمَلَلِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ  
 الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: قُلْ لَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِجَّ  
 الْبَيْتِ، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: لَيْسَ عَلَيْنَا حِجٌّ.

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (٨٥).

(٢) سورة «آل عمران»، الآية: (٩٧).



/ مَطَرُ بنِ طَهْمَانَ الخُرَّاسَانِي أَبُو رَجَاءِ الوَرَّاقِ /  
عن عكرمة

٢٩٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - أن أبا علي الحدّاد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا الحارث أبو قدامة، عن مَطَرِ الوَرَّاقِ - أو رجل - عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: لم يسجد رسولُ الله ﷺ في شيء من المُفَصَّلِ بعدما تحوّل إلى المدينة.

٢٩٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن

٢٩٢ - رجاله موثقون.

فيه الحارث أبو قدامة: هو الإيادي، صدوق يخطيء.  
ومطر الورّاق: صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف.  
والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٠)، برقم (٢٦٨٨).  
ورواه البيهقي في «سننه» ٢/٣١٢ - ٣١٣ من طريق أبي داود.

٢٩٣ - رجاله موثقون.

فيه أبو قدامة ومطر الورّاق: وقد ننسما.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٤، (١١٩٢٤).  
ورواه البيهقي - أيضاً - في «سننه» ٢/٣١٣ من طريق بكر، به.

عبد الله بن رِيْذَة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، ثنا بكر بن خلف (ح).

٢٩٤ - قال الطبراني: وحدثنا علي بن الحسن بن سهل البلخي، ثنا محمد بن رافع النيسابوري، ثنا أزهر بن القاسم، ثنا أبو قدامة الحارث بن عبيد، عن مَطَرِ الوَرَّاق، عن عكرمة، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يسجد في شيء من المَفْصَلِ منذُ تحوّل إلى المدينة. رواه أبو داود عن محمد بن رافع (١).

أبو قدامة تكلم فيه غير واحد من الأئمة وقد روى له مسلم في «صحيحه» (٢).

وأزهر بن القاسم وثقه أحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم الرازي: يُكْتَبُ حديثه ولا يحتج به (٣).

٢٩٤ - رجاله موثقون.

وقد تقدم الكلام عليه.

والحديث عند الطبراني كما تقدم.

وقال البيهقي: والمحفوظ عن عكرمة عن ابن عباس. أهـ. وأخرجه من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قرأ بالنجم فسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس.

وذكره الذهبي في «الميزان» ٤٣٩/١ وقال: هذا منكر؛ فقد صحَّ أن أبا هريرة سجد مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشقت﴾.

(١) في «سننه» ٤٤٦/١، «سجود القرآن» - باب: مَنْ لم ير السجود في المَفْصَلِ، (١٤٠٣).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ١٥٠/٢، «الميزان» ٤٣٨/١.

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ٢٠٥/١، «الجرح والتعديل» ٣١٥/٢، «الميزان» ١٧٣/١.

لعلَّ ابن عباس لم يرَ النبيَّ ﷺ سجدَ بالمدينة، واللَّهُ أعلمُ.  
 فإنه روي في «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة - أنَّ  
 النبيَّ ﷺ سجدَ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ وأبو هريرة إنما أسلمَ بعدَ  
 قدومِ النبيِّ ﷺ إلى المدينة.

(١) في «صحيح البخاري» ٥٥٦/٢ (فتح)، «سجود القرآن» - باب: سجدة ﴿إِذَا السَّمَاءُ  
 انشَقَّتْ﴾، (١٠٧٤)، وفي «صحيح مسلم» ٤٠٦/١، «المساجد ومواضع الصلاة» -  
 باب: سجود التلاوة، (١٠٧ خاص).

## موسى بن مسلم الصغير أبو عيسى الطحّان عن عكرمة

٢٩٥ - أخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا ابن نمير، ثنا موسى بن مسلم الطحّان الصغير، قال: سمعت عكرمة يرفع الحديث - فيما أرى إلى ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتَ مَخَافَةَ طَلِبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا، مَا سَالِمْنَا هُنَّ مِنْذُ حَارِبْنَاهُنَّ».

٢٩٦ - وأخبرنا أبو جعفر محمّد وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمّد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا عبد الله بن نمير، عن موسى بن مسلم، قال: سمعت عكرمة يرفع

٢٩٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٣٠.

٢٩٦ - إسناده صحيح.

عبد الله بن عمر بن أبان: هو ابن محمد بن أبان الجعفي، مشكّدانه، صدوق فيه تشيع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٠١، (١١٨٠١).

الحديث فيما أرى إلى ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الحياتَ مخافةً طلبهنَّ فليسَ منّا» .

رواه أبو داود عن عثمان ابن أبي شَيْبَةَ، عن ابن نُمَيْرٍ، بنحوه<sup>(١)</sup> .

---

(١) في «سننه» ٧٨٥/٢، «الأدب» - باب: في قتل الحيات، ( ٥٢٥ ) .

ميسرة بن عثمان، وقال ابن أبي حاتم: ابن عمار،  
ويقال: ابن تمام الأشجعي الكوفي عن عكرمة

٢٩٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت بنت  
سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله،  
ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا  
عبد العزيز بن الخطّاب، ثنا عيسى بن مسلم الهمداني، ثنا ميسرة بن  
عثمان الأشجعي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: بينما  
رسول الله ﷺ جالسٌ مع خديجة إذ أتاه جبريلُ ﷺ فقال: يا محمد،  
اقرأ خديجة مني السلام، وبشرها بيتٍ في الجنة من قصبٍ لا أذى فيه  
ولا نصب.

عيسى بن مسلم أبو داود الطهوي، قال أبو حاتم الرازي: ليس

٢٩٧ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه عيسى بن مسلم: لين الحديث.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٠٦/١١، (١١٨١٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٤/٩ وقال: رواه الطبراني، وفيه من لم  
أعرفه. أهـ.

بالقوي، وقال أبو زرعة: لِيَنَّ<sup>(١)</sup>، لكن له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث عبد الله بن أبي أوفى<sup>(٢)</sup>.

(١) «الجرح والتعديل» ٢٨٨/٦.

(٢) في «صحيح البخاري» ١٣٣/٧ (فتح)، «مناقب الأنصار» - باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها - رضي الله عنها -، وفي «صحيح مسلم» ١٨٨٨/٤، «فضائل الصحابة» - باب: فضائل خديجة أم المؤمنين - رضي الله تعالى عنها -، (٧٢ خاص). النَّصَب: هو التعب. «النهاية» ٦٢/٥.

## النضر بن عربي العامري عن عكرمة

٢٩٨ - أخبرنا محمد بن محمد التميمي - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا أحمد بن موسى، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا أحمد بن عمرو، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، ثنا النضر بن عربي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان عدة أهل بدرٍ عدة أصحابِ طالوت كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً.

له شاهدٌ في «البخاري» من حديث البراء بن عازب.

٢٩٨ - إسناده صحيح بشاهده.

يونس بن بكير: هو ابن واصل الشيباني، صدوق يخطيء.  
رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٨/١، والطبراني في «الكبير» ٣٨١/١١، (١٢٠٦٣)، والبزار - كما في «كشف الأستار» ٣٢١/٢، (١٧٨٣)، ثلاثتهم من طريق مقسم عن ابن عباس، وليس فيها ذكر أصحاب طالوت، وفي روايتي أحمد والبزار زيادة.

(١) في «صحيح البخاري» ٢٩٠/٧ (فتح)، «المغازي» - باب: عدة أصحاب بدر، (٣٩٥٧).



نوح بن ربيعة مولى الأنصار أبو مَكِين البصري / ٨٣/أ  
عن عكرمة

٢٩٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - فيما أرى - أن محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم - قراءة عليه وهو حاضر - ابنا محمد بن عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القباب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحّاك الشيباني، ثنا الحسن بن علي، ثنا صفوان بن هُبيرة، عن أبي مَكِين، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من الأنصار، فقال له: «أتشتهي شيئاً؟» قال: نعم، خبزاً، فقال رسول الله ﷺ للقوم: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ خَبْزٍ فَلْيَأْتِنِ بِهِ» فجاء رجل بكسرة فاطعمها إياه، ثم قال رسول الله ﷺ:

٢٩٩ - إسناده ليس بالقوي.

فيه صفوان بن هُبيرة: هو العيشي، أبو عبد الرحمن البصري، لين الحديث. وقال الذهبي: عن أبي مَكِين بخبر منكر، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به. «التقريب»، «الميزان» ٣١٦/٢، «تهذيب التهذيب» ٤٣١/٤. والحديث لم أجده عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة». ذكره الذهبي في «الميزان» ٣١٦/٢.

هو في الإطعمه له

«إذا اشتهى مريضٌ أحدكم شيئاً فليطعمه إياه».

رواه ابن ماجة عن الحسن بن علي، وفيه؛ «خبزُ برٍّ»<sup>(١)</sup>.

(١) في «سننه» ١١٣٨/٢، «الطب» - باب: المريض يشتهي الشيء، (٣٤٤٠).

## هشام بن حسان القردوسي عن عكرمة

٣٠٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا عثمان بن عمر، ابنا هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: توفي رسول الله ﷺ ودرعُهُ مرهونةٌ عند رجلٍ من اليهودِ بعشرين صاعاً من شعيرٍ أخذها طعاماً لأهله.

٣٠١ - وأخبرنا أبو عبد الله محمود بن أحمد بن عبد الرحمن الثقفي وغيره - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن

٣٠٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٨٩/٥، (٢٦٩٥) ولكن عن موسى بن محمد بن حيان ثنا عثمان بن عمر، ولم أجده عن زهير. ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١/٥٠٧ - ٥٠٨، (٥٧٩) عن عثمان بن عمر، به، بمثله، ولكن ليس فيه (من اليهود).

٣٠١ - إسناده صحيح.

يزيد: هو ابن هارون.

رواه البيهقي في «سننه» ٣٦/٦ من طريق هشام، به، بنحوه.

أحمد المعلم، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدّي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن منيع (ح).

٣٠٢ - وأخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي - قال: ثنا يزيد، ابنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قبض رسول الله ﷺ وأنّ درعه لمرهونة بثلاثين صاعاً من شعير أخذها رزقاً لعياله.

لفظ ابن منيع. وفي رواية الإمام أحمد: قبض النبي ﷺ وإن درعه مرهونة عند رجل من يهود على ثلاثين صاعاً من شعير أخذها رزقاً لعياله.

٣٠٣ - وأخبرنا شهدة بنت أحمد بن الفرّج الأبري - في كتابها إلينا - وأخبرنا عنها خالي الإمام أبو محمّد عبد الله بن أحمد المقدّسي - رحمه الله - قيل لها: أخبركم أبو غالب محمّد بن أحمد الباقلاني قال: ابنا أبو علي الحسن بن أحمد بن شاذان، ابنا أبو سهل أحمد بن محمّد بن عبد الله بن زياد القطّ المتّوني، ثنا أبو إسحاق إسماعيل بن

٣٠٢ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٣٥.

٣٠٣ - إسناده صحيح.

ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي، أبو عمرو البصري. رواه ابن ماجه في «سننه» ٢/٨١٥، «الرهون» د (٢٤٣٩) من طريق عكرمة، به. وفيه ثلاثين.

إسحاق القاضي، ثنا محمد بن بشار، ثنا ابن أبي عدي وعثمان بن عمر، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: توفي النبي ﷺ ودرعُهُ مرهونٌ عندَ يهوديٍّ بعشرينَ صاعاً من طعامٍ أخذَهُ لأهله.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن محمد بن جعفر عن هشام، وفيه: بثلاثينَ صاعاً<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن بشار، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي عن يوسف بن حماد عن سفيان بن حبيب عن هشام بإسناده ولفظه توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير لأهله<sup>(٣)</sup>.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية الأسود عن عائشة - أن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهوديٍّ إلى أجلٍ ورهنه درعاً من حديدٍ<sup>(٤)</sup>. غير أن بعضهم قال: ثلاثين، وقال بعضهم: عشرين.

(١) في «مسنده» ٣٦١/١.

(٢) في «سنن الترمذي» ٥١٩/٣، «البيوع» - باب: ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، (١٢١٤).

(٣) في «الصغرى» ٣٠٣/٧، «البيوع» - باب: مبيعة أهل الكتاب، (٤٦٥١).

(٤) في «صحيح البخاري» ١٤٢/٥ (فتح)، «الرهن» - باب: مَنْ رهن درعه، (٢٥٠٩)، وفي «صحيح مسلم» ١٢٢٧/٣، «المساقاة» - باب: الرهن وجوازه في الحضر والسفر، (١٢٨ خاص).

## / آخِرُ

٣٠٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير -  
أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريدة، ابنا  
سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا  
الحسين بن محمد الذارع، ثنا حصين بن نمير، ثنا هشام بن  
حسان (ح).

٣٠٥ - قال الطبراني: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا يعقوب بن إسحاق  
القلوسي، ثنا عباد بن زكريا الصريمي، ثنا هشام بن حسان، عن  
عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل  
يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه».

٣٠٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١/٣٢٣، (١١٨٨٠).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٧٦ من طريق الطبراني.

والبزار - كما في «الأستار» ١/٤٦٩، (٩٩٠) عن حسين بن محمد الذراع، به،  
بمثله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» والبزار،  
ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني. أهـ.

٣٠٥ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عباد بن زكريا الصريمي: لم أجد له ترجمة، ولكن روى عنه يعقوب بن إسحاق  
القلوسي وعباد بن الوليد - كما في رواية الخطيب في «تأريخه» ١٢/٤٥٠ - وقد  
توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٢٣، (١١٨٨١).

رواه أبو حاتم البستي عن عبد الله بن أحمد بن موسى عن الحسين بن محمد الذارع<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٠٦ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا يعقوب بن إسحاق القلوسي، ثنا عبّاد بن زكريا الصريمي، ثنا هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم إني أعوذُ بك من غلبة الدين، وغلبة العدو، ومن بوار الأيم، ومن فتنة الدجال».

عبّاد بن زكريا لم أر له ذكراً في كتاب ابن أبي حاتم.

٣٠٦ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبّاد بن زكريا الصريمي: وقد تقدم.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٢٣. (١١٨٨٢).  
ورواه - أيضاً - في «الأوسط» ٣/٨٣، (٢١٦٣)، وفي «الصغير» ٢/١٠٢ - من طريق يعقوب بن إسحاق، به، وليس في «الصغير» ذكر العدو والدجال. وقال لم يروه عن هشام إلا عبّاد بن زكريا، تفرد به القلوسي. أهـ.  
قلت: رواية ابن حبان - رحمهما الله - ترد ذلك.  
ورواه الخطيب في «تأريخه» ١٢/٤٥٠ من طريق عبّاد بن الوليد، ثنا عبّاد بن زكريا، به، وفيه «ومن مخيلة العدو» بدل «غلبة العدو».  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤٣ وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» و«الكبير»، وفيه عبّاد بن زكريا الصريمي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. أهـ.

(١) انظر «الإحسان» ١/٢٨٤، (٣٥٥).

رواه أبو حاتم البستي عن عبد الله بن أحمد بن موسى، عن الحسين بن محمد الزارع، عن أبي محصن حصين بن نمير، عن هشام<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٠٧ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا علي بن الحسن بن علي، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا الأنصاري، ثنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾<sup>(٢)</sup> قال: يا غلام، أسرج الفرس، اسقي ماء لا يكتب إلا الخير والشر.

٣٠٧ - إسناده صحيح.

أبو حاتم الرازي: هو محمد بن إدريس الحنظلي والأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى. رواه الحاكم في «المستدرک» ٤٦٥/٢ من طريق أبي حاتم الرازي، به، بنحوه. وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٩٣/٧ وعزاه إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم - وقال: وصححه -.

(١) لم أستطع العثور عليه في «الإحسان».

بوار الأيم: يعني كسادها، من بارت السوق إذا كسدت، والأيم التي لا زوج لها، وهي مع ذلك لا يرغب فيها أحد. كذا في «النهاية» ١٦١/١.

(٢) سورة «ق»، الآية: (١٨).



## هلال بن خباب العبدي عن عكرمة

٣٠٨ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا ثابت - يعني ابن يزيد -، ثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً، وأهله لا يجدون عشاءً - قال: وكان عامة خبزهم خبز الشعير.

٣٠٩ - وأخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد

٣٠٨ - إسناده صحيح.

عفان: هو ابن مسلم.

وهلال بن خباب العبدي: صدوق تغير بأخرة، ولكن قد صحح حديثه هذا الإمام الترمذي وسيأتي الكلام عليه في آخر أحاديثه.

والحديث عن الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٥/١.

ورواه الحافظ عبد بن حميد في «المنتخب» ٥١٦/١، (٥٩٠) من طريق ثابت، به، بمثله.

٣٠٩ - إسناده صحيح.

عازم أبو النعمان: هو محمد بن الفضل السدوسي.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٣٢٨/١١، (١١٩٠٠٠).

الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عارم أبو النعمان، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدوا عشاءً - قال: وكان عامة خبزهم خبز الشعير.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الصمد وحسن بن موسى، عن ثابت<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> جميعاً عن عبد الله بن معاوية الجمحي، عن ثابت بن يزيد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ثابت بن يزيد أبو زيد الأحول وثقه ابن معين<sup>(٤)</sup>.

## آخِرُ

٣١٠ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا موسى بن هارون، ثنا كثير بن يحيى - صاحب البصري - (ح).

٣١٠ - إسناده حسن.

فيه كثير بن يحيى صاحب البصري: قال الذهبي: شيعي، نهى عباس العنبري الناس عن الأخذ عنه، وقال الأزدي: عنده مناكير، وساق له عن أبي عوانة عن خالد =

(١) في «مسنده» ٣٧٣/١ - ٣٧٤.

(٢) في «سنن الترمذي» ٥٨٠/٤، «الزهد» - باب: ما جاء في معيشة النبي ﷺ، (٢٣٦٠).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ١١١/٢، «الأطعمة» - باب: خبز الشعير، (٣٣٤٧).

(٤) انظر «تهذيب التهذيب» ١٨/٢.

والطاوي - هنا: خالي البطن الجائع الذي لم يأكل. «النهاية» ١٤٦/٣.

٣١١ - قال الطبراني: وحدثنا الحسين بن الكميت، قال: وحدثنا عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي - قالوا: ثنا غسان بن الربيع - قالوا: ثنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - / أن النبي ﷺ قنت شهراً في الصلوات كلها، الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

٣١٢ - وأخبرنا أبو رَوْح عبد المعز الهري - أن زاهر بن طاهر

= الحذاء، عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن أبيه، سمعت علياً - رضي الله عنه - يقول: ولي أبو بكر - رضي الله عنه -، وكنت أحق الناس بالخلافة، قلت - القائل الذهبي: هذا موضوع على أبي عوانة، ولم أعرف من حدث به عن كثير. أهـ.

«الميزان» ٤١٠/٣. وزاد الحافظ في «اللسان» ٥٧٢/٤: قال أبو حاتم: محله الصدق وكان يتشيع، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات» فلعل الآفة ممن بعده. أهـ. وقال الهيثمي: لا يحل الاحتجاج بما انفرد به. أهـ. المجمع» ١٥٨/١. انظر «الجرح والتعديل» ١٥٨/٧ «الثقات» ٢٦/٩.

وغسان بن الربيع: هو الأزدي الموصلي، قال الذهبي: وكان صالحاً ورعاً ليس بحجة في الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: صالح. «الميزان» ٣٣٤/٣، وقال ابن حجر: وذكره ابن حبان في «الثقات» قال: كان نبيلاً فاضلاً، ورعاً، وأخرج حديثه في «صحيحه» عن أبي يعلى، عنه. أهـ. كذا في «اللسان» ٤٨٦/٤، وانظر «الثقات» ٢/٩.

وقال الخطيب في «تأريخه» ٣٣٠/١٢: وكان نبيلاً فاضلاً ورعاً. أهـ. وهلال: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣١/١١، (١١٩١٠).

٣١١ - إسناده حسن.

غسان بن الربيع وهلال بن خباب: تقدما.

والحديث عند الطبراني في الموضوع السابق.

٣١٢ - إسناده صحيح.

هلال بن خباب: تقدم.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٣١٣/١، (٦١٨).

الشَّحَّامِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْرِيءِ، ابْنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ - قَالَ: ابْنَا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى - رَحِمَهُ اللَّهُ -، ثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو زَيْدِ الْأَحْوَلِ، ثَنَا هِلَالُ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا (ح).

٣١٣ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْحَرِيمِيُّ وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَرْبِيُّ - أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدِ الصَّمَدِ وَعَفَّانٌ - قَالَا: ثَنَا ثَابِتٌ، ثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، مِنْ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَدْعُوا عَلَيْهِمْ عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى رِغْلٍ وَذِكْوَانٍ وَعَصِيَّةٍ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ، أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَتَلُوهُمْ.

قال عفان - في حديثه - : قال : وقال عكرمة : هذا كان مفتاح

القنوت .

اللفظ واحد غير أن في رواية محمد بن يحيى : يدعوا على حيي  
- وعنده : قال : أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم ، قال  
عكرمة : هذا مفتاح القنوت .

٣١٣ - إسناده صحيح .

هلال بن خباب : تقدم .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١ / ٣٠ .

كذا رواه ابن خزيمة في «صحيحه» .

ورواه أبو داود - إلى قوله: ويؤمن من خلفه - عن عبد الله بن معاوية، عن ثابت<sup>(١)</sup> .

## آخِرُ

٣١٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ثابت أبو زيد، عن هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس (ح) .

٣١٥ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك

٣١٤ - إسناده صحيح .

هلال: هو ابن خباب، وقد تقدم، وقد صحح إسناده الحافظ ابن كثير في «تفسيره»  
١٥/٣ .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٠٨/٥، (٢٧٢٠) .  
وعزاه المحقق إلى الطبري في «تهذيب الآثار» ٤٠٨/١، برقم (١٧) من طريق  
محمد بن إسحاق ابنا أبو النعمان ابنا ثابت .  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٢١٤ - ٢١٥ ونسبه إلى أحمد وأبي يعلى وابن  
مردويه وأبي نعيم .

قلت: ولم أستطع العثور عليه في «الحلية» ولا في «الدلائل» .

٣١٥ - إسناده صحيح .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٧٤/١ .  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٧/١ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن هلال بن  
خباب؛ قال يحيى القطان: إنه تغير قبل موته، وقال يحيى بن معين: لم يتغير ولم  
يختلط، ثقة مأمون، ورواه أبو يعلى وزاد... أهـ .

(١) في «سننه» ٤٥٧/١، «الوتر» - باب: القنوت في الصلاة، (١٤٤٣) .

الحريمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الصمد وحسن - هو ابن موسى - قال: ثنا ثابت .  
قال حسن: أبو زيد.

قال عبد الصمد: قثنا هلال، حدثني عكرمة، عن ابن عباس - قال: أُسْرِيَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَبَعِيرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ - قَالَ حَسَنٌ - أَنْحُنْ نَصَدَّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ! فَارْتَدُوا كِفَارًا، فَضَرَبَ اللَّهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ، وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يَخَوْفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُّومِ، هَاتُوا تَمْرًا وَزَبْدًا فَتَزَقَّمُوا، وَرَأَى الدِّجَالَ فِي صُورَتِهِ رُؤْيَا عَيْنٍ لَيْسَ بِرُؤْيَا مَنْامٍ، وَعَيْسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الدِّجَالِ، فَقَالَ: «أَقْمَرُ هِجَانَ».

قال حسن: «رَأَيْتُهُ فِيلْمَانِيًّا أَقْمَرَ هِجَانًا، إِحْدَى عَيْنِهِ قَائِمَةٌ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دَرِيٌّ كَأَنَّ شَعْرَ رَأْسِهِ أَغْصَانُ شَجَرَةٍ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى شَابًا/ أَبْيَضَ جَعَدَ الرَّأْسِ، حَدِيدَ الْبَصْرِ، مُبَطَّنَ الْخَلْقِ، وَرَأَيْتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَسْحَمَ أَدَمَ كَثِيرَ الشَّعْرِ - قَالَ حَسَنٌ: الشَّعْرَةُ - شَدِيدَ الْخَلْقِ، وَنَظَرْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﷺ فَلَا أَنْظَرُ إِلَى إِرْبٍ مِنْ آرَابِهِ إِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ مَنِي كَأَنَّهُ صَاحِبُكُمْ ﷺ فَقَالَ لِي جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلِّمْ عَلَيَّ مَالِكُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ.»

ب/٨٤

لفظ رواية الإمام أحمد.

وفي رواية أبي خيثمة زهير - قال: قال أناس: نحن نصدق

محمداً فارتدوا كفاراً - وعنده: تزقّموا بلا فاء - وعنده: رؤية عين . .  
 وعنده: فسئل النبي ﷺ عن الدجال، فقال: «رأيتُه فيلماًنياً أقرمَ  
 هجاناً»، ووفي صفة عيسى «منظر الخلق» في صفة موسى «كثير  
 الشعر» - وعنده: ورأيتُ إبراهيمَ فلا أنظرُ إلى إربٍ من آرابه إلا نظرتُ  
 كأنه صاحبكم - وعنده: قال: قال لي جبريلُ والباقي مثلهُ.

رواه النسائي - منه قول أبي جهل - عن أبي داود الحراني عن  
 عارم، عن ثابت<sup>(١)</sup>.

قد ذكر في «الصحيحين» من حديث ابن عباس ذكر الأنبياء  
 وصفتهم وذكر الدجال<sup>(٢)</sup>، وفيما ذكرنا غير ما ذكر في «الصحيحين».

(١) في «الكبرى» ٤٥٦/٦، «التفسير» - باب: قوله تعالى: ﴿إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون﴾، (١١٤٨٤).

(٢) في «صحيح البخاري» ٤٧٧/٦، «أحاديث الأنبياء» - باب: قول الله ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾، (٣٤٣٨)، وفي «صحيح مسلم» ١٥١/١ - ١٥٢، «الإيمان» - باب: الإسراء برسول الله ﷺ، (٢٦٧ خاص).

قوله (توقّموا): أي كلوا، والزقّم: اللقم الشديد. «النهاية» ٣٠٧/٢.  
 والفيلم: العظيم الجثة، والفيلمانى: منسوب إليه بزيادة الألف والنون.  
 للمبالغة: «النهاية» ٤٧٤/٣.

والهجان: الأبيض. «النهاية» ٢٤٨/٥.

والمبطن: هو الضامر البطن. «النهاية» ١٣٧/١.

وآدم: أسمر. «النهاية» ٣٢/١.

والإرب: العضو. «النهاية» ٣٦/١.

## آخِرُ

٣١٦ - أخبرنا أبو طاهر المبارك وأبو أحمد عبد الله - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا ثابت، ثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ نظرَ إلى أحدٍ فقال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده ما يسرُّني أن أحدًا لآلِ محمدٍ ذهباً أنفقهُ في سبيلِ الله، أموتُ يومَ أموتُ وعندِي منه دينارانِ، إلا أن أعدَّهُما لدينٍ، قال: فماتَ فما تركَ ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً، ولا وليدةً، وتركَ درعهُ رهناً عندَ يهوديٍّ بثلاثينَ صاعاً من شعيرٍ».

٣١٧ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير -

٣١٦ - إسناده صحيح .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠١/١ .

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢٦٥/٤، (٣٦٨٢) - من طريق عباد بن العوام، عن هلال، به، بمعناه وقال: لا نعلم أحداً زواه بهذا اللفظ إلا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس، وهلال بصري مشهور. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/١٠ وقال: رواه البزار وإسناده حسن. أهـ.

٣١٧ - إسناده صحيح .

عازم: هو محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٢٧/١١ - ٣٢٨، (١١٨٩٩).

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ٥١٩/١، (٥٩٦) عن محمد بن الفضل، به، وفيه زيادة.

وأبو يعلى في «مسنده» ٨٤/٥، (٢٦٨٤) من طريق عباد بن العوام، ثنا هلال، به، بمعناه

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٣/٣ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثفون. أهـ.



أَنَّ فَاطِمَةَ الْجُوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْذَةَ، ابْنَا سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا عَارِمٌ، ثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، ثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ التَفَتَ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ/ مَا يَسْرُنِي أَنْ أَحَدًا تَحْوَلَ لَالِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا، أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ وَأَدْعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ إِلَّا دِينَارَيْنِ أَعَدَّهُمَا لِلدَّيْنِ إِنْ كَانَ عَلَيَّ».

٣١٨ - وبه عن ابن عباس - قال: مات النبي ﷺ وما ترك ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً، ولا وليدةً، وترك درعه رهناً عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عفان وأبي سعيد، عن ثابت<sup>(١)</sup>.  
وروى ابن ماجه منه (رهن الدرع) عن عبد الله بن معاوية الجُمحي، عن ثابت بن يزيد<sup>(٢)</sup>.

٣١٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق، (١١٩٠٠).  
ورواه - أيضاً - ٢٩٩/١١، (١١٧٩٧) من طريق نسير بن ذعلوق، عن عكرمة، به، ببعضه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٩/١٠ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال «الصحيح» غير هلال بن خباب، وهو ثقة. أه.

(١) في «مسنده» ٣٠٠/١.

(٢) في «سننه» ٨١٥/٢، «الرهون»، (٢٤٣٩). وقال البوصيري: في «الزوائد»: إسناده صحيح ورجاله ثقات. أه.

## آخِرُ

٣١٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصَيْدَلَانِي - أنَّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدَّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْم أحمد بن عبد الله، ابنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا أحمد بن يحيى الحلوانِي، ثنا سعيد بن سليمان، عن عبَّاد بن العوَّام، عن هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ - قال: لَمَّا نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(١)</sup> دعا رسولُ اللَّهِ ﷺ فاطمةَ فقال: «إِنِّي نُعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي» فبكت، فقال لها: «لا تبكين، فَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِأَحَقِّ بِي» فضحكت، فرآها بعضُ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ فقالت لها: رأيناكِ بكيتِ ثم ضحكتِ، فقالت: إِنَّهُ قال لي قد نُعيتُ إِلَيَّ نَفْسِي فبكيت، فقال: لا تبكين فَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي لِأَحَقِّ بِي فضحكت.

٣١٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أحمد بن يحيى الحلوانِي: وثقه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش والحسين بن محمد بن حاتم وأحمد بن علي الفرائضي. «بغداد» ٢١٣/٥، وجاء في «الروض الداني» ٦٩/١: كان من الثقات، وفي «المغني» ٢٢٤/٢: ولم يرضه أبو زرعة. أهـ. قلت: ولكن توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٠/١١، (١١٩٠٧).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٩ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الوسط»، ورجاله رجال «الصحيح» غير هلال بن خباب وهو ثقة، وفيه ضعف. أهـ. وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٥٦٢/٤.

(١) سورة «الفتح»، الآية: (١).

٣٢٠ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا أبو كامل الجحدري، ثنا أبو عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾<sup>(١)</sup> حتى ختم السورة، قال: نعت لرسول الله ﷺ نفسه حين نزلت، قال: فأخذ بأشد ما كان قط اجتهاداً في أمر الآخرة، وقال رسول الله ﷺ بعد ذلك: «جاء الفتح ونصر الله وجاء أهل اليمن» فقال رجل: يا رسول الله، وما أهل اليمن؟ قال: «قوم رقيقة قلوبهم، لينة قلوبهم، الإيمان يمان، والفقهُ يمان».

ذكر بكاء فاطمة وضحكها، وقوله عليه السلام: «إنك أول أهلي لاحق بي» فله شاهد في «الصحيحين» من رواية عائشة عن فاطمة رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

٣٢٠ - إسناده صحيح.

أبو كامل الجحدري: هو فضيل بن حسين.

وأبو عوانة: هو الوضاح الشكري.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٢٨ - ٣٢٩، (١١٩٠٣).

ورواه - أيضاً - في «الأوسط» ٣/١٤ - ١٥، (٢٠١٦) من طريق أبي عوانة، به،

بنحوه.

(١) سورة «الفتح»، الآية: ( ).

(٢) في «صحيح البخاري» ٦/٦٢٨ (فتح)، «المناقب» - باب: علامات النبوة في الأ...

(٣٦٢٦). في «صحيح مسلم» ٣/١٩٠٤، «فضائل الصحابة» - باب: فضائل فاطمة

بنت النبي ﷺ، (٩٨ خاص).

## / آخِرُ

٣٢١ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا ثابت، ثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قاتل النبي ﷺ عدواً فلم يفرغ منهم حتى أخرج العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: «اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً» أو نحو ذلك.

٣٢٢ - وأخبرنا أبو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن الأخوة - أن زاهر بن طاهر الشحامي أخبرهم، ابنا أبو القاسم القشيري وأبو بكر المغربي - قالوا: ابنا أبو الحسين الخفاف، ابنا أبو العباس السراج، حدثني علي بن مسلم، ثنا عبّاد بن العوام، عن هلال بن جبّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ كان في غزاة فحبسه

٣٢١ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠١/١.

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ٥٠٦/١، (٥٧٦) من طريق ثابت، به، بنحوه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٩/١ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله موثقونج أه.

٣٢٢ - إسناده صحيح.

أبو العباس السراج: هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي مولاهم الخراساني. رواه ابن جرير في «تفسيره» ٥٥٩/٢ من طريق عبّاد، به، بنحوه.

= والإيمان يمان: قال ابن الأثير - رحمة الله عليه - : إنما قال ذلك لأن الإيمان بدأ من مكة وهي تهامة، وتهامة من أرض اليمن، ولهذا يقال الكعبة يمانية. أه. «النهاية» ٣٠٠/٥.

المشركونَ عن صلاةِ الظهرِ والعصرِ حتى مَسَىٰ بهما، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللهمَّ املأْ أجوافَهُم وقبورَهُم ناراً كما حبسونَا عن الصلاةِ الوسطى».

٣٢٣ - وبه ابنا أبو العباس السراج، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا عفان، ثنا ثابت - وهو أبو زيد -، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قاتل النبي ﷺ عدواً له فلم يفرغ حتى [ (١) ] بالعصر عن وقتها، فلما نظر فرأى ذلك قال: «اللهمَّ مَنْ حبسنا عن صلاةِ الوسطى فاملأْ بيوتَهُم وقبورَهُم ناراً، واملأْ قلوبَهُم ناراً» أو نحوَ ذا.

٣٢٤ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا أبو كامل الجحدي، ثنا أبو عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: غزا

٣٢٣ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٧٢٥ ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

٣٢٤ - إسناده صحيح.

أبو كامل الجحدي: هو فضيل بن حسين.

وأبو عوانة: هو الواضح الشكري.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٢٩، (١١٩٠٥).

ورواه - أيضاً - في «الأوسط» ٣/١٤ - ١٥، (٢٠١٦) من طريق أبي عوانة، به، بنحوه.

(١) كلمة لم أستطع قراءتها من «الأصل».

رسولُ اللهِ ﷺ غزاةً، فلم يفرغ منهم حتى أمسى بصلاةِ العصرِ عن الوقتِ الذي كان يحافظُ عليه، فلما فرغ منهم نظرَ، فإذا صلاةُ العصرِ قد أمسى بها فصلّى، فلما فرغ من صلاته دعا على عدوّه، وقال: «اللهم من شغلنا عن صلاةِ الوسطى املأ بيوتهم ناراً، واملأ أجوافهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً».

له شاهدٌ في «صحيح مسلم» من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٢٥ - أخبرنا أبو جعفر الأصبهاني - بها - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عارم أبو النعمان، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عمر بن الخطاب دخل على النبي ﷺ وهو على حصيرٍ قد أثر في جنبه، فقال:

٣٢٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ٣٢٧/١١، (١١٨٩٨).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٣٠٩ - ٣١٠ من طريق موسى بن إسماعيل، ثنا ثابت، به، بمثله. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٩١/١ وعزاه إلى الحاكم في «المستدرک».

(١) في «صحيح البخاري» ١٠٥/٦ (فتح)، «الجهاد» - باب: الدعاء على المشركين (٢٩٣١)، وفي «صحيح مسلم» ٤٣٦/١، «المساجد ومواضع الصلاة» - باب: التخليط في تفويت صلاة العصر، (٢٠٢ خاص).

يا رسولَ اللَّهِ، لو اتخذتَ فراشاً أوثرَ مِنْ هذا، قالَ: «ما لي وللدنيا، وما لي وللدنيا، والذي نفسي بيده ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكبٍ سارٍ في يومٍ صائفٍ فاستظلَّ تحتَ شجرةٍ ساعةً من نهارٍ، ثم سارَ وتركها».

٣٢٦ - وأخبرنا أبو أحمد الحرّبي وأبو طاهر الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، / ثنا ٨٦/ب عبد الصمد وأبو سعيد وعفان - قالوا: ثنا ثابت، ثنا هلال، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دخلَ عليه عمرٌ وهو على حصيرٍ قد أثر في جنبه فقال: يا نبيَّ اللَّهِ، لو اتخذتَ فراشاً أوثرَ مِنْ هذا، فقال: «ما لي وللدنيا، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكبٍ سارٍ في يومٍ صائفٍ فاستظلَّ تحتَ شجرةٍ ساعةً من نهارٍ، ثم راحَ وتركها».

## آخِرُ

٣٢٧ - وبه حدثني أبي، ثنا عبد الصمد وحسن - قالوا: ثنا ثابت، ثنا هلال، أنّ عكرمة سئل.

٣٢٦ - إسناده صحيح.

أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله البصري، مولى بني هاشم، صدوق ربما أخطأ، ولكن روايته هنا مقرونة.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠١/١.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/١٠ ونسبه إلى الإمام أحمد وقال: رجاله رجال «الصحيح» غير هلال بن خباب وهو ثقة.

٣٢٧ - إسناده صحيح.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٧٤/١.

وروى شطره الأول الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٠/٢ من طريق مجاهد، عن ابن عباس.

قال حسن: سألت عكرمة عن الصائم يحتجم، فقال: إنما كره للضعف وحدث عن ابن عباس.

قال حسن: ثم حدث عن ابن عباس - أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم من أكلة أكلها من شاة مسمومة سمّتها امرأة من أهل خيبر.

إما الاحتجام فقد روي في «الصحيح» من رواية ابن عباس، وإنما قصدنا الأكل من الشاة المسمومة. وله شاهد في «الصحيحين» من رواية هشام بن زيد بن أنس، عن أنس بن مالك - أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها، فجيء بها إلى النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت: أردت لأقتلك، قال: ما كان الله ليسطك علي ذاك، أو قال: علي مسلم، فقالوا: ألا نقتلها؟ فقال: «لا».

## آخِرُ

٣٢٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني - أن

٣٢٨ - إسناده صحيح.

وقد تقدم هذا الإسناد قرب غير مرة.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٠، (١١٩٠٦).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٣/٣٢، (٢١٧٣) - عن أبي كامل الجحدري، به، بنحوه. وقال: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ولا حدث به عن هلال إلا أبو عوانة. أه.

(١) في «صحيح «البهاري» ٤/٥٠ (فتح)، «جزاء الصيد» - باب: الحجامة للمحرم، (١٨٣٥).

(٢) في «صحيح البخاري» ٥/٢٣٠ (فتح)، «الهبة» - باب: قبول الهدية من المشركين، (٢٦١٧)، وفي «صحيح مسلم» ٤/١٧٢١، «السلام» - باب: السم، (٤٥ خاص).



فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد، ثنا زكريا بن يحيى الساجي، ثنا أبو كامل الجحدري، ثنا أبو عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فقال رجل: يا رسول الله، ما تقول في اللاهين؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ فلم يردَّ عليه كلمة حتى فرغ رسول الله ﷺ من غزوه وطاف فإذا بصبي قد وقع من محفه فإذا هو يبحث في الأرض فنادى مناديه: أين السائل عن اللاهين؟ فأقبل الرجل إلى رسول الله ﷺ فنهى عن قتل أطفالهم، وقال: «اللَّهُ أعلم بما كانوا عاملين».

## / آخر

ب / ٨٦

٣٢٩ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز - بأصبهان - أن محمد بن

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٨/٧ وقال: رواه البزار، والطبراني في «الكبير»، وفي هلال بن خباب - وهو ثقة، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال «الصحيح» - أهـ. وعزاه محقق «المعجم الكبير» إلى الطبراني في «الأوسط» (٢٨٦) مجمع البحرين. ولم أجده في المطبوع.

اللاهون: قيل هم البله المغفلون، وقيل الذين لم يتعمدوا الذنوب، وإنما فرط منهم سهواً ونسياناً، وقيل هم الأطفال الذين لم يقترفوا ذنباً، «النهاية» ٢٨٣/٤. قلت: والمراد هنا القول الثالث، والله تعالى أعلم.

٣٢٩ - إسناده حسن.

فيه محمد بن أحمد بن موسى بن الوليد: لم أجده له ترجمة.

والحسن بن علي بن بحر: ذكره الحافظ المزي في الرواة عن أبيه. «تهذيب الكمال»

٢/٢٥٦ - من المصورة عن المخطوطة -، ولكنهما توبعا.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٥٦٨، والبزار كما في «الأستار» ٣/٥٩، (٢٢٣٥)،

وابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٠٥ - ثلاثتهم من طريق سعيد بن =

رجاء أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا أحمد بن موسى، ثنا محمد بن أحمد بن أحمد بن موسى بن الوليد، ثنا الحسن بن علي بن بَحر، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عبّاد بن العوّام، عن هلال بن خبّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: تلا رسولُ اللهِ ﷺ هذه الآية وأصحابه عنده ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم... إلى آخر الآية﴾<sup>(١)</sup> قال: «هل تدرون أي يوم ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاك يوم يقول الله - عز وجل - لآدم: يا آدم قم فابعث بعث النار - أو قال: - بعثاً إلى النار قال: فيقول: يا رب من كم؟ قال: فيقول: من كل ألف تسعة مائة وتسعة وتسعين إلى النار، وواحد إلى الجنة» فشق ذلك على القوم، فوعدت عليهم الكآبة والحزن، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، ثم قال: إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة، أو قال: نصف أهل الجنة» ففرحوا، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «اعملوا وأبشروا فإنكم بين خليقتين لم يكونوا مع أحدٍ إلا كثرتا»<sup>(٢)</sup>

= سليمان، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٩٤/١٠ وقال: رواه البزار ورجاله رجال «الصحيح»، غير هلال بن خباب وهو ثقة. أه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٦ وعزاه إلى البزار وابن جرير والحاكم - وقال: وصححه - وابن مردويه.

قلت: لم أستطع العثور عليه عند الإمام الطبري من رواية ابن عباس - رضي الله عنهما -

(١) سورة «الحج»، الآية: (١).

(٢) كذا في «الأصل»، وفي المصادر الأخرى: كثرتا.

يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ أَوْ فِي الْأُمَمِ كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ  
الْبَعِيرِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ النَّاقَةِ، وَإِنَّمَا أُمَّتِي جِزْءٌ مِّنْ أَلْفِ جِزْءٍ» .  
له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية أبي صالح عن أبي سعيد  
الخدري<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٣٠ - أخبرنا أبو جعفر الصَّيْدَلَانِي وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - أَنَّ  
فَاطِمَةَ الْجُوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ، ثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ وَعَبِيدُ بْنُ خَلْفِ الْقَطِيعِيِّ - قَالَا: ثَنَا  
سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ  
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَمَّةِ الْعَبَّاسِ: «يَا عَمَّ، أَكْثَرَ  
الدَّعَاءِ بِالْعَافِيَةِ» .

٣٣٠ - إسناده صحيح .

عبيد بن خلف القطيعي : لم أجد له ترجمة، ولكن روايته مقرونة .  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ٣٣٠ - ٣٣١ ، (١١٩٠٨) .  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠ / ١٧٥ وقال : رواه الطبراني وفيه هلال بن خباب ؛  
وهو ثقة وقد ضعفه جماعة . أهـ .

(١) في «صحيح البخاري» ٨ / ٤٤١ (فتح)، «التفسير» - باب : ﴿وترى الناس سكارى﴾ ،  
(٤٧٤١) ، وفي «صحيح مسلم» ١ / ٢٠١ ، «الإيمان» - باب : قوله «يقول الله لآدم أخرج  
بعث النار» ، (٣٧٩ خاص) .  
بعث النار : أي المبعوث إليها من أهلها، وهو من باب تسمية المفعول بالمصدر .  
«النهاية» ١ / ١٣٨ .

والرقمة : هي الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل ، وهما رقمتان في ذراعيها . «النهاية»  
٢ / ٢٥٤ .

رواه الحاكم في كتاب «المستدرک» عن أبي بكر ابن إسحاق،  
عن أبي المثنى، عن مسدد، عن عبد الواحد بن زياد، عن هلال  
وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري<sup>(١)</sup>. قلت: وهلال بن  
خبّاب وثقه الإمام أحمد، ويحيى بن معين وغيرهما.

وقال إبراهيم بن الجُنيد: سألت يحيى بن معين عن هلال بن  
خبّاب وقلت: إن يحيى القطان يزعم أنه تغير قبل أن يموت واختلط،  
فقال يحيى: لا ما اختلط ولا تغير، قلت ليحيى: فثقة هو؟ قال: ثقةٌ  
مأمونٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) في «المستدرک» ٥٢٩/١.

(٢) انظر «تنذيب التهذيب» ٧٨/١١، «الميزان» ٣١٢/٤، «بغداد» ٧٣/١٤ - ٧٤،

«الكواكب النيرات» ص (٤٣٢).

## يحيى ابن أبي كثير اليمامي عن عكرمة

٣٣١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنَّ الحسين بن عبد الملك الأديب أخبره، ابنا إبراهيم سبط بَخْرَوِيَه، ابنا محمد بن إبراهيم بن المُقْرِيء، ابنا أبو يَعْلَى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا إسماعيل، عن هشام، عن يحيى ابن كثير، عن عِكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُكَاتَبُ يعتق منه بقدر ما أدى ديةً حرًّا، وبقدر ما رقَّ منه دية العبد».

٣٣٢ - وأخبرنا أبو أحمد الحربي وأبو طاهر الحريمي - أنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا أبان العطار، حدثني يحيى ابن أبي كثير، عن عِكرمة، عن ابن

٣٣١ - إسناده صحيح.

إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلَيَّة.

وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

والحديث لم أستطع العثور عليه في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه الطحاوي في «معاني الآثار» ١١١/٣ من طريق يحيى ابن أبي كثير، به، بمعناه.

٣٣٢ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٢/١.

عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤَدِّي ما أعتق منه بحساب الحرِّ، وما رقَّ منه بحساب العبد».

٣٣٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَّيدلاني - أنَّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدَّاد أخبرهم - قراءة عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود/ الطيالسي، ثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يُؤَدِّي المكاتبُ بقدر ما عتق منه دية الحرِّ، وبقدر ما رقَّ منه دية العبد».

أ/٨٧

قال: وكان عليٌّ - رضي الله عنه - ومروان يقولان ذلك.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن محمد بن عبد الله الأنصاري<sup>(١)</sup> وإسماعيل بن عُلَيْة، عن هشام<sup>(٢)</sup>.

وعن يعلى عن حجَّاج الصوَّاف كلاهما عن يحيى<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو داود عن عثمان، عن يعلى بن عبيد، عن حجَّاج الصوَّاف<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٠)، (٢٦٨٦).  
ورواه البيهقي في «سننه» ٣٢٦/١٠ من طريق أبي داود.

(١) في «مسنده» ٢٦٠/١.

(٢) فيه، ٢٢٢/١، ٢٢٦.

(٣) فيه، ٣٦٣/١.

(٤) في «سنن أبي داود» ٦٠٣/٢، «الدييات» - باب: في دية المكاتب، (٤٥٨١).

ورواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يعلى عن  
حجاج.

وعن محمد بن عبيد الله بن يزيد، عن عثمان بن عبد الرحمن  
الطرائفي، عن معاوية بن سلام، عن يحيى ابن أبي كثير، نحوه<sup>(١)</sup>،  
وله فيه غير طريق سوى ما ذكرنا<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٣٣٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد الصيّدلاني - أن الحسن بن أحمد

٣٣٤ - إسناده صحيح.

والحديث لم أجده عند أبي نعيم في «الحلية».  
رواه البيهقي في «سننه» ٢٨٨/٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن معمر، بهج  
وذكر أنه رواه كذلك موصولاً أيضاً: داؤد بن عبد الرحمن بن معمر، وأبو أحمد  
الزبيري وعبد الملك الذماري كلاهما عن الثوري عن معمر، ولكنه نسب ذلك إلى  
الوهم وذكر أن الصحيح إرساله أخرجه من طريق الفريابي، ثنا سفيان عن معمر، به  
مرسلاً. وقال وكذلك رواه عبد الرزاق وعبد الأعلى بن معمر، وكذلك رواه علي بن  
المبارك عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً. ونقل - أيضاً - تقديم إرساله عن الإمام  
البخاري والشافعي وابن خزيمة - رحمة الله عليهم - . ولكن تعقبه ابن التركماني  
وقال: وحاصله أنه اختلف على الثوري فيه فرواه عنه الفريابي مرسلاً، ورواه عنه  
الزبيري والذماري متصلًا، واثنان أولى من واحد؛ كيف وقد تابعهما أبو داؤد الحفري  
فرواه عن سفيان موصولاً - وهي رواية ابن حبان - فظهر بهذا أن رواية من رواه عن  
الثوري موصولاً أولى من رواية من رواه عنه مرسلاً. واختلف أيضاً عن معمر فيه فرواه  
عنه عبد الرزاق وعبد الأعلى مرسلاً؛ على أن عبد الرزاق رواه أيضاً عنه متصلًا، =

(١) في «المجتبى» ٤٦/٨، «الديات» - باب: دية المكاتب، (٤٨١٠، ٤٨٠٩).

(٢) انظر أحاديث الباب السابق.

الحدّاد أخبرهم - قراءة وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْمٍ أحمد بن عبد الله،  
ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله - يعرف بِسَمُويَه - ثنا  
شهاب بن عباد العبدي، ثنا داود بن عبد الرحمن، عن مَعْمَرٍ، عن  
يحيى ابن أبي كثير، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ نهى  
عن الحيوان بالحيوان نسيئةً.

٣٣٥ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - ووفاطمة بنت سعد الخير - أن  
فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان بن أحمد  
الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز ومحمّد بن النضر الأزدي - قالوا: ثنا  
شهاب بن عباد، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن مَعْمَرٍ، عن

= ورواه عن معمر ابن طهمان والعطار موصولاً، فظهر أن رواية من رواه عن معمر  
موصولاً أولى، ومعمر أحفظ من علي بن المبارك، وبالجملة فمن وصل حفظ وزاد،  
فلا يكون من قصر حجةً عليه، وقد أخرج البزار هذا الحديث وقال: ليس في هذا  
الباب حديث أجل إسناداً. أه.  
انظر «الجواهر النقي» ٢٨٩ / ٥.

قلت: وصنيع المصنف - رحمه الله - يرجح كذلك وصله، وقد قال الحافظ في  
«الفتح» ٤٠١ / ٩: الأكثر إذا وصلوا، وأرسل الأقل قُدّم الواصل ولو كان الذي أرسل  
أحفظ، ولا يلزم منه أنه تقدم رواية الواصل على المرسل دائماً. أه.  
٣٣٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٥٤ / ١١، (١١٩٩٦).  
ورواه الدارقطني في «سننه» ٧١ / ٣ من طريق عبد الملك الذماري، نا سفيان الثوري،  
حدثني معمر، به، بمعناه.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٥ / ٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»  
ورجاله رجال «الصحيح». أه.  
وعزاه محقق «المعجم الكبير» إلى الطبراني في «الأوسط» ١٦٩ مجمع البحري، ولم  
أجده في المطبوع.



يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئةً.

٣٣٦ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - أن أبا علي الحسن الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضر - ابنا أبو نعيم أحمد، ابنا أحمد بن بNDAR - المعروف بالشعّار - ثنا أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن عبد الله، عن سفيان، عن معمر، عن يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئةً.

رواه أبو حاتم البستي عن عمران بن موسى بن مجاشع، عن عثمان ابن أبي شيبة، عن أبي داود الحفري، عن سفيان<sup>(١)</sup>.

٣٣٦ - إسناده صحيح.

محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري. قلت: لكنه توبع.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة».

رواه الدارقطني في «سننه» ٧١/٣، والطحاوي في «معاني الآثار» ٦٠/٤ - كلاهما من طريق أبي أحمد الزبيري، به، بمثله.

وعزاه محقق «صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان» ٤٠٢/١١ إلى عبد الرزاق (١٤١٣٣) عن معمر. وإلى ابن الجارود (٦١٠) من طريق داود العطار.

(١) انظر «ابن حبان بترتيب ابن بلبان» ٤٠١/١١ - ٣٠٢، (٥٠٢٨).

النسيئة: هي البيع إلى أجل معلوم. «النهاية» ٤٥/٥.

## آخِرُ

ب/٨٧ ٣٣٧ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر / المؤدّب - أنّ أبا غالب أحمد بن الحسن بن البنا أخبرهم، ابنا أبو الغنايم عبد الصمد بن علي بن المأمون، ابنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن حَبَابَةَ. قال: ابنا أبو بكر عبد الله ابن أبي داود السجستاني، ثنا هشام بن خالد، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ رسولَ الله ﷺ كان يباشِرُ أمّ سلمةَ وعلى قُبُلها ثوبٌ - يعني: وهي حائضٌ...

## آخِرُ

٣٣٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير -

٣٣٧ - إسناده ضعيف.

فيه الوليد بن مسلم: هو أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد عنعن.

والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٢٤٥، وابن عساكر كما في «تهذيب بدران»

٧/٧١٩. وقال أبو حاتم: الناس يروونه عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا، والمرسل

أصح. أم. وعنده: وهو صائم، بدل وهي حائض.

٣٣٨ - إسناده حسن بالمتابعة

فيه سعيد بن زبير: لم أجد له ترجمة، ولكن لعله سعيد بن زبيويه، حيث إنه من

طبقة. انظر الثقات ١/٢٦٧.

وعبد... واد: صدوق يخطيء، وكان مرجئًا، أفرط ابن حبان فقال:

مترد.

أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا موسى بن هارون ومحمد بن الحسين الأنماطي وإبراهيم بن هاشم البغوي - قالوا: ثنا سعيد بن زنبور، ثنا عبد المجيد ابن أبي رواد، عن يحيى ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ رسول الله ﷺ حين زوج فاطمة، قال: «يا عليّ، لا تدخل على أهلِكَ حتى تقدّم لهم شيئاً» قال عليّ: ما لي شيء يا رسول الله، قال: «أعطيها درعك الحطميّة».

= والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٥٥، (١٢٠٠٠).

ورواه البيهقي في «سننه» ٧/٢٥٢ من طريق أيوب، عن عكرمة، به، بمعناه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٣ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير

باختصار، وفيه: سعيد بن زنبور، ولم أجد له ترجمة، وبقية رجاله ثقات. أهـ.

قلت: ولم أجد له ترجمة في المطبوع من «الأوسط».

/ يزيد بن حازم - أخو جرير بن حازم -  
عن عكرمة

أ/٨٨

٣٣٩ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم التميمي - أن  
أبا الخير محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن  
عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا  
دعلاج بن أحمد، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا إبراهيم بن زياد  
سبلان، ابنا عبادة بن عبادة، ثنا يزيد بن حازم، عن عكرمة، عن ابن  
عباس - قال: الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد صلى  
الله عليهم.

قد تقدم في رواية قتادة عن عكرمة<sup>(١)</sup>.

٣٣٩ - إسناده صحيح.

(١) انظر حديث رقم (٢٥٢) وفيه تخريجه.

## يزيد بن أبي سعيد النحوي أبو الحسن عن عكرمة

٣٤٠ - أخبرنا محمد بن محمد المؤدّب التّيمي - أنّ محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا أحمد بن موسى بن مرّدويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن قُهزاد، قال: حدّثني علي بن الحسين بن واقد، قال: أخبرني أبي، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿يا أيّها الذين آمنوا كُتِبَ عليكم الصّيامُ كما كُتِبَ على الذين من قبلكم لعلّكم تتقون﴾<sup>(١)</sup> فكان الناسُ على عهدِ النبيِّ ﷺ إذا صلّوا العتمةَ حرمَ عليهم الطّعامَ

٣٤٠ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين بن واقد: صدوق بهم.

رواه البيهقي في «سننه» ٢٠١/٤ من طريق علي بن الحسين، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٧٧/١ ونسبه إلى أبي داود، والبيهقي في «سننه».

وقال المنذري: في إسناده علي بن حسين بن واقد وهو ضعيف. أه. «عون المعبود»

٤٢٦/٦.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٨٣).

والشراب، وصاموا إلى القابلة فاخْتانَ رجلٌ نفسه؛ جامعَ امرأته، وقد صَلَّى العشاءَ ولم يفطر، فأرادَ اللهُ أنْ يجعلَ ذلكَ يسراً لمنْ بقي، ورحمةً ومنفعةً، فقال: ﴿عَلِمَ اللهُ أنكم كُنتم تَخْتانونَ أنفسكم فتأبَ عليكم - إلى - وأتمّوا الصيامَ إلى الليلِ﴾<sup>(١)</sup> فكانَ هذا ما نفعَ اللهُ بهِ الناسَ.

رواه أبو داود بنحوه، عن أحمد بن محمد بن شبويه، عن علي بن الحسين<sup>(٢)</sup>.

٣٤١ - وبه أخبرنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد،

٣٤١ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أبو سعيد الدشتكي: لم أجد له ترجمة وقد تكرر كثيراً في نهاية المجلد العاشر إسناده عن أبيه ثنا أبي عن أبيه.

وأبوه عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي: ذكره الحافظ في «الميزان» ٣٩٠/٢٠ وقال: حدّث عنه علي بن محمد بن مهرويه القزويني، فذكر خبراً موضوعاً. أهـ وانظر «اللسان» ٣١٥/٣.

وإبراهيم: هو ابن طهمان الخراساني.

رواه الدارمي في سننه ٢٧٠/١ - ٢٧١، «الطهارة» - باب: إتيان النساء في أدبارهن، (١١٠٨)، وابن جرير في «تفسيره» ٣٨٧/٢ - كلاهما من طريق مجاهد، عن ابن عباس، ببعضه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٢٥/١ وعزاه إلى الدارمي وابن جرير وابن المنذر.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٨٧).

(٢) في «سننه» ٧٠٧/١، «الصيام» - باب: مبدأ فرض الصيام، (٢٣١٣).

عتمة الليل: هي ظلمته، وصلاة العتمة: هي صلاة العشاء تسمية لها بالوقت. «النهاية»

ثنا أبو سعيد الدشتكي، ثنا أبي، عن أبيه، عن إبراهيم، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله﴾<sup>(١)</sup> قال: الإتيان إليهن من حيث الاعتزال، وإذا الاعتزال من حيث الإتيان، وإذا هو إنما يعني فروجهن إياه يعتزل وإياه يأتي إذا طهرت، لم يحرم من جلودهن شيء غيره، لا في حيضة ولا في صوم.

## آخر

٣٤٢ - وبه أخبرنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن قهزاد، حدثني علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان الرجل يأكل من مال امرأته الذي نحلها وغيره، لا يرى أن عليه معه جناحاً حتى أنزل الله ﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيموهن شيئاً﴾<sup>(٢)</sup> فلم يصلح لهم بعد هذه الآية أخذ شيء من أموالهم، ثم قال: ﴿إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله، فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به﴾<sup>(٢)</sup>

٣٤٢ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين بن واقد: صدوق بهم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ٦٦٩ - ٦٧٠ ونسبه إلى أبي داود في «ناسخه».

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٢١٢).

(٢) سورة «البقرة»، الآية: (٢٢٩).

وقال: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكَلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾<sup>(١)</sup>.

### آخِرُ

٣٤٣ - وبه حدّثني علي بن الحسين، حدّثني أبي، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿والذين يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾<sup>(٢)</sup> قال: نسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهرٍ وعشراً.

رواه / أبو داود عن أحمد بن محمد المرّوزي، عن علي بن حسين<sup>(٣)</sup>.

ب/٨٨

ورواه النسائي عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن علي بن حسين، نحوه.

وعن قُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ، قَوْلُهُ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٣ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين: وقد تقدم.

رواه البيهقي في «سننه» ٤٢٧/٧ من طريق علي بن الحسين، به، وفيه زيادة: فنسخ ذلك بآية الموارث ما فرض لهن من الربع والثلث. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧٣٨/١ وقال: أخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي. أه.

(١) سورة «النساء»، الآية: (٤).

(٢) سورة «البقرة»، الآية: (٢٤٠).

(٣) في «سننه» ٧٠٠/١، «الطلاق» - باب: نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من الميراث، (٢٢٩٨).

(٤) في «المجتبى» ٢٠٦/٦ - ٢٠٧، «الطلاق» - باب: نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث، (٣٥٤٣ - ٣٥٤٤).



## آخِرُ

٣٤٤ - وبه ثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: أخبرني أبي، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال الله عز وجل: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾<sup>(١)</sup> قال: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾<sup>(٢)</sup> قال: أَوْلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يَسْتَقْبِلُ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهِيَ قِبْلَةُ الْيَهُودِ، فَاسْتَقْبَلَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا لِيُؤْمِنُوا بِهِ وَلِيَتَّبِعُوهُ، وَلِيدْعُوا بِذَلِكَ الْأَمِينِ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ﴾<sup>(٣)</sup> وَقَالَ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾<sup>(٤)</sup>.

٣٤٤ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه علي بن الحسين: وقد تقدم.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٢٦٧ - ٢٦٨ - وصححه ووافقه الذهبي - .

والبيهقي في «سننه» ٢/١٢، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» كما في «تفسير ابن

كثير» ١/١٥٧ - كلاهما من طريق عطاء، عن ابن عباس، وليس فيه ذكر اليهود.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٢٦٥ ونسبه إلى أبي عبيد في «الناسخ

والمنسوخ»، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: - وصححه -، والبيهقي

في «سننه».

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٠٦).

(٢) سورة «النحل»، الآية: (١٠١).

(٣) سورة «البقرة»، الآية: (١١٥).

(٤) سورة «البقرة»، الآية: (١٤٤).

## آخِرُ

٣٤٥ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد المؤدّب - أن مفلح بن أحمد الدومي أخبرهم، ابنا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا أحمد بن محمد المروزي، قال: حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحلّ لهنّ أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهنّ... الآية﴾<sup>(١)</sup> وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحقّ برجعته، وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك، فقال: ﴿الطلاق مرتان... الآية﴾<sup>(١)</sup>.

كذا أخرجه أبو داود.

ورواه النسائي عن زكريا بن يحيى عن إسحاق بن إبراهيم، عن علي، نحوه<sup>(٢)</sup>.

٣٤٥ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين بن واقد: وقد تقدم.

والحديث عند الحافظ أبي داود في «سننه» ٦٦٦/١، «الطلاق» - باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، (٢١٩٥).

ورواه البيهقي في «سننه» ٣٣٧/٧ من طريق أبي داود.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٣/١، وعزاه إلى أبي داود، والنسائي، والبيهقي.

(١) سورة «البقرة»، الآيتان: (٢٢٨، ٢٢٩).

(٢) في «المجتبى» ٢١٢/٦، «الطلاق» - باب: نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، (٣٥٥٤).

## آخِرُ

٣٤٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم المؤدّب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن قُهْزاذ، ثنا علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها...﴾<sup>(١)</sup> وقوله: ﴿وإذا بدلنا آية مكان آية﴾<sup>(٢)</sup> وقوله: ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾<sup>(٣)</sup> قال: نسختها الآية التي في «براءة» ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر...﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.

## آخِرُ

٣٤٧ - وبه قال: أخبرني أبي، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن

٣٤٦ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين: وقد تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٩٩/٤ وعزاه إلى أبي عبيد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

٣٤٧ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين بن واقد: وقد تقدم، وقال المنذري: وقد تابعه عليه علي بن =

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٠٦).

(٢) سورة «النحل»، الآية: (١٠١).

(٣) سورة «الأنفال»، الآية: (٦١).

(٤) سورة «التوبة»، الآية: (٢٩).

ابن عباس - ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ.. الآية﴾<sup>(١)</sup> فنسخ ذلك، فقال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> وهو عبد الله ابن أبي سرح، الذي كان على مصر، كان كاتباً لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان، فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله ﷺ.

رواه أبو داود عن أحمد بن محمد المروزي، عن علي بن حسين، نحوه<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن علي، نحوه<sup>(٤)</sup>.

---

= الحسين بن شقيق، وهو من الثقات. أهـ «عون المعبود».  
رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٤ / ١٨٤ - ١٨٥ من طريق يحيى بن واضح عن الحسين، به، موقوفاً على عكرمة والحسن البصري.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥ / ١٧١ موصولاً وعزاه إلى ابن مردويه، وموقوفاً وعزاه إلى ابن جرير.

(١) سورة «النحل»، الآية: (١٠٦).

(٢) سورة «النحل»، الآية: (١١٠).

(٣) في «سننه» ٢ / ٥٣٢، «الحدود» - باب: الحكم فيمن ارتد، (٤٣٥٨).

(٤) في «المجتبى» ٧ / ١٠٧، «تحريم الدم» - باب: توبة المرتد، (٤٠٦٩).

## آخِرُ

٣٤٨ - وبه عن ابن عباس - ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفُسِقٌ﴾<sup>(٢)</sup> فَنُسِخَ وَاسْتُثْنِيَ مِنْ ذَلِكَ ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٣٤٩ - وبه أخبرنا أحمد بن موسى بن مَرْدَوِيَه، ثنا محمد بن

٣٤٨ - إسناده حسن .

وقد تقدم .

أخرجه أبو داؤد في «سننه» ١١١/٢ . «الذبائح» - باب: في أكل ذبائح أهل الكتاب، (٢٨١٧)، والبيهقي في «سننه» ٢٨٢/٩؛ رواه أبو داؤد عن أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، ثني علي بن حسين، عن أبيه، به، والبيهقي من طريق أبي داؤد . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٥٠/٣ ونسبه إلى أبي داؤد والبيهقي في «سننه»، وابن مردويه .

٣٤٩ - إسناده حسن بالمتابعة .

فيه إسحاق بن أحمد بن يعيش: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع . رواه الحاكم في «المستدرک» ٣٥٩/٤ من طريق محمد بن موسى الباشاني، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، به، بمثله . وصححه هو والذهبي . والنسائي في «الكبرى» ٢٧٥/٤، «الرجم» - باب: تثبيت الرحم، (٧١٦٢)، وابن جرير في «تفسيره» ١٦١/٦ - كلاهما من طريق الحسين بن واقد، به، بمثله . وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣٤/٢ من رواية الحاكم . والسيوطي في «الدر المنثور» ٤٤/٣ وعزاه إلى ابن الضريس، والنسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم - وقال: وصححه .

(١) سورة «الأنعام»، الآية: (١١٨) وفي «الأصل»: وكلوا .

(٢) سورة «الأنعام»، الآية: (١٢١) .

(٣) سورة «المائدة»، الآية: (٥) .

أحمد بن إبراهيم، ثنا إسحاق بن أحمد بن يعيش، ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعت أبي يقول: ثنا الحسين بن واقد، عن يزيد النخوي، قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس - قال: مَنْ كَفَرَ/ بِالرَّجْمِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾<sup>(١)</sup> فكان الرجم مما أخفوا.

أ/٨٩

### آخِرُ

٣٥٠ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد الدارقزي - بها - أن إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا أحمد بن محمد بن ثابت، ثنا علي بن حسين، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: . . . ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ - إِلَى - غُفُورٍ رَحِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup> نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يُقَدَّرَ

٣٥١ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين: هو ابن واقد المروزي، صدوق بهم.  
والحديث عند أبي داود في «سننه» ٥٣٦/٢، «الحدود» - باب: ما جاء في المحاربة، (٤٣٧٠).

(١) سورة «المائدة»، الآية: (١٥).

(٢) سورة «المائدة»، الآيتان: (٣٣، ٣٤).

عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه.

كذا رواه أبو داود.

ورواه النسائي عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن علي بن الحسين - وفيه زيادة على رواية أبي داود قبل أن يُقدَّر عليه، لم يكن عليه سبيلٌ، وليست هذه الآية للرجل المسلم من قتل، وأفسد في الأرض وحارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يُقدَّر عليه.

٣٥١ - ابنا به أبو الفتح عبد الله بن أحمد الخرقى - إجازة - أن عبد الرحمن بن محمد الدوني - أذن لهم في الرواية - ابنا أحمد بن الحسين الكسار، ابنا أحمد بن محمد ابن السني، ابنا أحمد بن شعيب النسائي (وعنده الذي أصاب).

## آخِرُ

٣٥٢ - أخبرنا عمر بن محمد - أن مفلح بن أحمد الدومي أخبرهم،

٣٥١ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين : وقد تقدم.

والحديث عند النسائي في «المجتبى» ١٠١/٧، «تحريم الدم» - باب: ذكر اختلاف طلحة ومصرف، (٤٠٤٦).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥/٣ ونسبه إلى أبي داود والنسائي.

٣٥٢ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين : وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١٤/٢، «الجهاد» - باب: في نسخ نفير العامة بالخاصة، (٢٥٠٥).

ابنا أحمد، ابنا القاسم، ابنا محمد، ابنا أبو داود، ثنا أحمد بن محمد المرؤزي - قال: حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: .. ﴿إِلَّا تَنْفَرُوا يَعْذِبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَمَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ - إِلَى قَوْلِهِ - يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي تَلِيهَا ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفَرُوا كَافَّةً﴾<sup>(١)</sup>.

كذا رواه أبو داود.

## آخِرُ

٣٥٣ - أخبرنا عمر - أن إبراهيم الكرخي، أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا القاسم، ابنا محمد، ثنا أبو داود، ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المرؤزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

= ورواه البيهقي في «سننه» ٤٧/٩ من طريق أبي داود. وذكره السيوطي في «تفسيره» ١٩٤/٤ ونسبه إلى أبي داود، وابن أبي حاتم، والنحاس، والبيهقي في «سننه».

٣٥٣ - إسناده حسن.

وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٩٦/٢ - ٩٧، «الجهاد» - باب: في الإذن في القبول بعد النهي، (٢٧٧١).

ورواه البيهقي في «سننه» ١٧٣/٩ - ١٧٤ من طريق أبي داود. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١١/٤ ونسبه إلى أبي عبيد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه».

(١) سورة «التوبة»، الآيات: (٣٩، ١٢٠، ١٢٢).



الآخر . . ﴿ الآية <sup>(١)</sup> نسختها التي في «النور» ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله - إلى قوله - غفور رحيم ﴾ <sup>(٢)</sup> .  
 كذا رواه أبو داود .

## آخر

٣٥٤ - وبه حدثنا أحمد بن محمد المرّوزي - قال: حدّثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النّحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿ إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين ﴾ <sup>(٣)</sup> فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث .

ب/٨٩

## / آخر

٣٥٥ - وبه حدثنا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد

٣٥٤ - إسناده حسن .

وقد تقدم .

والحديث عند الحافظ أبي داود في «سننه» ١٢٧/٢ ، «الوصايا» - باب: ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين، (٢٨٦٩) .

ورواه الحافظ البيهقي في «سننه» ٢٦٥/٦ من طريق أبي داود .

وذكره الإمام السيوطي في «تفسيره» ٤٢٤/١ ونسبه إلى أبي داود في «سننه» و«ناسخه»، والبيهقي .

٣٥٥ - إسناده حسن .

(١) سورة «التوبة»، الآية: (٤٤) .

(٢) سورة «النور»، الآية: (٦٢) .

(٣) سورة «البقرة»، الآية: (١٨٠) .

النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ الآية<sup>(١)</sup>. فنسخ واستثنى من ذلك ﴿القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

## آخر

٣٥٦ - أخبرنا أبو روح عبد المعز بن محمد - أن تميم الجرجاني

= وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٤٦١/٢، «اللباس» - باب: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾، (٤١١١).

ورواه البيهقي في «سننه» ٩٣/٧ من طريق أبي داود.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٢٢١/٦ وعزاه إلى أبي داود والبيهقي في «السنن».

٣٥٦ - إسناده صحيح.

والحديث في «الأحسان» ٣٦٦/١٣، (٦٠١٢).

ورواه الترمذي في «سننه» ١٣/٤، «الديات» - باب: ما جاء في دية الأصابع،

(١٣٩١) عن أبي عمار، به. وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه،

والعمل على هذا عند أهل العلم. أه.

وأبو داود في «سننه» ٥٩٧/٢، «الديات» - باب: ديات الأعضاء، (٤٥٦١)، والبيهقي

في «سننه» ٩٢/٨ - كلاهما من طريق أبي تميلة، عن حسين المعلم (وعند البيهقي:

شيبان المعلم، وفي نسخة أخرى: سيار المعلم)، عن يزيد النحوي، به.

قلت: الصواب في شيخ أبي تميلة: سيار المعلم لا حسين، قال المزي في «تحفة

الأشراف» ١٧٦/٥: وهو وهم. أه. أي قول من قال: حسين.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٩/١، والدارقطني في «سننه» ٢١٢/٣ - كلاهما

من طريق يزيد، به. وعند الإمام أحمد: سوي بين الأسنان والأصابع في الدية. وعند

الدارقطني زيادة: «أو عدلها من الذهب والورق».

وعزاه محقق «الإحسان» إلى ابن الجارود في «المنتقى» (٧٨٠) عن محمود بن آدم،

(١) سورة «النور»، الآيتان: (٣٠، ٦٠).

أخبرهم، ابنا علي بن محمد البَحَّاثي، ابنا محمد بن أحمد الزَوْزَنِي،  
ابنا محمد بن حَبَّان بن أحمد البُسْتِي، ابنا محمد بن أحمد ابن أبي  
عَوْن، ثنا أبو عمَّار الحسين بن حُرَيْث، ثنا الفضل بن موسى، عن  
الحسين بن واقد، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس -  
قال: قال رسول الله ﷺ: «دِيَةُ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ سِوَاءٌ عَشْرَةٌ مِنَ الْإِبْلِ  
لِكُلِّ أَصْبَعٍ».

كذا أخرجه أبو حاتم البُسْتِي.

## آخِرُ

٣٥٧ - وبه حدثنا أحمد بن محمد، ثنا علي بن حسين، عن أبيه،  
عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا  
وَهَاجَرُوا﴾<sup>(١)</sup> ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجَرُوا﴾<sup>(١)</sup> فكان الأعرابي لا يرثُ  
المهاجر ولا يرثُهُ المهاجرُ فَنَسَخَتْهَا، فقال: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ  
أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾<sup>(١)</sup>.

= عن الفضل بن موسى، به.

والحديث صححه ابن القطان. انظر «التعليق المغني على الدارقطني» ٢١٢/٣.  
وانظر حديث رقم (٣٦٤ - ٣٦٥).

٣٥٧ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين: هو ابن واقد، صدوق بهم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١٤٣/٢ - ١٤٤، «الفرائض» - باب: نسخ ميراث  
العقد بميراث الرحم، (٢٩٢٤).

وذكره السيوطي في «تفسيره» ١١٥/٤ ونسبه إلى أبي عبيد، وأبي داود، وابن المنذر،  
وابن أبي حاتم.

(١) سورة «الأنفال»، الآية: (٧٥)، ولكن في «الأصل» والذيل بدل ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾.

## آخِرُ

٣٥٨ - وبه حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﴿فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup> فنُسخت قال: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٥٩ - أخبرنا أبو حفص عمر بن حسين بن يحيى ابن أبي الفضل

٣٥٨ - إسناده حسن.

وقد تقدّم.

والحديث عند أبي داؤد في «سننه» ٣٢٦/٢ - ٣٢٧، «الأقضية» - باب: الحكم بين أهل الذمة، (٣٥٩٠).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣١٢/٢، والبيهقي في «سننه» ٢٤٨/٨ - ٢٤٩، وابن أبي حاتم - كما في «تفسير ابن كثير» ٦٦/٢ -، والطبراني في «الكبير» ٦٣/١١، (١١٠٥٤) - أربعتهم من طريق مجاهد، عن ابن عباس. وصححه الحاكم والذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨٢/٣ - ٨٣ وعزاه إلى أبي عبيد وابن المنذر. وابن مردويه. وعزاه من طريق مجاهد عن ابن عباس إلى ابن أبي حاتم، والنخاس في «ناسخه»، والطبراني، والحاكم - قال وصححه - وابن مردويه، والبيهقي في «سننه».

٣٥٩ - إسناده حسن.

فيه علي بن الحسين بن واقد: صدوق يهم.

والحديث عند أبي داؤد في «سننه» ٣٧٠/٢، «الأطعمة» - باب: نسخ الضيف يأكل من مال غيره، (٣٧٥٣).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٧٤/٧ - ٢٧٥ من طريق أبي داؤد.

وابن جرير في «تفسيره» ١٦٨/١٨ من طريق علي، عن ابن عباس.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٤/٦ وعزاه إلى ابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣٠٥/٣ من رواية ابن جرير.

(١) سورة «المائدة»، الآيتان: (٤٢، ٤٨).

المعروف بابن المعرّج - بشارع دار الرقيق من بغداد - أنّ إبراهيم الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد، ابنا القاسم، ابنا محمد، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا أحمد بن محمد المرّوزي، قال: حدثني علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم ﴾<sup>(١)</sup> فكان الرجلُ يخرجُ أن يأكلَ عندَ أحدٍ من الناسِ بعدما نزلت هذه الآية، فنسخ ذلك الآية التي في «النور»، قال: ﴿ ليس عليكم جناحٌ أن تأكلوا من بيوتكم - إلى قوله - أشتاتاً ﴾<sup>(٢)</sup> كان الرجلُ الغنيُّ يدعو الرجلَ من أهلِهِ إلى الطعام، قال: إني لأجئُ أن آكلَ منه، والتجئُ الحرجُ، ويقول: المسكينُ أحقُّ به مني، فأحلَّ في ذلك أن يأكلوا ممّا ذكّر اسمُ الله عليه، وأحلَّ طعامَ أهلِ الكتابِ.

## آخرُ

٣٦٠ - وبه حدثنا علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن

٣٦٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٣٥٠/٢، «الأشربة» - باب: في تحريم الخمر، (٣٦٧٢).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٨٥/٨ من طريق أبي داود.

وابن جرير في «تفسيره» ٣٦١/٢ - ٣٦٢ من طريق يحيى بن واضح، ثنا الحسين، به، بمثله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠٧/١ ونسبه إلى ابن أبي حاتم، والبيهقي، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس في «ناسخه».

(١) سورة «النساء»، الآية: (٢٩).

(٢) سورة «النور»، الآية: (٦١).

عكرمة، عن ابن عباس ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾<sup>(١)</sup> و ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثمٌ كبيرٌ ومنافع للناس﴾<sup>(٢)</sup> نسختهما في «المائدة» ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب...﴾<sup>(٣)</sup> الآية.

## آخِرُ

٣٦١ - أخبرنا عمر بن محمد بن معمر المؤدّب - بدار القزّ من بغداد - أنّ إبراهيم الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي، ابنا القاسم، ابنا محمد بن أحمد، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المرزبي، قال: حدّثني علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال ﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم / فاستشهدوا عليهنّ أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهنّ في

٣٦١ - إسناده حسن.

وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٥٤٨/٢، «الحدود» - باب: في الرجم، (٤٤١٣).

ورواه البيهقي في «سننه» ٢١٢/٨ من طريق أبي داود.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٥/٢ ونسبه إلى أبي داود في «سننه»، والبيهقي.

(١) النساء، الآية: (٤٣).

(٢) سورة «البقرة»: الآية: (٢١٩).

(٣) سورة «المائدة»، الآية: (٩٠).

البيوتِ حتى يتوفاهنَّ الموتُ أو يجعلَ اللهُ لهنَّ سبيلاً»<sup>(١)</sup> وذكرَ الرجلَ بعدَ المرأةِ ثم جَمَعَهُمَا، فقالَ: ﴿واللذانِ يأتِيانِها منكم فأذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما﴾<sup>(١)</sup> فنسخَ ذلكَ بآيةِ الجَلْدِ، فقالَ: ﴿الزانيةُ والزاني فاجلدو كلَّ واحدٍ منهما مائةَ جلدَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٣٦٢ - أخبرنا عمر المؤدب - أن مُفْلِحَ بن أحمد أخبرهم، ابنا أحمد بن علي، ابنا القاسم، ابنا محمد، ثنا أبو داود، ثنا أحمد بن محمد المَرُوزِي، قال: حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿والشعراءُ يتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾<sup>(٣)</sup> فنسخَ من ذلكَ واستثنِي، فقالَ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾<sup>(٣)</sup>.

٣٦٢ - إسناده حسن.

وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٧٢٢/٢ - ٧٢٣، «الأدب» - باب: ما جاء في الشعر، (٥٠١٦).

ورواه الإمام البخاري في «الأدب المفرد» ص (٣٨٠)، (٨٧١) من طريق علي بن الحسين، به، بمثله.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٣٥/٦ ونسبه إلى البخاري في «الأدب»، وأبي داود في «ناسخه».

(١) سورة «النساء»، الآيتان: (١٥، ١٦).

(٢) سورة «النور»، الآية: (٢).

(٣) سورة «الشعراء»، الآيتان: (٢٢٤، ٢٢٧).

## آخِرُ

٣٦٣ - أخبرنا أبو جعفر الصَّيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْراني، ثنا عيسى بن القاسم الصَّيدلاني البغدادي، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري (ح).

٣٦٤ - وأخبرنا أبو بكر محمّد بن محمّد المؤدّب - بأصبهان - أنَّ

٣٦٣ - إسناده صحيح بالمتابعة.

عيسى بن القاسم الصَّيدلاني البغدادي: ذكره الخطيب في «تاريخه» ١١/١٧٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال: روى عنه عبد الله بن عدي الجرجاني. أهـ.

وعلي بن الحسين بن واقد: صدوق بهم، ولكنه توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٧٠ - ٣٧١، (١٢٠٣٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٣٩٤ من طريق علي بن الحسن بن شقيق - وابن

جرير في «تفسيره» ١٨/٤٥ من طريق أبي تميلة - كلاهما عن الحسين، به، بمثله،

وصححه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٧٣ وقال: رواه الطبراني وفيه علي بن الحسين بن

واقد وثقه النسائي وغيره وضعفه أبو حاتم. أهـ.

٣٦٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

عبد الله بن إسماعيل بن عبد الله المكتب: لم أجد له ترجمة، لكنه توبع.

ومحمد بن عقيل الخزاعي: صدوق حدث من حفظه بأحاديث فأخطأ في بعضها.

رواه النسائي في «الكبرى» ٦/٤١٣، «التفسير» - باب: سورة «المؤمنون» (١١٣٥٢)

عن محمد بن عقيل، به، بمثله.

والبيهقي في «الدلائل» ٤/٨١، وابن جرير في «تفسيره» ١٨/٤٥ - كلاهما من طريق

علاء بن أحمر، عن عكرمة، به، بنحوه. وفيه زيادة.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٦/١١١ ونسبه إلى النسائي وابن جرير، وابن أبي

حاتم، والطبراني، والحاكم - قال: وصححه -، وابن مردويه، والبيهقي في

«الدلائل».



محمّد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرّدويه، ثنا عبد الله بن إسماعيل بن عبد الله المَكْتَب، ثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن عقيل الخُزاعي - قال: ثنا علي بن الحسين بن واقد، حدّثني أبي، عن يزيد النُحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: جاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، أنشدك الله والرحم، فقد أكلنا العلهز - يعني الوبر بالدم؛ فأنزل الله عزّ وجل ﴿ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربّهم ما يتضرّعون﴾<sup>(١)</sup>.

لفظه للخُزاعي، وفي رواية النيسابوري: جاء أبو سفيان بن حرب إلى النبي ﷺ. فقال: يا محمد، نشدك بالله والرحم، قد أكلنا العلهز - يعني الوبر بالدم - .

## آخِرُ

٣٦٥ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أنّ أبا بكر محمد ابن أبي ذر الصّالحاني أخبرهم، ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحيم، ابنا عبد الله بن محمد القَبّاب، ابنا أحمد بن عمرو ابن

٣٦٥ - إسناده صحيح.

أبو حمزة: هو محمد بن ميمون السُّكّري. والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة» لابن أبي عاصم. رواه البيهقي في «سننه» ٨ / ٩٠ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، به، قال: الأسنان والأصابع سواء.

(١) سورة «المؤمنون»، الآية: (٧٦).

أبي عاصم، ثنا محمد بن علي بن حسن بن شقيق، سمعت أبي يحدث، عن أبي حمزة، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «الأصابعُ والأسنانُ سواءٌ».

٣٦٦ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا علي بن الحسن - يعني ابن شقيق - ابنا أبو حمزة، ثنا يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «الأصابعُ سواءٌ، والأسنانُ سواءٌ».

أخرجه الترمذي عن أبي عمار الحسين بن حريث، عن الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن يزيد - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن أحمد بن يحيى بن زهير بن الحسن بن الناصح، عن علي بن الحسن بن شقيق<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٩/١. ورواه أيضاً فيه عن عتاب، أنا أبو حمزة، به. أن رسول الله ﷺ سَوَّى بين الأسنان والأصابع. وأبو داود في «سننه» ٥٩٧/٢، «الديات» - باب: ديات الأعضاء، (٤٥٦٠) من طريق علي بن الحسين، به، بمثله.

(١) في «سننه» ١٣/٤، «الديات» - باب: ما جاء في دية الأصابع، (١٣٩١).

(٢) انظر «الإحسان» ٣٦٩/١٣، (٦٠١٤).

وانظر حديث رقم (٣٥٥).

إنما قَصَدْنَا منه الأَسنان سِوَاء .

## آخِرُ

٣٦٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ثنا محمد بن حرب المرؤزي، ابنا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ بعث سرية فغنموا، وفيهم رجل، فقال لهم: إني لست منهم، عشقت امرأة فلحقتها، فدعوني أنظر إليها ثم اصنعوا ما بدا لكم، فإذا امرأة طويلة أدماء، فقال لها: أسلمي حبّيش قبل نفاذ العيش.

أرأيت لو تبعتكم فلحقتكم بحلية أو أدركتكم بالخرائق  
أما كان حق أن يُنوّل عاشقٌ تكلف إدلاج السرى والودائق

٣٦٧ - إسناده حسن .

فيه علي بن الحسين بن واقد: صدوق بهم .  
والحديث عند الإمام النسائي في «الكبرى» ٢٠١/٥، «السير» - باب: قتل الأسرى، (٨٦٦٣)، وعند الإمام الطبراني في «الكبير» ١١/٣٦٩ - ٣٧٠، (١٢٠٣٧).  
ورواه البيهقي في «الدلائل» ١١٨/٥ من طريق النسائي .  
وذكره الحافظ في «الفتح» ٥٨/٨ وعزاه إلى النسائي والبيهقي في «الدلائل» بإسناد صحيح .

قلت: لعله صححه بشواهد .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٠٩ - ٢١٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن . أهـ .

قلت: لم أستطع العثور عليه في «الأوسط» .

وفي رواية: ألفتكم بالحدائق.

وفي رواية: أكان حقاً، قالت: نعم، فديتُك، قال: فقدّموه فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوقعت عليه، فشهقت شهقةً أو شهقتين، ثم ماتت، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبروه الخبر فقال رسول الله ﷺ: «أما كان فيكم رجلٌ رحيمٌ!».

كذا رواه النسائي بنحوه.

## آخِرُ

٣٦٨ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل،

ثنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا أبو تميلة، عن حسين بن واقد، عن يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: شهد مع رسول الله ﷺ يوم فتح مكة أو حنين ألف من بني سليم.

لم يكن في نسخة فاطمة بنت سعد الخير ذكر مكة.

٣٦٨ - إسناده صحيح.

أبو تميلة: هو يحيى بن واضح الأنصاري.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٧١/١١، (١٢٠٣٩) غير أنه ليس في هذه النسخة: أو حنين.

وأورده الهيثمي في «السجم» ١٧٧/٦ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال «الصحيح» غير زيد النخوي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وكلاهما ثقة. أه.

## / آخِرُ

ب/٩٠

٣٦٩ - أخبرنا أبو غالب [ (١) ] محمد بن عبد الرحمن الكنجَرُذِيّ ابنا محمد بن أحمد بن حمدان الحِيرِيّ، ابنا أحمد بن علي بن المثنى المَوْصِليّ، ثنا الحسن بن عمر بن شقيق، ثنا الأسود بن حفص المَرُوزي، ثنا الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَبْلَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ.

٣٦٩ - إسناده ضعيف .

فيه الأسود بن حفص المروزي : ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨ / ١٣٠ .  
 روى عنه الحسن بن عمر بن شقيق ، كان يخطىء . أهـ . وانظر «اللسان» ١ / ٤٩٩ .  
 والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤ / ٣٥٢ ، (٢٤٦٦) .  
 وأورده الهيثمي في «المجمع» ١ / ٤٢ وقال : رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف لا يضر . أهـ .  
 قلت : لم أستطع العثور عليه في «الأوسط» .  
 وعند الحاكم من حديث ابن عمر ولكن ليس فيه التقبيل ، وفي إسناده إبراهيم بن قيس ؛ قال الذهبي : ضعيف . أهـ . «المستدرک» ٣ / ١٥٦ .

(١) مطموس في «الأصل» .

## يزيد ابن أبي حبيب، واسم أبي حبيب: سويد المصري عن عكرمة

٣٧٠ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم التميمي - بأصبهان - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا أحمد بن محمد بن السري، ثنا المنذر بن محمد بن المنذر، قال: حدثني أبي، ثنا يحيى بن محمد بن هاني، عن محمد بن إسحاق، قال: قلت لعاصم بن عمر بن قتادة: حدثني يزيد ابن أبي حبيب، عن عكرمة (مولى ابن عباس)، عن ابن عباس - قال: إن الذين كانوا ببيروت رموه بالدرعين رجل من اليهود يقال له: النعمان بن مهصر، فقال عاصم: إنما هو لبيد بن سهل.

٣٧٠ - فيه من لم أعرفهم.

فيه أحمد بن محمد بن السري والمنذر بن محمد بن المنذر - وهو ابن سعد ابن أبي جهم القابوسي - وأبوه: لم أجد لأي منهم ترجمة.

ويحيى بن محمد بن هاني: هو الشجري، ضعيف وكان ضريراً يتلقن.

ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وقد عُدَّ

في قوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سورة «النساء»، الآية: (١١٢) وفي «الأصل»: يدمر بدل ﴿يرم﴾.

## يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأحنس بن شريق الثقفي عن عكرمة

٣٧١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن المثنى الموصلي، ثنا عبد الله بن عمر، ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ صدق أمية ابن أبي

٣٧١ - إسناده حسن.

فيه محمد بن إسحاق: هو ابن يسار، وقد تقدم، غير أنه صرح بالتحديث عند ابن خزيمة.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٦٥/٤، (٢٤٨٢) عن أبي بكر ابن أبي شيبة وعبد الله بن عمر بن ربان.

ورواه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢٠٤/١، (١١١)، والدارمي في «سننه» ٧٥٠/٢، (٢٦٠٣) - كلاهما من طريق عبدة، به، بنحوه. ورواه ابن خزيمة - أيضاً - من طريق يونس بن بكير، قال أخبرنا محمد بن إسحاق، قال حدثني يعقوب، به. وعند الدارمي: زحل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٧/٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم، إلا أن ابن إسحاق مدلس. أهـ.



الصَّلتُ في بيتين من شِعْرِهِ، قال:

رَجُلٌ وَثورٌ تحتَ رِجْلِ يمينِهِ      والنَّسرُ للأخرى وليثُ مرصدُ  
والشمسُ تطلعُ عندَ آخرِ ليلةِ حمراءِ      يصبِحُ لونها يتورَّدُ  
تأبأ فما تطلعُ لنا في      رِسلِها إلا معذبةً وإلا تُجلدُ

فقال النبيُّ ﷺ: «صدق».

٣٧٢ - وأخبرنا أبو أحمد الحَرَبِيُّ وأبو طاهر الحَرِيمِيُّ - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا عبد الله بن محمّد، وسمعتُه من عبد الله بن محمّد، ثنا عبدة بن سليمان، عن محمّد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبيَّ ﷺ صدّق أُميّةً في شيءٍ من شِعْرِهِ، فقال:

رجلٌ وَثورٌ تحتَ رِجْلِ يمينِهِ      والنَّسرُ للأخرى وليثُ مرصدُ  
فقال النبيُّ ﷺ: «صدق».

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخرِ ليلةِ حمراءِ      يصبِحُ لونها يتورَّدُ  
تأبأ فما تطلعُ لنا في      رِسلِها إلا معذبةً وإلا تُجلدُ  
فقال النبيُّ ﷺ: «صدق».

٣٧٢ - إسناده حسن.

فيه محمد بن إسحاق: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٦/١.

ورواه ابن أبي عاصم في «السنة» ٢٥٥/١ - ٢٥٦، (٥٧٩)، والطبراني في «الكبير»

٢٣٣/١١، (١١٥٩١) - عن أبي بكر ابن أبي شيبة (والطبراني من طريقه)، ثنا عبدة،

به، بنحوه.

وأورده الحافظ في «المطالب» ٣٩٩/٢ - ٤٠٠، (٢٥٧٣) ونسبه إلى أبي يعلى.

## / أبو يزيد المديني عن عكرمة

١/٩١

٣٧٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني - بها - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو عون الزياتي، ثنا أبو عزة الدبّاغ، عن أبي يزيد المديني، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رجلاً من الأنصاري كان له فحلان، فاغتلما، فأدخلهما حائطاً، فشدّ عليهما الباب، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأراد أن يدعو له، والنبي ﷺ قاعدٌ معه

٣٧٣ - إسناده حسن.

فيه أبو يزيد المديني - كذا هو في «تهذيب الكمال»، وأما في «تهذيب التهذيب» و«تقريبه» فالمديني، قال أبو حاتم: شيخ. وقال الإمام مالك: لا أعرفه. وقال الإمام أحمد في سؤال أبي داود عنه: تسأل عن رجل روى عنه أيوب!، وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: لا أعلم له اسماً، وقال ابن أبي حاتم: يروي عن ابن عباس وتارة يدخل بينه وبين ابن عباس عكرمة، قال وسألت أبي عنه فقال: يكتب حديثه، قلت ما اسمه؟ قال: لا يسمى. كذا في «تهذيب التهذيب» ٢٨٠/١٢.

وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٥٦ - ٣٥٧، (١٢٠٠٣).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤ - ٥، وقال: رواه الطبراني، وفيه أبو عزة الدبّاغ؛ وثقه ابن حبان، واسمه الحكم بن طهمان، وبثية رجاله ثقات. أهـ.

نفر من الأنصار، فقال: يا نبي الله، إني جئت في حاجة، وأن فحلين لي اغتلما، وإني أدخلتهما حائطاً، وشدت عليهما الباب، فأحب أن تدعوا لي أن يسخرهما الله لي، فقال لأصحابه: قوموا معنا، فذهب حتى أتى الباب، فقال: افتح، فأشفق الرجل على النبي ﷺ فقال: افتح، ففتح الباب، فإذا أحد الفحلين قريب من الباب، فلما رأى النبي ﷺ سجد له، فقال النبي ﷺ: «اتني بشيء أشد به رأسه وأمكنك منه» فجاء بخطام فشد رأسه وأمنه منه، ثم مشى إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر، فلما رآه وقع له ساجداً، فقال للرجل: «اتني بشيء أشد رأسه وأمكنه منه، فقال: «اذهب فإنهما لا يعصيانك» فلما رأى أصحاب النبي ﷺ ذلك، قال: قالوا: يا رسول الله، هذين فحلين لا يعقلان سجداً لك، أفلا نسجد لك. قال: «لا أمر أحد أن يسجد لأحد، ولو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

أبو عزة اسمه الحكم بن طهمان البصري، وأبو عون الزياتي: محمد بن عون البصري مولى لآل زياد ابن أبي سفيان.

أما أبو عزة وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة الرازي<sup>(١)</sup>، وأبو عون وثقه أبو زرعة أيضاً<sup>(٢)</sup>، وليس هذا محمد بن عون الخراساني.

(١) «الجرح والتعديل» ١١٨/٣، «الميزان» ٥٧١/١، «اللسان» ٤٠٥/٢ وفيهما: ضعفه ابن حبان في ذيله على الضعفاء، ونقل أن ابن معين ضعفه، ثم تناقض ابن حبان فذكره في «الثقات». انظر «الثقات» ١٩٣/٨.

(٢) «الجرح والتعديل» ٤٨/٨.

## / علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه

ب/٩١

٣٧٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد، ثنا إدريس بن جعفر العطار، ثنا يزيد بن هارون، ثنا شيبان، عن يسي بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «يُمنُّ الخيلُ في شُقْرِها».

٣٧٥ - وأخبرنا أبو طاهر المبارك الحرّيمي وأبو أحمد عبد الله بن

٣٧٤ - إسناده صحيح من أجل المتابعة.

فيه إدريس بن جعفر العطار: آخر من حدث عن يزيد بن هارون، لحقه الطبراني، قال الدارقطني: متروك. قال الخطيب في «تأريخه»: إدريس بن جعفر بن يزيد بن خالد بن أبان بن شيرويه أبو محمد العطار عن أبي بدر خمسة أحاديث. وروى له الذهبي حديث إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الناس، انظر «الميزان» ١/١٦٩، «اللسان» ١/٣٦٦، «بغداد» ٧/١٣.

وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النخوي، أبو معاوية البصري. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠/٣٤٧، (١٠٦٧٦).

٣٧٥ - إسناده صحيح.

حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرّودي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٧٢.

ورواه البيهقي في «سننه» ٦/٣٣٠، والخطيب في «بغداد» ١١/١٤٨ - كلاهما من طريق الإمام أحمد.

أحمد الحَرْبِي - أَنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حسين، ثنا شيبان، عن عيسى بن علي، عن أبيه، عن جدّه - قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ يُمْنَ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا».

٣٧٦ - وأخبرنا أبو محمّد الحسن بن علي بن الحسين الدمشقي - بها - أَنَّ جدّه الحسين أخبرهم، ابنا علي بن محمّد، ابنا عبد الرحمن بن عثمان، ابنا خيثمة، ثنا يحيى ابن أبي طالب، ابنا يزيد بن هارون، ابنا شيبان، ثنا عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ فِي الشُّقْرِ».

٣٧٦ - إسناده صحيح بالمتابعة.

خيثمة: هو ابن سليمان بن حيدرة الشامي الأذربلسي .  
ويحيى ابن أبي طالب: هو ابن جعفر بن عبد الله بن الزبرقان، قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال الدارقطني: لا بأس به عندي وام يطعن فيه أحد بحجة. وقال الذهبي: محدث مشهور. وقال أيضاً: الإمام المحدث العالم. وقال مسلمة بن قاسم: ليس به بأس، تكلم الناس فيه. وقال البرقاني: أمرني الدارقطني أن أخرج ليحيى ابن أبي طالب في «الصحيح». وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين، وقال موسى بن هارون: أشهد عليه أنه يكذب - يريد في كلامه لا في الرواية - وقال أبو عبيد الآجرب: خطّ أبو داؤد على حديث يحيى ابن أبي طالب. وقال الذهبي: والدارقطني من أخبر الناس به. انظر «النبلاء» ١٢/٦١٩، «الميزان» ٤/٣٨٧، «اللسان» ٦/٣٢٢، «بغداد» ١٤/٢٢٠.

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ص (٤١) برقم (٩٧٨). وفيه أنه رواه عن علي بن عبد الله بن عباس ابنا عبد الصمد وسليمان.

رواه أبو داود عن يحيى بن معين عن حسين بن محمد<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن عبد الله بن الصَّبَّاح الهاشمي البصري، عن يزيد بن هارون - وقال: حديثٌ غريبٌ لا نعرفه من هذا الوجه إلا من حديث شَيْبَانَ<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٣٧٧ - أخبرنا الإمام أبو الفُتُوح أسعد بن محمود بن خلف العجّلي أو غيره - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يوسف بن الحسن بن عبد الرحمن العباداني، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن علي بن عبد الله بن العباس،

٣٧٧ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه يوسف بن الحسن بن عبد الرحمن العباداني: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع. ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ١٣٦/٢. ورواه البيهقي في «الدلائل» ٧١/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢١٢/٣ - كلاهما من طريق وهب بن جرير، به، بنحوه.

ولكن في «الدلائل»: ثلاثمائة صنم، وليس فيه قول النبي ﷺ.

(١) في «سننه» ٢٦/٢ - ٢٧، «الجهاد» - باب: ميامن الخيل، (٢٥٤٥).

(٢) في «سنن الترمذي» ٤٠٣/٢، «الجهاد» - باب: ما جاء ما يستحب من الخيل، (١٦٩٥)، وقال: حسن غريب... أه.

عن ابن عباس - قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً، قد شدَّ إبليسُ أقدامها برصاصٍ، فجاء ومعه قضيبٌ فجعل يهوي به إلى كلِّ صنم منها، فيخرُّ لوجهه، فيقول: «جاء الحقُّ وزهق الباطلُ، إنَّ الباطلَ كان زهوقاً» حتى مرَّ عليها كلها.

قال الطبراني: لم يروه عن علي بن عبد الله إلا عبد الله ابن أبي بكر، تفرّد به ابن إسحاق.

٣٧٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني يحيى بن معين، ثنا وهب بن جرير بن حازم، حدّثني أبي، عن محمد بن إسحاق، حدّثني عبد الله ابن أبي بكر، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس - قال: دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى الكعبة ثلاثمائة صنم وستون صنماً، قد شدَّ لهم إبليسُ أقدامهم بالرصاص، فجاء ومعه قضيبه، فجعل يهوي به إلى كلِّ صنم منها، فيحزّ لوجهه، ويقول: «جاء الحقُّ وزهق الباطلُ، إنَّ الباطلَ كان زهوقاً» حتى أمرَّ به عليها كلها.

٣٧٨ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه محمد بن إسحاق: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٩/١٠، (١٠٦٥٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥١/٧ وقال: رواه الطبراني في «الصغير» وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله ثقات. أهـ. وقال في ١٧٦/٦ - روه الطبراني ورجاله ثقات، ورواه البزار باختصار. أهـ.

٣٧٩ - وأخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن عمرو، ثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدّثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدّثني عبد الله ابن أبي بكر، عن علي بن عبد الله بن عباس - قال: لقد جاء نبيُّ الله ﷺ مكة وأنَّ حول البيتِ لستين وثلاثمائة صنمٍ قد شدَّ إبليسُ لهم بالرصاصِ ومع نبيِّ الله ﷺ قضيبٌ عويدٍ في يده، قال: فجعل يشيرُ إلى أحدهنَّ [ (١) ] ويقول: «جاء الحقُّ، وما يبدىء الباطلُ وما يعيد» حتى طرحهنَّ من عند آخرهنَّ.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية أبي معمر عبد الله بن سخربرة، عن عبد الله بن مسعود (٢).

٣٧٩ - إسناده حسن.

أحمد بن إسحاق: لم أجد له ترجمة، لكنه توبع وابن إسحاق: تقدم.

رواه البزار - كما في «الأستار» ٣٤٥/٢، (١٨٢٥) - عن إبراهيم بن سعيد، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، به.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٢٩/٥، وعزاه إلى الطبراني في «الصغير»، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل».

(١) لم أستطع قراءته من «الأصل».

(٢) في «صحيح البخاري» ٤٠٠/٨، «التفسير» - باب: ﴿وقل جاء الحق وزهق الباطل﴾، (٤٧٢٠)، وفي «صحيح مسلم» ١٤٠٨/٣، «الجهاد» - باب: إزالة الأصنام من حول الكعبة، (١٧٨١).



## آخِرُ

٣٨٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد - أن الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ثنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور، ثنا عيسى بن المساور، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا معاوية ابن أبي العباس، عن إسماعيل بن عبيد الله المخزومي، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه - قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ مَفْتُوحٌ لِأُمَّتِي بَعْدِي فَسَرَّنِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى - إِلَى قَوْلِهِ -: فَتَرْضَى﴾<sup>(١)</sup> أَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرٍِ مِنْ لَوْلُؤٍ تَرَابُهَا/ الْمِسْكَ، فِي كُلِّ قَصْرٍِ مَا يَنْبَغِي لَهُ».

أ/٩٢

٣٨٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه مروان بن معاوية الفزاري: ثقة حافظ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ. قلت: قد دلّس ههنا اسم معاوية بن هشام القصار (نبهتني على ذلك تعليقة كتبت على هامش «الأصل» بخط مختلف عن خط «الأصل»). فقال معاوية ابن أبي العباس، ومعاوية هذا صدوق له أوهام، من صغار التاسعة مات سنة (٤٠٢)، وأما إسماعيل بن عبيد الله المخزومي فمن الرابعة، مات سنة (١٣١)، مما يدل على سقوط راوٍ بينهما. ولكن للحديث متابعة.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الأوسط» ٣٤١/١، (٥٧٦).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٦/٢ من طريق الأوزاعي، عن إسماعيل، به، وصححه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/٧ وعزاه إلى الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وقال: وفيه معاوية ابن أبي العباس ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات وإسناده الكبير، حسن. أه.

(١) سورة «الضحى»، الآيتان: (٤، ٥).

٣٨١ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - (بأصبهان) وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا بكر بن سهل، ثنا عمرو بن هاشم البيروتي، قال: سمعت الأوزاعي، يحدث عن إسماعيل بن عبيد الله المخزومي، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه عبد الله بن عباس - قال: عُرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ما هو مفتوحٌ على أمته من بعده كَفَرًا كَفَرًا، فَسَرَّ بِذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

٣٨١ - إسناده حسن .

فيه بكر بن سهل: هو الدمياطي أبو محمد مولى بني هاشم، قال الذهبي: الإمام، المحدث، المفسر، المقرئ، وقال: حمل الناس عنه وهو مقارب الحال، وقال النسائي: ضعيف، وذكره ابن يونس في «تأريخ مصر» وسمى جده نافعاً، ولم يذكر فيه جرحاً، وقال مسلمة بن قاسم: تكلم الناس فيه، ووضعوه من أجل حديث «أعروا النساء يلزمن الحجال» ولكن قال ابن حجر - رحمهم الله جميعاً - : والحديث لم ينفرد به. أهـ. انظر «النبلاء» ١٣/٤٢٥، «الميزان» ١/٣٤٦، «اللسان» ٢/٦٤.

وعمر بن هاشم البيروتي: صدوق يخطئ كذا في «التقريب»، وفي «تهذيب التهذيب» ٨/١١٢ وقال ابن أبي حاتم عن ابن وارة كتبت عنه وكان قليل الحديث ليس بذلك، كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي . . .

والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠/٣٣٧، (١٠٦٥٠).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٢١٢ / من طريق الطبراني.

وابن جرير في «تفسيره» ٣٠/٢٣٢ من طريق عمرو بن هاشم، به، بمثله غير أن فيه الأزواج بدل الولدان.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٥٤٢ ونسبه إلى ابن أبي حاتم وعبد بن حميد وأبو جرير والطبراني في «الأوسط»، و«الكبير» والحاكم - وقال: وصححه - والبيهقي وأبي نعيم كلاهما في «الدلائل» وابن مردويه.

قلت: ولم أستطع العثور عليه في «الدلائل».

﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾<sup>(١)</sup> فأعطاه الله في الجنة ألف قصرٍ،  
في كلِّ قصرٍ ما ينبغي له من الولدانِ والخدمِ.

## آخِرُ

٣٨٢ - أخبرنا الإمام أبو بكر عبد الرزاق بن عبد القادر ابن أبي صالح  
الجبلي - ببغداد - أنّ أبا الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأزموي  
أخبرهم، ابنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن النقور البزاز،  
ابنا أبو الحسن علي بن عمر بن محمد الصيرفي الحربي، ثنا يحيى  
- هو ابن معين، ثنا هشام بن يوسف، عن عبد الله بن سليمان النوفلي،  
عن محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس (ح).

٣٨٢ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن سليمان النوفلي : وهو مقبول، كذا في «التقريب»، وقال الذهبي : فيه  
جهاله، ما حدث عنه سوى هشام بن يوسف . أهـ . «الميزان» ٤٣٢ / ٢ ، وحسن حديثه  
الترمذي، وصححه الحاكم والذهبي، وقد انفرد به، فلم يتابع .  
رواه الترمذي في «سننه» ٦٦٤ / ٥ ، «المناقب» - باب : مناقب أهل بيت النبي ﷺ ،  
(٣٧٨٩) ، والحاكم في «الستدرك» ١٤٩ / ٣ - كلاهما من طريق يحيى بن معين، به،  
بمثله وأما رواية الترمذي فبنحوه، وقال : حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا  
الوجه . أهـ .

والذهبي في «الميزان» ٤٢٢ / ٢ من طريق الأرموني، أبنا أبو الحسين ابن النقور، ابنا  
أبو الحسن الحربي، ثنا أبو عبد الله الصوفي، ثنا يحيى بن معين، به، بمثله .  
قلت : فالظاهر أن أبا عبد الله الحربي سقط من «الأصل» .

(١) سورة «الضحى» : الآية : (٤) .

٣٨٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن معين، ثنا هشام بن يوسف، ابنا عبد الله بن سليمان النوفلي، عن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعْمِهِ، وَأَحْبُّونِي بِحَبِّ اللَّهِ، وَأَحْبُّوا أَهْلَ بَيْتِي بِحَبِّي».

في رواية عبد الله بن أحمد: «يغذوكم من نعمه».

٣٨٣ - إسناده حسن.

فيه عبد الله بن سليمان النوفلي: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠/٣٤١ - ٣٤٢، (١٠٦٦٤).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٢١١ - ٢١٢ من طريق الطبراني.

والخطيب في «تاريخه» ٤/١٦٠، والبخاري في «الكبير» ١/١٨٣ - كلاهما من طريق

هشام، به، بنحوه، والبخاري ببعضه.

ب/٩٢ / عمار ابن أبي عمار المكي أبو عمرو ملى بني  
الحارث بن نوفل الهاشمي عن ابن عباس

٣٨٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيحدلاني - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا حمّاد، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه تلا هذه الآية ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾<sup>(١)</sup> وعنده رجلٌ من اليهود، فقال: لو أنزل علينا هذا لاتخذنا يومها عيداً، فقال ابنُ عباس: لقد أنزلت في يومِ جمعةٍ يومِ عرفةٍ أو عشيةِ عرفةٍ.

٣٨٤ - إسناده صحيح بشاهد.

فيه عمار ابن أبي عمار: صدوق ربما أخطأ.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٣)، برقم (٢٧٠٩).

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٨٢/٦ من طريق حمّاد، به، بنحوه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ١٣/٢ من حديث ابن جرير.

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٣).

٣٨٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا يسف القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عمار ابن أبي عمّار، أن ابن عباس قرأ هذه الآية ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي... إلى آخر الآية﴾<sup>(١)</sup> وعنده يهودي، فقال: لو أنزلت علينا هذه الآية لاتخذنا يومها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين اثنين جمعة ويوم عرفة.

رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة - وقال: حديث حسن غريب من حديث ابن عباس<sup>(٢)</sup>. له شاهد في «الصحيحين» من حديث طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup>.

٣٨٥ - إسناده صحيح بشاهده.

يوسف القاضي: هو ابن يعقوب بن إسماعيل الأزدي مولاهم، البغدادي. وعمار ابن أبي عمّار: تقدم. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/١٨٤، (١٢٨٣٥). ورواه البيهقي في «الدلائل» ٥/٤٤٦ من طريق حماد - وتصحفت عنده إلى أحمد -، به، بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/١٨ وعزاه إلى الطيالسي وعبد بن حميد والترمذي - وقال: وحسنه -، وابن جرير، والطبراني، والبيهقي في «الدلائل».

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٣).

(٢) في «سننه» ٥/٢٥٠، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «المائدة»، (٣٠٤٤) وتمام قوله: وهو صحيح. أهـ.

(٣) في «صحيح البخاري» ٨/٢٧٠ (فتح)، «التفسير» - باب: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾، (٤٦٠٦)، وفي «صحيح مسلم» ٤/٢٣١٢، «التفسير»، (٣ خاص).

أخرج مسلمٌ عن إسحاق بن راهويه عن رَوْح، عن حماد بن سَلَمَة، عن عَمَّار ابن أبي عَمَّار، عن ابن عباس حديثاً واحداً<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٨٦ - أخبرنا الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن محمود بن المبارك بن الأخضر - بقراءتي عليه ببغداد - قلت له: أخبركم أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي وأبو محمد يحيى بن علي بن محمد بن الطراح (ح).

وأخبرنا أبو حامد عبد الله بن مسلم بن ثابت بن جوائق - قراءةً عليه وأنا أسمع ببغداد - قيل له: أخبركم أبو الفتح عبد الله بن محمد بن محمد بن البيضاوي (ح).

٣٨٧ - وأخبرنا أبو الفضل سليمان بن محمد بن علي بن الموصلي - بقراءتي عليه ببغداد - قلت له: أخبركم يحيى بن علي بن الطراح -

٣٨٦ - إسناده صحيح بشواهده.

هُدْبَة: هو ابن خالد.

وعَمَّار ابن أبي عَمَّار: صدوق ربما أخطأ.

ذكره الإمام البخاري في «تأريخه» ٢٦/٨ من طريق حماد: وتصحف فيه عمار إلى عمران.

٣٨٧ - إسناده صحيح بشواهده.

(١) في «صحيحه» ١٨٢٧/٤، «الفضائل» - باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة، (١٢٣) خاص).

قالا: ابنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن النُّقُور البزاز - قال: ابنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَةَ البزاز، ابنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البَغَوِيّ، ثنا هُدْبَةُ، ثنا حمّاد، عن عمّار ابن أبي عمّار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعِ نَخْلَةٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِدْعُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣٨٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِيّ، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، ثنا حمّاد بن سَلْمَةَ، عن عمّار ابن أبي عمّار، عن ابن عباس - أنّ النبي ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمَنْبِرَ / فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبِرَ، وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ حَنَّ الْجِدْعُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، وَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١/٩٣

رواه الإمام أحمد عن عفان، وأبي كامل، ويونس، وغيرهم، عن حمّاد بن سَلْمَةَ<sup>(١)</sup>.

٣٨٨ - إسناده صحيح بشواهده.

فيه عمار ابن أبي عمار: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/١٨٧، (١٢٨٤١).

ورواه «الدارمي» في «سننه» ١/٢٣، ٣٩٠، «المقدمة» و«الصلوة» - باب: مقام الإمام

إذا خطب، (٣٩)، (١٥٢٦) عن حجاج بن منهل، به، بمثله.

(١) في «مسنده» ١/٢٤٩، ٢٦٧، ٣٦٣.



ورواه ابن ماجه عن أبي بكر ابن خلّاد، عن بهز بن أسد، عن حمّاد بن سلّمة.

وعن ثابت عن أنس<sup>(١)</sup>.

حديثُ الجذعِ قد رواه غيرُ واحدٍ من الصحابة<sup>(٢)</sup>، روى البخاريُّ حديثَ ابنِ عمرَ وجابرِ بن عبد الله<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٣٨٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني - بها - أنّ الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا حمّاد بن سلّمة، عن عمّار ابن أبي عمّار، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ فجعل أبي

٣٨٩ - إسناده حسن.

فيه عمّار ابن أبي عمّار: صندوق ربما أخطأ.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٣)، برقم (٢٧٠٨).

(١) في «سننه» ٤٥٤/١ - ٤٥٥، «إقامة الصلاة» - باب: ما جاء في بدء شأن المنبر،

(١٤١٥) وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح ورجاله ثقات. أهـ.

(٢) رواه أبي بن كعب وسهل بن سعد وأبي سعيد الخدري وروته عائشة - رضي الله تعالى عنهم -

حنّ الجذع: أي نزع واشتاق، وأصل الحنين ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها. «النهاية»

٤٥٢/١.

(٣) في «صحيحه» ٦٠١/٦ - ٦٠٢ (فتح)، «المناقب» - علامات النبوة، (٣٥٨٣) -

(٣٥٨٤).

يكلّمه وهو معرضٌ عنه بوجهه، مقبلٌ على رجلٍ، فلما خرج، قال لي أبي: أي بني، ما رأيت ابن عمك! كنت أكلّمه فلا يجيبني، قلت: يا أبة، أما رأيت الرجل الذي كان عنده يكلّمه، قال: لا، قال: وكان عنده أحدٌ؟! قلت: نعم، قال: فرجع، فقال: يا رسول الله، أكان عندك أحدٌ، قال: «ورأيتُه؟» قال: أخبرني عبد الله بذلك قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ قال: «أرأيتُه؟» قلت: نعم، قال: «ذاك جبريلٌ ﷺ».

٣٩٠ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا سليمان بن حرب (ح).

٣٩١ - قال الطبراني: وحدّثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي - قالا: ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن عمّار

٣٩٠ - إسناده حسن.

فيه عمار ابن أبي عمار: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/١٨٥، (١٢٨٣٦).

ورواه عبد بن حميد في «المنتخب» ١/٥٩٩، (٧١١) عن سليمان بن حرب، به، بمعناه.

٣٩١ - إسناده حسن.

أبو مسلم الكشي: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم.

وعمار: تقدم.

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق وأيضاً ١٠/٢٩١، (١٠٥٨٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٧٦ وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجالها رجال «الصحيح». أهـ.

ابن أبي عمّار، عن ابن عباس - قال: كنتُ مع أبي عند النبي ﷺ وعند النبي ﷺ رجلٌ يناجيه، وكان كالمعرضٍ عن أبي، فخرجنا من عنده، فقال لي: ألم ترَ إلى ابنِ عمِّك كان كالمعرضِ عني، فقلتُ له: يا أبة، كانَ عندهُ رجلٌ يناجيه، فقال: وكانَ عندهُ أحدٌ؟! فقلتُ: نعم، فرجعنا، فقال: يا رسولَ الله، إنني قلتُ لعبدِ الله كذا وكذا، فقال لي كذا وكذا، وكانَ عندك أحدٌ؟! فقال: نعم، رأيتهُ يا عبدَ الله؟ قلتُ: نعم، قال: «ذاك جبريلُ هو الذي شغلني عنك».

رواه الإمام أحمد عن أبي كامل وعفان، عن حمّاد.

ورواه ابنه عبد الله عن هذبة بن خالد، نحوه<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٩٢ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبارك الحَرِيمِي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله،

٣٩٢ - إسناده حسن بشاهده.

أبو كامل: هو الفضيل بن الحسين بن طلحة الجَحْدَرِي.

وعمار ابن أبي عمّار: تقدم.

في هذه الطريق شكّ حمّاد في وصله وقال: أظنه عن ابن عباس.

وأما رواية عفان عنه ففيها الجزم بإرساله. قال يحيى بن معين: من أراد أن يكتب

حديث حمّاد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم. أهـ. «الكواكب النيرات» ص (٤٦١).

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣١٢.

(١) في «المسند» ١/٢٩٣ - ٢٩٤، ٣١٢.

حدثني أبي، ثنا أبو كامل وحسن بن موسى - قالوا: ثنا حمّاد، ابنا  
عمار ابن أبي عمّار.

قال حسن: عن عمّار، قال حمّاد: وأظنه عن ابن عباس، ولم  
ب/٩٣ يشك فيه/ حسن، قال: عن ابن عباس.

٣٩٣ - قال أبي: وحدثناه عفّان، ثنا حمّاد، عن عمار ابن أبي عمّار  
- مرسل ليس فيه ابن عباس - أن النبي ﷺ قال لخديجة: . فذكر الحديث.

قال أبو كامل وحسن: أن النبي ﷺ قال لخديجة: «إني أرى  
ضوءاً وأسمع صوتاً وأنا أخشى أن يكون بي جنن» قالت: لم يكن الله  
تبارك وتعالى ليفعل ذلك بك يا ابن عبد الله، ثم أتت ورقة بن نوفل  
فذكرت ذلك له، فقال: إن يك صادقاً فإن هذا ناموس مثل ناموس  
موسى عليه السلام، فإن بعث وأنا حي فسأعزّره وأنصره وأومن به.

٣٩٤ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن  
فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمّد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا  
علي بن عبد العزيز، ثنا حجّاج بن المنهال، ثنا حمّاد بن سلّمة، عن

٣٩٣ - إسناده صحيح بشاهده.

والحديث عند الإمام أحمد في الموضع السابق.

٣٩٤ - إسناده حسن بشاهده.

فيه عمار ابن أبي عمّار: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام الطبراني في «الكبير» ١٢/١٨٦، (١٢٨٣٩).

عمار ابن أبي عمار، عن ابن عباس - فيما يحسب حمّاد - أنّ النبي ﷺ قال لخديجة: «إني أسمع صوتاً وأرى ضوءاً وإني أخشى أن يكون بي خَبَلٌ» فقالت خديجة: لم يكن الله ليفعل بك ذلك يا ابن عبد الله، ثم أتت ورقة بن نوفل فذكرت ذلك له، فقال: إن يكن صادقاً، فإن هذا ناموس مثل ناموس موسى، وإن يُبعث وأنا حيٌّ فسأعزّره وأنصره وأعينه.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث عروة، عن عائشة، نحوه<sup>(١)</sup>.

## آخر

٣٩٥ - وبه أخبرنا سليمان الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا

٣٩٥ - رجاله موثقون.

فيه عمار ابن أبي عمار: صدوق ربما أخطأ.

وقد شك حماد في وصده.

وقال أبو يعلى الموصلي والواقدي: المجتمع عليه أن الذي زوجها عمها عمرو بن أسد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/١٨٦، (١٢٨٣٨).

ورواه البيهقي في «الدلائل» ٢/٧٣ من طريق مسلم، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار ابن أبي عمار عن ابن عباس أن أبا خديجة زوج النبي ﷺ وهو - أظنه قال: - سكران.

(١) في «صحيح البخاري» ٢٢/١ (فتح)، «بدء الوحي»، (٣)، وفي «صحيح مسلم» ١/١٤٢، «الإيمان» - باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، (٢٥٤ خاص).

الناموس: هو صاحب سر أنمّلك. وقيل: صاحب سر الخير، وأراد به جبريل - عليه

السلام - لأن الله تعالى خصّه بالوحي والغيب اللذين لا يطلع عليهما غيره. «النهاية»

سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عمّار ابن أبي عمّار، عن ابن عباس - فيما يحسب أبو سلمة، يعني حمّاداً - أنّ رسول الله ﷺ ذكر خديجة بنت خويلد، وكان أبوها يرغب أن يزوجه، فصنعت طعاماً وشراباً ودعت أباهاً وأناساً من قريش فطعموا وشربوا، فقالت خديجة لأبيها: إنّ محمد بن عبد الله يخطبني، قم فزوجه، فزوجها إيّاه فخلقته وألبسته حلة، وكذلك كانوا يفعلون بالآباء إذا زوجوا بناتهم، فلما سرّي عنه السكر نظر، فإذا هو مخلّق عليه حلة، فقال: ما شأني؟ فقالت: زوجتني من محمد، فقال: أنا زوجتك يتيم أبي طالب! لا لعمري، فقالت خديجة: أما تستحي، أتريد أن تسفه نفسك تخبر قريشاً والناس أنك كنت سكراناً، فلم تزل به حتى رضيع.

٣٩٦ - / وأخبرنا أبو طاهر الحرّيمي وأبو أحمد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو كامل، ثنا حمّاد، عن عمّار ابن أبي عمّار، عن ابن عباس - فيما يحسب حمّاد - أنّ رسول الله ﷺ ذكر خديجة، وكان أبوها يرغب أن يزوجه، فصنعت طعاماً وشراباً فدعت أباهاً وزمراً من قريش فطعموا وشربوا حتى ثملوا، فقالت خديجة لأبيها: إنّ محمد بن عبد الله يخطبني فزوجني إيّاه، فزوجها إيّاه فخلقته وألبسته حلة، وكذلك كانوا

٣٩٦ - رجاله موثّقون.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٢/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٠/٩ وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد والطبراني رجال «الصحيح» أه.

يفعلون بالآباء، فلما سُرِّيَ عنه سكرُهُ نظرَ فإذا هو مخلَّقٌ وعليه حلَّةٌ، فقال: ما شأني، ما هذا؟ قالت: زوجتني محمدَ بنَ عبدِ اللهِ، قال: أنا أزوجُ يَتيمِ أبي طالبٍ!، لا لعمري، فقالت خديجةُ - رضي اللهُ عنها -: أما تستحي، تريدُ أن تُسفِّهَ نفسَكَ عندَ قريشٍ تخبرُ الناسَ أنَّكَ كنتَ سكران، فلمْ تزلْ به حتى رَضِيَ.

٣٩٧ - وبه حدَّثني أبي، ثنا عفَّان، ثنا حمَّاد، ثنا عمار ابن أبي عمار، عن ابن عباس - فيما يحسب - أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذكرَ خديجةَ بنتَ خويلدٍ . . فذكرَ معناه.

آخرُ الجزءِ والحمدُ لله وحدهُ وصلى اللهُ على محمدٍ وآله وسلِّم  
تسليماً كثيراً.

٣٩٧ - رجاله موثقون.

والحديث عند الإمام أحمد «مسنده» ٣١٢/١،

ثملوا: الثملُ: الذي أخذ منه الشراب والسكر. «النهاية» ٢٢٢/١.





**فهارس المجلد الثاني عشر  
من «الأحاديث المختارة»  
للحافظ الضياء . رحمه الله ورضي عنه .**

- ١ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية الشريفة .
- ٣ - فهرس الرواة ومواضع أحاديثهم .



## فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الحديث
﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والنجاري﴾	البقرة	٦٢	١٢٢
﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم﴾	البقرة	٦٩	١٢٣
﴿ما ننسخ من آية أو ننسها﴾	البقرة	١٠٦	٣٤٦ ، ٣٤٤
﴿ولله المشرق والمغرب﴾	البقرة	١١٥	٣٤٤
﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾	البقرة	١٤٣	٢٠ - ١٩
﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾	البقرة	١٤٤	٣٤٤
﴿إن ترك خيراً الوصية للوالدين﴾	البقرة	١٨٠	٣٥٤
﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام﴾	البقرة	١٨٣	٣٤٠
﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾	البقرة	١٨٤	٢٤٣
﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم﴾	البقرة	١٨٧	٣٤٠
﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾	البقرة	١٨٨	٣٥٩
﴿كان الناس أمة واحدة﴾	البقرة	٢١٣	٢٧٥ - ٢٧١
﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾	البقرة	٢١٩	٣٦٠
﴿فإذا تطهروا فأتوهن من حيث أمركم الله﴾	البقرة	٢٢٢	٣٤١
﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن﴾	البقرة	٢٢٨	٣٤٥
﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً﴾	البقرة	٢٢٩	٣٤٢
﴿وقولوا لله قانتين﴾	البقرة	٢٣٨	١٢٨ ، ١٠١
﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية﴾	البقرة	٢٤٠	٣٤٣
﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب﴾	آل عمران	٢٣	٢١١
﴿ربنا آمنا فاكبتنا مع الشاهدين﴾	آل عمران	٥٣	١٠٧ - ١٠٦

رقم الحديث	السورة رقم الآية	الآية
٢٩١	آل عمران ٨٥	﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً﴾
٢٩١	آل عمران ٩٧	﴿ولله على الناس حج البيت﴾
٢٠٩ - ٢١٠	آل عمران ١٧١	﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل﴾
٢٠٩ - ٢١٠	آل عمران ١٧٢	﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾
٢٨٥	آل عمران ١٨١	﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير﴾
٢٨٦	آل عمران ١٨٨	﴿الذين يفرحون بما أتوا﴾
٣٤٢	النساء ٤	﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً﴾
٣٦١	النساء ١٥	﴿واللاتي يأتين الفاحشة﴾
٣٦١	النساء ١٦	﴿واللذان يأتيانها منكم فآذوهما﴾
١٩١ - ١٩٢ - ٣٦٠	النساء ٤٣	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾
١٤١	النساء ٦٠	﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا﴾
٢٠٨	النساء ٧٧	﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم﴾
٢١٥	النساء ٩٧	﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾
٢١٥ - ٢١٦	النساء ١٠٠	﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً﴾
٣٧٠	النساء ١١٢	﴿ومن يكسب خطيئة أو إثماً﴾
٥٢ - ٥٣	النساء ١٢٨	﴿وإن امرأة خافت من بعلها﴾
٥٢ - ٥٣	النساء ١٢٨	﴿ولا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾
٣٨٤ - ٣٨٥	المائدة ٣	﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾
١٩١ - ١٩٢	المائدة ٦	﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾
٣٤٩	المائدة ١٥	﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا﴾
٣٥٠	المائدة ٣٣	﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾
٢١ ، ٣٥٨	المائدة ٤٢	﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾
٢١	المائدة ٥٠	﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾
١٨٤	المائدة ٥١	﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾
١٧٦	المائدة ٨٧	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرّموا﴾
٣٦٠	المائدة ٩٠	﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب﴾
٤١ - ٤٢	المائدة ٩٣	﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح﴾

الآية	السورة رقم الحديث	رقم الآية
﴿قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده﴾	الأنعام ٢	١٢٦
﴿فكلوا مما ذكر اسم الله عليه﴾	الأنعام ١١٨	٣٤٨
﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾	الأنعام ١٢١	٢٦
﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾	الأنعام ١٢١	٣٥٨ ، ٢٦
﴿قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً﴾	الأنعام ١٤٥	١١١ - ١١٣
﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾	الأنفال ٦١	٣٤٦
﴿إن الذين آمنوا وهاجروا﴾	الأنفال ٧٢	٣٥٧
﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾	الأنفال ٧٥	٣٥٨
﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله﴾	التوبة ٢٩	٣٤٦
﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً﴾	التوبة ٣٦	٢٩٠
﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾	التوبة ٣٧	٣٩٠
﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾	التوبة ٣٩	٣٥٢
﴿لا يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله﴾	التوبة ٤٤	٣٥٣
﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه﴾	التوبة ١١٤	١٥٢
﴿وما كان لأهل المدينة﴾	التوبة ١٢٠	٣٥٢
﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾	التوبة ١٢٢	٣٥٢
﴿وشهد شاهد من أهلها﴾	يوسف ٢٦	١٠٨ - ١٠٩
﴿سوف أستغفر لكم ربي﴾	يوسف ٩٨	١٧١
﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم﴾	الحجر ٢٤	٢٧٦
﴿وإذا بدلنا آية مكان آية﴾	النحل ١٠١	٣٤٤ ، ٣٤٦
﴿من كفر بالله من بعد إيمانه﴾	النحل ١٠٦	٣٤٧
﴿ثم إن ربك للذين هاجروا﴾	النحل ١١٠	٣٤٧ ، ٢١٥
﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم﴾	الحج ١	٣٢٩
﴿وإن يوماً عند ربك كألف سنة﴾	الحج ٤٧	١١٤
﴿ربوة ذات قرار ومعين﴾	المؤمنون ٥٠	١١٠
﴿ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا﴾	المؤمنون ٧٦	٣٦٣ - ٣٦٤
﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد﴾	النور ٢	٣٦١

رقم الحديث	السورة رقم الآية	الآية
٣٥٥	النور ٣١	﴿وقل للمؤمنات يغضضن﴾
٢٣٠ - ٢٢٩	التوبة ٥٨	﴿يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم﴾
٣٥٥	النور ٦٠	﴿والقواعد من النساء﴾
٣٥٩	النور ٦١	﴿أن تأكلوا من بيوتكم﴾
١٢٠ - ١١٨	الشعراء ٢١٩	﴿وتقلبك في الساجدين﴾
٣٦٢	الشعراء ٢٢٤	﴿والشعراء يتبعهم الغاؤون﴾
٢١٥	العنكبوت ١٠	﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا﴾
١١٤	السجدة ٥	﴿يدبر الأمر من السماء إلى الأرض﴾
٢٧٧	الأحزاب ٥٠	﴿قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم﴾
١٣٠	يس ٨	﴿فهم مقمحون﴾
٧٣ - ٧٢	يس ١٢	﴿ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾
٢٨٩ - ٢٨٨	يس ٥٥	﴿إن أصحاب الجنة اليوم في شغل﴾
١٢١	غافر ١١	﴿ربنا أمتنا اثنتين﴾
١٣٣	الزخرف ٤٦	﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن﴾
٣٠٧	ق ١٨	﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾
١٣٥	ق ٣٧	﴿لمن كان له قلب أو ألقى السمع﴾
١٣١	الذاريات ٤٧	﴿والسماء بنيناها بأيدي﴾
٢٥٤ - ٢٥٣	النجم ١٠	﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾
١٠٢	النجم ٦١	﴿وأنتم سامدون﴾
١٢٥ - ١٢٤	الصف ٢	﴿لم تقولون ما لا تفعلون﴾
١٣٦	الصف ١٤	﴿فأيدنا الذين آمنوا على عدوهم﴾
٤٧ - ٤٦	التغابن ١٤	﴿يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم﴾
٢٣٦	الطلاق ١	﴿لا تخرجوهن من بيوتهن﴾
١١٤	المعارج ٤	﴿في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾
٢١٧	الإنسان ١٥	﴿وأكواب كانت قواريراً﴾
١٣٤	الطارق ٧	﴿يخرج من بين الصلب والترائب﴾
١١٥	الطارق ١١	﴿والسماء ذات الرجع﴾

رقم الحديث	السورة رقم الآية	الآية
١١٥	١٢ الطارق	﴿والأرض ذات الصدع﴾
١٣٨	٢ البلد	﴿وأنت حلٌّ بهذا البلد﴾
١٢٧	١٧ البلد	﴿وتواصوا بالمرحمة﴾
٣٨٠	٤ الضحى	﴿وللآخرة خير لك من الأولى﴾
٣٨١	٥ الضحى	﴿ولسوف يعطيك ربك فترضى﴾
١٤٠	١ الزلزلة	﴿إذا زلزلت الأرض زلزالها﴾
١٤٠ ، ١٢٩	٦ الزلزلة	﴿يومئذ يصدر الناس أشتاتاً﴾
١٣٩	٣ الكوثر	﴿إن شأنك هو الأبر﴾
٣٢٠ ، ٣١٩ ، ٥٣	١ النصر	﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾

\* \* \*

## فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٣٧٣	عكرمة (يزيد)	أثنتي بشيء أشد به رأسه
١٧٢	عكرمة وابن أبي رباح (ابن جريج)	أبا الحسن أفلا أعلمك
١٨٧	عكرمة (علباء)	أتدرون ما هذا
٢٩٩	عكرمة (أبو مكين)	أتشتهي شيئاً؟
٨-٧	عكرمة (سماك)	أشهد أن لا إله إلا الله
٢٥٢	عكرمة (قتادة)	أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم
٩٥	عكرمة (سماك)	أتيت وأنا نائم في رمضان
٢٤٣	عكرمة (قتادة)	أثبتت للحبلى والمرضع
٣٨٣-٣٨٢	علي بن عبد الله بن عباس	أحبوا الله لما يغذوكم
٣٢٧	عكرمة (هلال)	احتجم وهو محرم
٢٦٩-٢٦٨	عكرمة (قتادة)	أحسن ما غيرتم به الشيب
٥٠	عكرمة (سماك)	أخذ الشارب سنة
١٦٥	عكرمة (عبد الكريم لجزري)	أخرج إليه يا زبير
٦٣-٦١	عكرمة (سماك)	إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع
٣٨؛ ٣٧	عكرمة (سماك)	إذا نمت فاطفئوا سرجكم
١٧٣	عكرمة (ابن جريج)	أذبحوها لعمرتكم
٨٩	عكرمة (سماك)	أزهر هجان أعور
٢١٢	عكرمة (عمرو بن دينار)	استحل علي فاطمة ببدن
٩٩-٩٨	عكرمة (سماك)	استرني وولني ظهرك
١٩٥	عكرمة (عمارة ابن أبي حفصة)	استمتع بها
٥٦	عكرمة (سماك)	أسجع الجاهلية وكهانتها!



رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٣١٥ - ٣١٤	عكرمة (هلال)	أسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس
٢٤ ، ٢٢	عكرمة (سماك)	أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ
٣٦٦	عكرمة (يزيد)	الأسنان سواء
١٧٨ - ١٧٧	عكرمة (عثمان الشحام)	اشهدوا أن دمها هدر
٢٦١	عكرمة (قتادة)	الأصابع عشر عشر
٣٦٥	عكرمة (يزيد)	الأصابع والأسنان سواء
١٥٤	عكرمة (عبد الرحمن بن الأصبهاني)	أصدق ذو اليمين؟!؟
٢٤٢ - ٢٤٠	عكرمة (قتادة)	الأضراس سواء
١٠٥	عكرمة (سماك)	اطبخوه فهو لها صدقة
٢٠٧ - ٢٠٣	عكرمة (عمرو بن دينار)	اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر
٢٠٧ - ٢٠٣	عكرمة (عمرو بن دينار)	اعتمر النبي ﷺ أربع عمر
١٩٠ - ١٨٧	عكرمة (علباء)	أفضل نساء أهل الجنة
٢٨٣ - ٢٨٢	عكرمة (محمد بن علي بن ركانة)	أفعلها؟!؟
١٧٤	عكرمة (عاصم الأحول)	أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها!
٣١٥ - ٣١٤	عكرمة (هلال)	أقمر هجان
١١١	عكرمة (سماك)	ألا أخذتم مسكها
٣٢٨	عكرمة (هلال)	الله أعلم بما كانوا عاملين
٣٢٢	عكرمة (هلال)	الهم املاً أجوافهم وقبورهم
٧٩ - ٧٦	عكرمة (سماك)	اللهم أنت الصاحب في السفر
٣٠٦	عكرمة (هشام بن حسان)	اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين
١١٧	عكرمة (شبيب)	اللهم علمه تأويل القرآن
٣٢٣ ، ٣٢١	عكرمة (هلال)	اللهم من حبسنا عن الصلاة
٣٢٤	عكرمة (هلال)	اللهم من شغلنا عن صلاة الوسطى
١٦٦	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	ألم يكن يغضب لغضبه
٣٦٧	عكرمة (يزيد)	أما كان فيكم رجل رحيم
٢١٣	عكرمة (عمرو بن دينار)	أنزلت على فرنة ودخلت عليها!
١٧٧	عكرمة (عثمان الشحام)	أنشد الله رجلاً لي عليه حق
٢٥٩ - ٢٤٧	عكرمة (قتادة)	إن الله - عز وجل - غني عن نذر أحتك
١٥٦	عكرمة (عبد الرحمن بن الأصبهاني)	إن الله غير معذبك
٣٠٥	عكرمة (هشام بن حسان)	إن الله - عز وجل - يحب أن تؤتى رخصه

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢٥ ، ١٨	عكرمة (سماك)	إن امرأة أسلمت على عهد رسول الله ﷺ
٤ - ٣	عكرمة (سماك)	إن امرأة من أزواج النبي ﷺ اغتسلت
١٧	عكرمة (سماك)	إن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ
٣٩٧ - ٣٩٥	عمار ابن أبي عمار	أن رسول الله ﷺ ذكر خديجة
١٤٦	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	أن رسول الله ﷺ سمى سجدي السهو
٩٢	عكرمة (سماك)	أن رسول الله ﷺ صلى هو وأصحابه
٣٣٧	عكرمة (يحيى ابن أبي يحيى)	أن رسول الله ﷺ كان يياشر أم سلمة
٤٠ - ٣٩	عكرمة (سماك)	أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرة
١٤٤ - ١٤٣	عكرمة (أبو حريز)	أن رسول الله ﷺ نهى أن تزوج المرأة
١٤٢	عكرمة (أبو حريز)	أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة
٢٣٧	عكرمة (قتادة)	أن رسول الله ﷺ نهى عن
١٩٨	عكرمة (عمارة ابن أبي حفصة)	أن الشمس تطلع كل سنة
١٥١	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	أن الشهادة من ورائك
٢٣	عكرمة (سماك)	أن عمه عبد الله بن الحارث أسلمت
٦٧	عكرمة (سماك)	أن قريشاً أتوا كاهنة
٢ - ١	عكرمة (سماك)	أن الماء لا ينجس
٣٠٩ - ٢٧	عكرمة (سماك)	أن من البيان سحراً
٣٢ - ٣١	عكرمة (سماك)	أن من الشعر حكماً
٣٢٧	عكرمة (هلال)	أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم
١٤٥	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	أن النبي ﷺ سمى سجدي السهو
٢٤٤	عكرمة (قتادة)	أن النبي ﷺ عقق عن الحسن والحسين
٣١١ - ٣١٠	عكرمة (هلال)	أن النبي ﷺ قنت شهراً
٣٠٩ - ٣٠٨	عكرمة (هلال)	أن النبي ﷺ كان يبيت الليالي طاوياً
٤٨	عكرمة (سماك)	أن النبي ﷺ كان يقص شاربه
٢٩٤ - ٢٩٣	عكرمة (مطر الوراق)	أن النبي ﷺ لم يسجد في شيء
٢٣٩	عكرمة (قتادة)	أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة
٣٧٥	علي بن عبد الله بن عباس	أن يمن الخيل في شقرها
١٠٥	عكرمة (سماك)	إنما الولاء لمن أعتق
١٣٧	عكرمة (شبيب)	الأنهار أربعة: سيحان

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٣٩٤ - ٣٩٢	عمار ابن أبي عمار	إني أرى ضوءاً وأسمع صوتاً
٣٩٤	عمار ابن أبي عمار	إنس أسمع صوتاً وأرى ضوءاً
٢٠٨	عكرمة (عمرو بن دينار)	إني أمرت بالعفو
١٨٣	عكرمة (عطاء بن السائب)	إني لا أبكي إنما هي رحمة
٣١٩	عكرمة (هلال)	إني نعتت إلى نفسي
٢٠٢	عكرمة (عمر بن عطاء)	البلاغ الزاد والراحلة
١٩٠ - ١٨٨	عكرمة (علباء)	تدرون ما هذا؟
١٠ - ٩	عكرمة (سماك)	تشهد أن لا إله إلا الله
٣٠٣، ٣٠٠	عكرمة (هشام بن حسان)	توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة
٣٧٨ - ٣٧٧	علي بن عبد الله بن عباس	جاء الحق وزهق الباطل
٣٧٩	علي بن عبد الله بن عباس	جاء الحق وما يبدىء الباطل
٣٢٠	عكرمة (هلال)	جاء الفتح ونصر الله
١٨١ - ١٨٠	عكرمة (عطاء بن السائب)	الحمد لله المؤمن بخير
٢٥٥	عكرمة (قتادة)	خذ منها حديقتك
٣٣٩	عكرمة (يزيد بن حازم)	الخلعة لإبراهيم والكلام لموسى
٨٨	عكرمة (سماك)	الدجال أعور هجان
٩٠	عكرمة (سماك)	الدجال جعد هجان
٣٥٦	عكرمة (يزيد)	دية اليمين والرجلين
٣٩١ - ٣٨٩	عمار ابن أبي عمار	ذاك جبريل
٢٧٠	عكرمة (قتادة)	رأيت الدجال أقرم
٢٥٩ - ٢٥٦	عكرمة (قتادة)	رأيت ربي تبارك وتعالى
٢٨٧	عكرمة (محمد ابن أبي يحيى)	رأيت رسول الله ﷺ يأتزرها
٣١٥	عكرمة (هلال)	رأيته فيلماً نياً أقرم
١٩٩	عكرمة (عمر ابن أبي حسين)	الرؤيا الصالحة جزء
٢١٤	عكرمة (عمرو بن دينار)	سأل رجل ابن عباس ما يكفي من الغسل
٣٦٨	عكرمة (يزيد)	شهد مع رسول الله ﷺ يوم فتح مكة
٣٧٢ - ٣٧١	عكرمة (يعقوب بن عتبة)	صدق
٩١	عكرمة (سماك)	صلى رسول الله ﷺ وأصحابه
٢٧٩ - ٢٧٨	عكرمة (قزعة)	صليت إلى جنب النبي ﷺ

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
١٦ - ١١	عكرمة (سماك)	صوموا لرؤيته
٣٨١ - ٣٨٠	علي بن عبد الله بن عباس	عرض علي ما هو مفتوح لأمتي
٢٤٥	عكرمة (قتادة)	عق رسول الله ﷺ عن الحسن
٩٧	عكرمة (سماك)	على كل مسلم حجة
٧٤	عكرمة (سماك)	على كل ميسم من الإنليان صلاة
٢٦٤ - ٢٦٢	عكرمة (قتادة)	عليك بالسابعة
١٩٥	عكرمة (عمارة ابن أبي حفصة)	غزبها إن شئت
١١٦	عكرمة (سماك)	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر
١١٣ - ١١٢	عكرمة (سماك)	فلولا أخذتم مسكها
٦٦ - ٦٤	عكرمة (سماك)	فمن أعدى الأول؟!؟
٣٠٢ - ٣٠١	عكرمة (هشام بن حسان)	قبض رسول الله ﷺ وإن درعه
٢٦٠	عكرمة (قتادة)	قد رأيت ربي
٢٨٤	عكرمة (محمد بن علي بن ركانة)	قد فعلها
٦٠ - ٥٧	عكرمة (سماك)	قضى رسول الله ﷺ في الركاز الخمس
٣١٣ - ٣١٢	عكرمة (هلال)	قنت النبي ﷺ شهراً متتابعاً
٣٦٩	عكرمة (يزيد)	كان إذا قدم من سفر قبل ابنته
١٦٩	عكرمة (عبد الملك بن سعيد بن جبير)	كان رسول الله ﷺ يتفاءل
٤٩	عكرمة (سماك)	كان رسول الله ﷺ يجز شاربته
٥١	عكرمة (سماك)	كان رسول الله ﷺ يقص شاربته
٢٩٨	عكرمة (النضر بن عربي)	كان عدة أهل بدر
٣٣٧	عكرمة (يحيى ابن أبي كثير)	كان يباشر أم سلمة
٤٠ - ٣٩	عكرمة (سماك)	كان يصلي على الخمرة
٣٤ - ٣١	عكرمة (سماك)	كان يمثّل من الأشعار: ويأتيك بالأخبار
١٠٤ - ٣١	عكرمة (سماك)	كانت الأنبياء من بني إسرائيل
٢٢٦	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	كانت قراءة رسول الله ﷺ قدر ما يسمعه
٧٥	عكرمة (سماك)	كل ميسم من ابن آدم كل يوم صدقة
٢٢٦	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	كنت أسمع قراءة النبي ﷺ في البيت
٩٤ - ٩٣	عكرمة (سماك)	كنت نائماً فأتيت فقيل لي إن الليلة ليلة القدر
١٨٦	عكرمة (علياء)	كنا في سفر فحضر النحر

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
١٨٥	عكرمة (علباء)	كنا مع النبي ﷺ في سفر
١٥١	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	كيف صبراً إذا خضبت هذه
٣٧٣	عكرمة (أبو يزيد المديني)	لا أمر أحداً أن يسجد لأحد
٣٦-٣٥	عكرمة (سماك)	لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه
٩٦	عكرمة (سماك)	لا بل حجة، ولو قلت كل عام كان
١٣	عكرمة (سماك)	عكرمة (لا تستقبلوا الشهر استقبالاً
٥٥-٥٤	عكرمة (سماك)	لا تستقبلوا ولا تحفلوا
١٥٠	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	لا تصلوا إلى قبر
١٦	عكرمة (سماك)	لا تصوموا قبل رمضان
١٥	عكرمة (سماك)	لا تقدموا الشهر
١٧٥	عكرمة (عثمان بن حكيم)	تلا تنبغي الصلاة من أحد على أحد
٢٨١، ٨٦-٨٥	عكرمة (سماك ومحمد بن عبد الرحمن)	لا حلف في الإسلام
٢٠١-٢٠٠	عكرمة (عمر بن عطار ابن أبي الخوار)	لا ضرورة في الإسلام
٦٦-٦٤	عكرمة (سماك)	لا عدوى ولا طيرة
٨٣	عكرمة (سماك)	لا يباشر الرجل الرجل
٨١	عكرمة (سماك)	لأغزون قريشاً
١٨٢	عكرمة (عطاء بن السائب)	لست أيكب إنما هي رحمة
٢٣٤-٢٣١	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	لعن الله من ذبح لغير الله
٢٣٥-٢٣١	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	لعن الله من والى غير مواليه
٤٥-٤٣	عكرمة (سماك)	لم فقال لأن الله وعدك
٢٩٤-٢٩٢	عكرمة (مطر الوراق)	لم يسجد رسول الله ﷺ في شيء من المفصل
٢١٨	عكرمة (عمرو بن دينار)	لو أني أخذت فضة
١٦٨	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	لو خرج الذين يباهلون
٣٨٨-٣٨٦	عكرمة (عمار ابن أبي عمار)	لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة
١٩٧-١٩٦	عكرمة (عمارة ابن أبي حفصة)	لولا أن الكلاب أمة من الأمم
١٧٩	عكرمة (عصام بن قدامة)	ليت شعري أيتكن تنبجها كلاب
١٧٠	عكرمة (عبد الملك ابن أبي بشير)	ليس منا من لم يوقر الكبير
١٤٩-١٤٧	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	ما أخرجكما هذه الساعة؟
١٩٣	عكرمة (علي بن بذيمة)	ما أنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
١٠٥	عكرمة (سماك)	ما بال أقوام يشترطون
٢٨٥	عكرمة (محمد مولى زيد بن ثابت)	ما حملك على ما صنعت بفنحاض؟
١٩٤	عكرمة (علي بن بذيمة)	ما ذكر الله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾
٨٧	عكرمة (سماك)	ما كان من حلف في الجاهلية
١٥٢	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	ما يبكيكم؟
٦	عكرمة (سماك)	الماء لا ينجسه شيء
٣١٨	عكرمة (هلال)	مات النبي ﷺ وما ترك ديناراً
٣٢٦-٣٢٥	عكرمة (هلال)	مالي وللدنيا
٢٤٦	عكرمة (قتادة)	مر أختك أن تترك
٣٣١	عكرمة (يحيى ابن أبي كثير)	المكاتب يُعتق منه بقدر ما أدى
٢٢٥-٢٢٤	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	من أين أصبت هذه
٢٩٦-٢٩٥	عكرمة (موسى بن مسلم)	من ترك الحيات مخافة طلبهن
١٠٠	عكرمة (سماك)	من ترك صلاة لقي الله وهو عليه غضبان
١١٧	عكرمة (شبيب)	من صنع هذا؟
٢٩٩	عكرمة (أبو مكين)	من كان عنده شيء من خبز
٦٨	عكرمة (سماك)	من كانت له أرض فأراد أن يبيعها
٢٨٠	عكرمة (مبارك أبو عمرو)	من مات وفي بطنه ريح الفضيخ
٢٢٢-٢٢١	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	من وجدتموه وقع على بهيمة
٢٢٣، ٢٢٠	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
١٥٩-١٥٧	عكرمة (ابن أبي رواد)	موت الغريب شهادة
٢١٩	عكرمة (أبو إسحق السبيعي)	نعم، شيتني هود
١٦٠	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	نهى أن ينفخ في الإناء
٢٣٨	عكرمة (قتادة)	نهى رسول الله ﷺ عن لبن الجلالة
١٦١	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	نهى رسول الله ﷺ عن النفخ
١٦٢	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	نهى النبي ﷺ أن يتنفس في الإناء
١٦٤-١٦٣	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	نهى النبي ﷺ عن الجلوة
٣٣٦-٣٣٥	عكرمة (هلال)	نهى عن بيع الحيوان بالحيوان
٣٣٤	عكرمة (هلال)	نهى عن الحيوان بالحيوان
٣٢٩	عكرمة (هلال)	هل تدرّون أي يوم ذاك؟

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢٢٤ - ٢٢٥	عكرمة (عمرو ابن أبي عمرو)	هل تستنظره إلا شهراً؟
٢٦٥ - ٢٦٧	عكرمة (قتادة)	هو عليها صدقة
٣١٦ - ٣١٧	عكرمة (هلال)	والذي نفس محمد بيده ما يسرني أن
٨٠ - ٨٢	عكرمة (هلال)	والله لأغزون قريشاً
٣٨٩	عكرمة (عمار ابن أبي عمار)	ورأيته؟
١٥٥	عكرمة (عبد الرحمن بن الأصبهاني)	وقع مولى لرسول الله ﷺ من عذق
٤٥	عكرمة (سماك)	ولم؟ قال: لأن الله عز وجل وعدك
١٦٧	عكرمة (عبد الكريم الجزري)	ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا
١٥٤	عكرمة (عبد الرحمن بن الأصبهاني)	وما ذاك؟
٣٢ - ٣٤	عكرمة (سماك)	ويأتيك بالأخبار من لم تزود
٣٣٢	عكرمة (هلال)	يؤدي ما أعتق منه بحساب
٣٣٣	عكرمة (هلال)	يؤدي المكاتب بقدر ما عتق منه
١٧١	عكرمة وابن أبي رباح (ابن جريج)	يا أبا الحسن ألا أعلمك
١٥٣	عكرمة (عبد الله بن كيسان)	يا علي ابن أبي طالب
٣٣٨	عكرمة (يحيى ابن أبي كثير)	يا علي لا تدخل على أهلك
٣٣٠	عكرمة (هلال)	يا عم أكثر الدعاء
٢٩٧	عكرمة (ميسرة بن عثمان)	يا محمد أقرئ مني السلام
٦٩	عكرمة (سماك)	يخرج من قبل المشرق قوم
٣٧٤ ، ٣٧٦	علي بن عبد الله بن عباس	يمن الخيل في شقها

## فهرس الرواة عن ابن عباس رضي الله عنهما - ومواضع أحاديثهم

رقم حديثه	اسم الراوي عن ابن عباس
١١٥ - ١	١ - بقية الرواة عن عكرمة :
	١ - سماك بن حرب
١١٦	٢ - سيار بن عبد الرحمن
١٤٠ - ١١٧	٣ - شبيب بن بشر
١٤١	٤ - صفوان بن عمرو
١٤٤ - ١٤٢	٥ - عبد الله بن الحسين أبو حريز
١٥٣ - ١٤٥	٦ - عبد الله بن كيسان
١٥٥ - ١٥٤	عبد الرحمن بن سليمان بن الأصبهاني
١٥٦	٨ - عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة
١٥٩ - ١٥٧	٩ - عبد العزيز ابن أبي رواد
١٦٨ - ١٦٠	١٠ - عبد الكريم الجزري
١٦٩	١١ - عبد الملك بن سعيد بن جبير
١٧٠	١٢ - عبد الملك ابن أبي بشير
١٧٣ - ١٧١	١٣ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
١٧٤	١٤ - عاصم بين سليمان الأحول
١٧٥	١٥ - عثمان بن حكيم



## رقم حديثه

## اسم الراوي عن ابن عباس

١٧٨ - ١٧٦	١٦ - عثمان الشحام
١٧٩	١٧ - عصام بن قدامة
١٨٤ - ١٨٠	١٨ - عطاء بن السائب
١٩٠ - ١٨٥	١٩ - علباء بن أحمر
١٩٤ - ١٩١	٢٠ - علي بن بذيمة
١٩٨ - ١٩٥	٢١ - عمارة ابن أبي حفصة
١٩٩	٢٢ - عمر بن سعيد ابن أبي حسين
٢٠٢ - ٢٠٠	٢٣ - عمر بن عطاء ابن أبي الخوار
٢١٨ - ٢٠٣	٢٤ - عمرو بن دينار
٢١٩	٢٥ - عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي
٢٣٦ - ٢٢٠	٢٦ - عمرو ابن أبي عمرو
٢٧٧ - ٢٣٧	٢٧ - قتادة بن دعامة
٢٧٩ - ٢٧٨	٢٨ - قزعة مولى لعبد القيس
٢٨٠	٢٩ - مبارك أبو عمرو
٢٨١	٣٠ - محمد بن عبد الرحمن
٢٨٤ - ٢٨٢	٣١ - محمد بن علي بن ركانة
٢٨٦ - ٢٨٥	٣٢ - محمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت
٢٨٧	٣٣ - محمد ابن أبي يحيى الأسلمي
٢٨٩ - ٢٨٨	٣٤ - محمد بن عبد الرحمن والد أسباط
٢٩٠	٣٥ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
٢٩١	٣٦ - مجاهد بن جبر
٢٩٤ - ٢٩٢	٣٧ - مطر الوراق
٢٩٦ - ٢٩٥	٣٨ - موسى بن مسلم الطحان
٢٩٧	٣٩ - ميسرة بن عثمان الأشجعي
٢٩٨	٤٠ - النضر بن عربي

رقم حديثه	اسم الراوي عن ابن عباس
٢٩٩	٤١ - نوح بن ربيعة أبو مكين
٣٠٧ - ٣٠٠	٤٢ - هشام بن حسان
٣٣٠ - ٣٠٨	٤٣ - هلال بن خباب
٣٣٨ - ٣٣١	٤٤ - يحيى ابن أبي كثير
٣٣٩	٤٥ - يزيد بن حازم
٣٧٢ - ٢٤٠	٤٦ - يزيد ابن أبي سعيد النحوي
٣٨٤ - ٣٧٤	٢ - علي بن عبد الله بن عباس
٣٩٧ - ٣٨٥	٣ - عمار ابن عمار

\* \* \*